

مسند

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

وَيْكَلِيهِ

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّالَةِ

لِلْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

١١٨ - ١٨١ م

تحقيق

د. مصطفى عثمان محمد

مسند

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

وَيْكَلِيهِ

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّالَةِ

لِلْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

١١٨ - ١٨١ م

تحقيق

د. مصطفى عثمان محمد

جميع الحقوق محفوظة  
لدار الكتب العالمية  
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى  
١٤١١هـ - ١٩٩١م

---

طلب من: دار الكتب العالمية بيروت، لبنان  
ص: ١١/٩٤٢٤ تليكس: Nasher 41245 Le  
هاتف: ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد  
النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد . . .

فإن تحقيقي للمسند والبر والصلة للإمام عبد الله بن المبارك كان جزءاً من  
رسالة الدكتوراه التي نوقشت فيها في اليوم الحادي والثلاثين من ديسمبر عام تسع  
وسبعين وتسعمائة وألف، في كلية أصول الدين بجامعة الأزهر الشريف .

وقد اعتمدت في تحقيقهما على مصادر السنة المعتمدة وراعت في صياغة  
بيانات التخريج أصول التخريج المجمع على صحتها . فانتهجت منهج شيخ الإسلام  
ابن حجر العسقلاني والسيوطي ومن سبقهما كابن الملقن وابن الحاجب لأنهم اكتفوا  
بمجرد تخريج النصوص أخباراً كانت أم آثاراً وعزو كل حديث أو أثر إلى من خرجه  
بسنده أو ذكره بدون سند وعزاه لمخرجه وبالغت في ضبط رجال الأسانيد ونصوص  
متون الأخبار والآثار بمعارضة نصوص أحاديث ابن المبارك أسانيداً ومتوناً بالنصوص  
المناظرة لها .

والمأمل في أحاديث هذين الكتابين يلاحظ علو إسناد أحاديثهما واتصالها .

ويلحظ المتأمل في التخريج أن الكتب الستة استوعبت تخريج جميع  
أحاديثهما .

وأسأل الله تعالى أن يسر لي المواصلة في خدمة السنة النبوية الشريفة وان ينفع  
كل قارئ لحديث النبي ﷺ .

والله الموفق

أ. د مصطفى عثمان محمد



### وصف مخطوطتي المسند والبر والصلة :

اعتمدت في تحقيقي لمخطوطة كتاب المسند على مخطوطة الظاهرية وهي ثلاثة أجزاء الأول ضمن مجموع برقم ٤٧ (من ورقة ٣٦ - ٤٣) وينقص من أوله بقدر صفحة وكذلك من آخره .

والجزء الثاني والثالث ضمن مجموع برقم ١٨ .

وقد أحضر لي بعض إخواني من دمشق نسخة ورقية منه .

واعتمدت في تحقيق كتاب البر والصلة على مخطوطة الظاهرية وفي مكتبي نسخة على ميكرو فيلم منها .

#### أساس تبويب أحاديث المسند بالفهرس

نظراً لأن أكثر أحاديث المسند من أحاديث الأحكام ولكونها عالية الإسناد وراويها إمام من أئمة الحديث والفقهاء المجتهدين وصاحب مذهب فقهي ساد العمل به في خراسان في زمانه وبعده، ونظراً لأن راويها من أئمة الجرح والتعديل . ولأن أكثر أحاديث المسند روتها الكتب الستة فإني رأيت وضع تراجم لأحاديث المسند وراعت إقتباس الأحكام أو الآداب من دلالات منطوق عبارات الأحاديث وإذا انفرد حديث بإيراد حكم أو أدب أثبتته في الفهرس وعلى يمينه رقمه وإذا ورد من الحكم الواحد عدة أحاديث أثبت الحكم مرة وعلى يمينه سردت أرقامها تسهيلاً للاستفادة وإعانة للباحث على سرعة الوقوف على دلالات جميع أحاديث المسند بمجرد النظر في تراجم أحاديث المسند بالفهرس .

#### أساس تبويب أحاديث البر والصلة

ترجمت لكل عدة أحاديث متطابقة المعنى وأثبت ترجمتها وعلى يمينها سردت أرقام الأحاديث التي تضمنت نفس المعنى .

ملاحظة : لا يخفى أن الإمام المجتهد ابن المبارك ما ترك تبويب المسند أو البر والصلة إلا لشدة تورعه وكمال أدبه مع سنة رسول الله ﷺ وذلك لأن المبوب لأحاديث الأحكام يستحيل أن يسلم من التعصب لرأيه فمثلاً عندما وضع البخاري باب الوضوء

من أكل لحم الجزور فهم الكثيرون أن مذهبه القول بنقض وضوء آكل لحم الجزور مع أنه ليس إلا مترجم للحديث أي واضح لعنوان يبين الحكم الذي تدل عليه دلالة منطوق الحديث مع أن دلالة منطوق الحديث يعارضها سبب ورود الحديث فقد ورد أن بعض الصحابة أكلوا لحم جزور فحدث أحدهم بأن أخرج ريحاً ففطن النبي أو ألهم فقال ﷺ من أكل لحم جزور فليتوضأ فمن راعى دلالة منطوق الحديث أفتى بمقتضاها ومن راعى سبب ورود الحديث أفتى بعدم الوضوء فالحكمان شرعيان وعقليان أحدهما أشق وأعظم أجراً والآخر أيسر وأقل أجراً.

وكذلك لما بلغ الإمام الأعظم حديث النبي (إن الله زادكم صلاة فوق صلواتكم الخمس وهي الوتر فهم من دلالة المنطوق أن الوتر فرض عملي لا اعتقادي أي يثاب من صلى الوتر على أنه فرض أجر الفرض ويأثم إثماً اغلظ إذا تركه ولا يكفر جاحده لأنه فرض عملي لا عقيدي .

وفهم غير أبي حنيفة مجرد تعظيم المصطفى لصلاة الوتر.

فاحتمال كون الوتر فرض عملي دلت عليه دلالة منطوق حديث (إن الله زادكم صلاة فوق صلواتكم الخمس وهي الوتر). لأن الزيادة يجب أن تكون من جنس المزيد عليه (وهو الصلوات الخمس).

وإما احتمال كون الوتر سنة فدللت عليه أحاديث كثيرة منها (الوتر حق على كل مسلم) وحديث (إن الله زادكم بصلاة خير لكم من حمر النعم وهي الوتر).

وأيضاً نلاحظ أن الطبري استوعب رواية أكثر الآثار الواردة في تأويل كل كلمة في القرآن ولكنه ساق الروايات متضمنة المعاني المتوازية التي وردت في تأويل كل كلمة بدون ترجيح أدباً مع القرآن والسنة وفراراً من تحمل عهدة الترجيح .

وكذلك الثوري لم يفسر كل آيات القرآن بل وكذلك عبد الرزاق وغيرهما اقتصروا على تفسير الآيات التي بلغتهم في تأويلها الآثار.

وقد كان منهج أئمة الحديث والتفسير ترك تبويب الأحاديث لأنها ظنية الدلالة فكثيراً ما نرى الحديث يدل بدلالة منطوقه على حكم للمسألة وبدلالة مفهومه على حكم آخر أو بعموم لفظه على حكم وبخصوص السبب على حكم آخر أو بالدلالة اللغوية على

حكم وبالدلالة الشرعية على غيره أو بالدلالة العرفية على حكم وبالدلالة الشرعية على آخر.

وجميع الأحكام لكل مسألة تدور بين التخفيف والتشديد والحكم الأشق أعظم أجراً.

ولا ريب أن تبويب أحاديث الأحكام يراعي فيه غالباً دلالة المنطوق لكونها أظهر وأدل على الحكم ولما كانت أحاديث الأحكام ظنية الدلالة على الأحكام أي تحتمل أكثر من حكم (في الغالب) للمسألة الواحدة كان تبويبها مقيّداً لمعناها ومحددأً للحكم في عبارات الأبواب التي ترجمت للأحاديث فتجعل الأحاديث مقيدة بما تدل عليه التراجم.

وبعد مضي القرنين الأولين بدأت الإجماعات تظهر وتكثر في أكثر المسائل المشهورة حسماً للخلاف وصوناً لوحدة الأمة من الافتتان والتنازع. فظهرت الإجماعات بين المفسرين على تأويل بعض عبارات التنزيل وبين الفقهاء على المسائل الفقهية المشهورة وبين المحدثين كل في ميدانه.

ومن ثم تيسر التبويب ولجأ أكثر الأئمة إلى التبويب الفقهي للسنة تعميماً للفائدة منه وتيسيراً للوقوف على الحكم الذي ورد في الحديث.



خذنا الحسنة يا احمد بن الحجازي قال انما شمس محمد بن عبد الله بن محمد بن  
 نزالها وعمره مد سارا البرعا سران في كل انز البر من الله عليه لعالمين سورة الله  
 از خال من لسر الكلمه انما في سورة فنانظر اهوره بعد بر ذنبه فلا يشبه بالاشبه  
 بعد دسه احمد بن الحسنه يا احمد بن عبد الله بن الحجازي غير ان خلقه عمر بن كعبه  
 مال كذا ثم مرار محمض عمر الخادم وكنيل ونهذ كرا كنه ار سموا ذوا خلقوا السو  
 و مراد ما طنر اسوا صر ربه في سر كاحد ما عبد الله بن الحجازي ما محمد ابو بوس  
 الكندر عمر ابن ابر وسكبه بقه قال ابو محمد رر كس طالت اعد عمر ادناه  
 صر ار ر احمد محضه محضها نقر بر عباد عمره صر يا بر عمر ر عمر مد عا عمر  
 ما سكا سكا عمر اد ما سر ار فا الناس سر خوله خلو امينه زقا لعنه قال اذ  
 الله لعموم اولحا الله دوما ر عمر ر عمر اء ما عر از ما كسوا عمره فال سوار انا  
 و امسار حبه عمام رنا سكا ر علمه ر لا احد من العبه ام الله سكا سكا  
 مد سر ر ر ثم كتاب البر والصله والحمد لله و صل على محمد و سلم تسليما .







## المسند

١ - أخبرنا جدي، نا حبان، أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ قال: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة» قال: فاطلع رجل من الأنصار تنطف لحيته من ماء وضوئه معلق نعليه بيده الشمال فلما كان من الغد قال رسول الله ﷺ: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة» فاطلع ذلك الرجل على مثل مرتبته الأولى فلما كان من الغد قال رسول الله ﷺ: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة» فاطلع ذلك الرجل عن مثل مرتبته الأولى، فلما قام رسول الله ﷺ اتبعه عبد الله بن عمرو بن العاص فقال له: إني لاحيت أبي فأقسمت أني لا أدخل عليه ثلاث ليال فإن رأيت أن تؤيني إليك حتى تحل يميني فعلت. قال: «نعم». قال أنس: فكان عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه بات معه ثلاث ليال فلم يره يقوم من الليل بشيء غير أنه إذا قلب على فراشه ذكر الله وكبره حتى يقوم لصلاة الفجر فيسبح الوضوء. قال عبد الله: غير أني لا أسمعه يقول إلا خيراً، فلما مضت الثلاث الليالي كدت أن أحتقر عمله قلت: يا عبد الله إنه لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجر ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول لك ثلاث مرات في ثلاثة مجالس: «يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة» فاطلعت أنت في تلك الثلاث مرات فأردت أن آوي إليك فانظر ما

(١) ما بين هذين القوسين هو المذكور بالمخطوطة وما قبله منقول من كتاب الزهد لابن المبارك وقد أخرج هذا الحديث بالكامل ابن المبارك في الزهد ٢٤١ عن أنس.

وأخرجه أحمد في المسند من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وذكره الساعاتي في الفتح الرباني ٢٣٧/١٩ في كتاب الكبائر باب الترهيب من الحسد وقال أخرجه أحمد بإسناد على شرط البخاري ومسلم والنسائي ورواته احتجا بهم أيضاً إلا شيخه سويد وهو ثقة وأخرجه أبو يعلى والبخاري بنحوه وسمى الرجل المبهم سعداً وقال في آخره: فقال سعد ما هو إلا ما رأيت يابن أخي إلا أني لم أبت ضاغناً على مسلم أو كلمة نحوها.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره لوجه ١٥ أ بنسخة مصر.

عملك؟ فاقندي بك فلم أرك تعمل كبير عمل فما الذي بلغ ما قال رسول الله ﷺ؟  
قال: ما هو إلا ما رأيت.

فانصرفت عنه فلما وليت دعاني وقال: ما هو إلا ما رأيت غير أنني لا أجد في نفسي غلاً لأحد من المسلمين ولا أحسده على خير أعطاه الله إياه فقال له عبد الله بن عمرو: هذا الذي بلغت بك وهي التي لا نطق.

٢ - أخبرنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أنهم ذكروا عند رسول الله رجلاً فقالوا: لا يأكل حتى يطعم ولا يدخل حتى يدخل له فقال النبي ﷺ: عليه اغتبتموه فقالوا: إنما حدثنا ما فيه قال: حسبك إذا ذكرت أخاك بما فيه.

٣ - حدثنا جدي، نا حبان، نا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن أبي سنان الشامي، عن عثمان بن أبي سوده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله له: طبت وطاب ممشاك وتبوات منزلاً في الجنة».

٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٥ وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك ١٨٩/٨ والمعنى المراد لا يأكل أحد قبله ولا يدخل أحد قبله لتكبيره.

(٣) أخرجه الترمذي من طريق يوسف بن يعقوب السدوسي في كتاب البر والصلة باب زيارة الإخوان ١٤٦/٦.

وأخرجه ابن ماجه من طريق يوسف بن يعقوب في كتاب الجنائز ٢ باب ثواب من عاد مريضاً رقم ١٤٤٣.

وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب الصحبة والمحبة باب الترغيب في زيارة الصحاب وعبادة المريض عن أبي هريرة ١٩٠، ١٩١.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق ابن المبارك وقال الجيلاني أخرجه الترمذي في البر وابن ماجه في الجنائز وأحمد وابن حبان بهذا الطريق وله شواهد من حديث أنس وذكره الهيثمي في المجمع ١٧٣/٨ وقال أخرجه البزار وأبو يعلى وقال: ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان وهو ثقة.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة - باب فضل عبادة المريض رقم ٣٨ - ١٢٤/١٦.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة ٤٧٥/١، ٤٧٨.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الصحبة والمحبة باب الترغيب في زيارة الصحابة الصحاب وعبادة المريض ١٥٩/١٩.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٧ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٦١ باب فضل الزيادة ٤٣٩/١ وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٠٠/٣، ٧٦/١١، ٣١/١٤.

ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى فأرصد الله على مدرجته ملكاً فلما أتى عليه قال: أين تريد؟ قال: أريد أن أزور أخاً لي في هذه القرية. قال: هل لك عليه من نعمة (تربّها)؟<sup>(١)</sup> قال: لا إلا أنني أحببته في الله. قال: فإني رسول الله إليك أن الله قد أحبك كما أحببته.

٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي».

٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، عن بريد بن أبي حبيب أخبره أن أبا سالم الجيشاني أتى أبا أمية في منزله فقال: إني سمعت أبا ذر يقول انه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله فيخبره أنه يحبه لله فقد جئتك في منزلك».

(أ) هكذا وردت هذه الكلمة بجميع المصادر التي خرجت هذا الحديث وبالمخطوطة كلمة رسمها تربها.  
(٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب فضل الحب في الله تعالى ١٢٣/١٦ رقم ٣٧ عن قتيبة بن سعيد عن مالك.

وأخرجه أحمد في مسنده من طريق عبد الرحمن عن مالك ٢٣٧/٢ ومن طريق روح عن مالك ٥٣٥/٢ ومن طريق موسى بن داود عن فليح ٣٧٠/٢ ومن طريق عبد الملك بن عمرو وشريح عن فليح ٥٢٣/٢ وأخرجه الدارمي من طريق الحكم بن المبارك عن مالك ٢٢١/٢ بكتاب الرقاق ٤٤ باب المتحابين في الله تعالى، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك ٤٧٧/١ وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب المجالس وأدائها - باب الترغيب في الحب في الله ٤٩/٢ وأخرجه مالك في الموطأ في الكتاب الجامع باب المتحابين في الله تعالى ٣٤٢/٤ وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٧ وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق إبراهيم بن طهمان عن مالك ٣٤٤/٦ وأخرجه الخطيب أيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان ٧١/٥.  
(٦) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه وذكره الساعاتي في الفتح الرباني في كتاب الصحبة والمحبة باب من أحب إنساناً فليخبره ١٥٨/١٩ وأورده الهيثمي في المجمع ٢٨١/١٠ وقال (رواه أحمد بإسناد حسن وأخرج نحوه: عن المقدم بن معدني كرب عن النبي بلفظ (إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه) : الترمذي في كتاب الزهد ٤٢ باب إعلام الحب ٧١/٧ وقال حسن صحيح غريب وابن حبان في صحيحه ٤٧٤/١ وذكره الهيثمي بالموارد ٦٢٣ وأبو نعيم في الحلية ٩٩/٦ والخطيب في تاريخه ٥٩/٤ وذكره السخاوي في المقاصد وقال: صححه ابن حبان والحاكم وقال الترمذي حسن صحيح غريب.

٧ - حدثنا جدي ، ثنا حبان ، نا عبد الله عن عبد الحميد بن بهرام ، نا شهر بن حوشب ، حدثني عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله ﷺ لما قضى صلاته أقبل إلى الناس بوجهه فقال يا أيها الناس اسمعوا واعقلوا واعلموا أن الله عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله فجثا رجل من الأعراب من قاصية الناس وألوى بيده إلى نبي الله ﷺ فقال : يا نبي الله ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله . انعتهم لنا شكلهم لنا؟ فسُرَّ وجه رسول الله ﷺ لسؤال الأعرابي فقال رسول الله ﷺ : «هم ناس من أفناء الناس ونوازع القبائل لم تصل بينهم أرحام متقاربة تحابوا في الله وتصافوا فيه يصنع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها فيجعل وجوههم نوراً وثيابهم نوراً يفرع الناس يوم القيامة ولا يفرعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون» .

٨ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن عبد الحميد ، نا شهر بن حوشب ، نا عائد الله ، قال عبد الحميد وهو أبو ادريس ، عن معاذ بن جبل حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «ان الذين يتحابون من جلال الله في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله» .

(٧) أخرجه أحمد عن أبي مالك بلفظه ٣٤٣/٥ وذكره الساعاتي في كتاب الصحبة والمحبة باب ثواب المتحابين في الله تعالى ١٥٨/١٩ وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٨ .  
وأخرجه ابن حبان في صحيحه مختصراً عن أبي هريرة ٤٧٦/١ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب باب المرء مع من أحب ٦٢١ وذكره الهيثمي بالمجمع ٢٧٦/١٠ وقال : رواه الطبراني ورجانه وثقوا .  
(٨) أخرجه الحاكم بالمستدرک في كتاب البر والصلة - باب المتحابون في الله يظلمهم الله في ظل عرشه ١٦٩/٤ ، ١٧٠ .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٩ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن معاذ بن جبل ١٢٢/٥ ، ١٣١ ، ٢٠٦ .  
وأخرج نحوه أحمد عن العرياض بن سارية عن النبي وذكره الساعاتي في كتاب الصحبة والمحبة - باب ثواب المتحابين في الله تعالى ١٥٦/١٩ وأخرجه أحمد أيضاً عن أبي مسلم الخولاني عن معاذ وذكره الساعاتي أيضاً ١٥٧/١٩ .  
وأخرج نحوه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الصحبة والمحبة باب الترغيب في الحب في الله تعالى ٤٨/٢ .  
وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه عن أبي إدريس عن معاذ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الزهد ٢٤ باب المتحابين في الله تعالى .

٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبد الحميد، نا شهر بن حوشب، حدثني أبو ظبية أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة السلمي قال: يا ابن عبسة هل أنت محدثي عن رسول الله ﷺ حديثاً سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزييد ولا كذب ولا تحديثه عن أحد سمعه منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الله يقول: «قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصافون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي».

١٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، حدثني أبو عمران الجوني قال: سمعت رجلاً من قريش يقال له أبو طلحة قال: قالت عائشة: يا رسول الله ان لي جارين فألى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً».

١١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، حدثني أبو عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت أن أبا ذر قال: يا رسول الله الرجل يعمل لله يحبه الناس؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن».

١٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن حميد الطويل، عن

(٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٩.

وأخرجه مالك في الموطأ في الكتاب الجامع - باب المتحابين في الله تعالى ٤ / ٣٤٩.

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٣٨٦ عن عمرو بن عبسة وذكره الساعاتي في كتاب الصحبة وحب الله تعالى - باب حقوق الصحبة والمؤاخاة ١٩ / ١٥٩.

وأخرجه الطبراني في الصغير عن عمرو بن عبسة ٢ / ١١٦.

(١٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥١ وأخرجه الخطيب في تاريخه ٧ / ٢٧٥.

(١١) أخرجه مسلم في كتاب في البر والصلة ١٦ / ١٨٩ رقم ١٦٦.

وأخرجه أحمد في مسنده عن أبي ذر ٥ / ١٥٦، ١٥٧، ١٦٨.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٧ باب الثناء الحسن رقم ٤٢٢٥.

وأخرجه ابن حبان ١ / ٣٥٣ عن أبي ذر.

(١٢) أخرجه مسلم عن أنس في كتاب البر والصلة ١٦ / ١٨٦، ١٨٧ رقم ١٦١ - ١٦٤.

وأخرجه الطبراني في الصغير ١ / ٥٨، ٢ / ١٣٠، ٢٥٠.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٠، ٣٦٠.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١ / ١٠٧، ١٧٥، ٤٧١.

أنس بن مالك قال: كان يعجبنا أن يجيء من أهل البادية يسأل رسول الله ﷺ فأتاه اعرابي فقال: يا رسول الله متى قيام الساعة؟ فأقيمت الصلاة فنهض فصلى فلما فرغ من صلاته قال: «أين السائل عن الساعة؟» قال: أنا يا رسول الله. قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صيام إلا أني أحب الله ورسوله. فقال: «المرء مع من أحب؟» قال: فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء بعد الإسلام فرحهم به.

١٣ - حدثنا جدي، نا حبان، نا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما تواد اثنان في الإسلام فيفرق بينهما إلا من ذنب يحدثه أحدهما».

١٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: يا أيها الناس تراحموا فإنني سمعت رسول الله ﷺ بأذني يقول: «المسلمون كالرجل الواحد إذا اشتكى عضو من أعضائه تداعى له سائر جسده».

١٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عيينة بن عبد الرحمن

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٣٣٩، ٧/٣٠٩.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٢/١٦، ٤/٢٥٩.

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١/١٩٨.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٤٤١ - ٦٢ باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم

وأخرج نحوه الطيالسي في المسند مختصراً وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الصحبة وحب الله تعالى

- باب ما جاء في حب الله عز وجل ٢/٣٧.

وأخرج نحوه مسلم عن ابن عمر في كتاب البر رقم ١٦٥ - ١٦٨/١٦٨.

وذكره السخاوي بالمقاصد ٣٧٩ فقال: حديث «المرء مع من أحب» متفق عليه من حديث شعبة عن

قتادة عن أنس، ومن حديث الأعمش عن شقيق عن أبي موسى وابن مسعود ثلاثتهم به مرفوعاً.

(١٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥١ عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٢٠٢ عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد عن رجل من بني سليط ٥/٧١

وذكره الهيثمي بمجمع الزوائد وقال رواه أحمد وإسناده حسن.

وأخرجه أحمد أيضاً عن ابن عمر بالمسند ٢/٦٨ وأخرجه البخاري بالأدب المفرد عن أنس ١/٤٩١.

(١٤) أخرجه مسلم في كتاب البر ١٦/١٤٠ رقم ٦٧ بلفظه.

(١٥) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب ٥١ باب النهي عن البغي ١٣/٢٤٤.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب البغي رقم ٤٢١١.

الغطفاني، عن أبيه، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم».

١٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «دخل عبد الجنة بغصن من شوك كان على طريق المسلمين فأماطه عنه».

١٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم، ويل له، ويل له».

١٨ - حدثنا جدي، نا حبان، نا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها إلا ليضحك بها الناس يهوي بها أبعد ما بين السماء والأرض وإنه ليزل عن لسانه أشد مما يزل عن قدميه».

١٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت

= وأخرجه أحمد في المسند ٣٦/٥، ٣٨ بلفظه.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٠ - ٢٦٨ باب البغي.

(١٦) أخرجه أحمد في المسند ٢/٤٠٤.

(١٧) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد ٨ باب من تكلم بالكلمة ليضحك الناس ٦٠٤/٦ بلفظه وأخرجه

الدارمي في السنن كتاب الاستئذان ٦٦ باب الذي يكذب ليضحك به القوم ٢/٢٠٦ بلفظه.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٤ بلفظه.

وأخرجه أحمد في المسند ٥/٣ بلفظه.

وأخرجه الخطيب في تاريخه بلفظه ٣/٢٦٥، ٤/٤، ٧/١٣٤.

(١٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٥.

وأخرج مسلم نحوه في كتاب الزهد ١٨/١١٧ رقم ٤٩، ٥٠.

وأخرج نحوه أحمد في مسنده ٢/٤٠٢، ٤٣٣.

(١٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٥.

وأخرجه مسلم بالمقدمة ١/٧٣، ٧٤ باب النهي عن التحدث بكل ما سمع رقم ٥.

وأخرجه بلفظه الحاكم في كتاب الايمان - باب كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع ١/١١٢.

وذكره السخاوي بالمقاصد ٣١٨ وقال أخرجه مسلم عن أبي هريرة بالمقدمة.

أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع».

٢٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اجتمع الأولون والآخرين فيقال هذه غدره فلان بن فلان».

٢١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان، عن علي بن الأقرم، عن أبي حذيفة، عن رجل من أصحاب عبد الله، عن عائشة قالت: ذهبت أذكر امرأة أوجلاً عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «ما أحب أني حكيت أحداً وأن لي كذا وكذا أعظم ذلك».

٢٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن أيوب أن عبيد الله بن زحر حدثه عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي امامة، أن عمر بن الخطاب دعا بقميص له جديد فلبسه فلا أحسبه بلغ تراقيه حتى قال: الحمد لله الذي كساني ما أوارني به عورتني وأتجمل به في حياتي. ثم قال: أتدرون لم قلت هذا؟ رأيت رسول الله ﷺ دعا بثياب له جدد فلبسها قال: أحسبها بلغت تراقيه حتى قال مثل ما قلت ثم قال: «والذي نفسي بيده ما من عبد مسلم يلبس ثوباً جديداً ثم يقول مثل ما قلت ثم يعمد إلى سمل من أخلاقه التي وضع فيكسوه انساناً مسكيناً فقيراً مسلماً لا يكسوه إلا الله إلا كان في حرز الله وفي ضمان الله وفي جوار الله ما دام عليه منها سلك واحد حياً وميتاً حياً وميتاً حياً وميتاً».

(٢٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٥.

وأخرجه مسلم بلفظه ٣٢/١٢، ٤٣ في كتاب الجهاد رقم ٩ - ١٣.

وأخرجه أحمد في مسند وذكره الساعتي في كتاب الساعة ١١٦ / ٢٤.

وأخرجه الطيالسي في كتاب الكبائر - باب الترهيب من الغدر ٦٠ / ٢ عن أبي وائل عن النبي رفعه.

وأخرج نحوه الطبراني عن ابن عمر ١٢٠ / ١.

وذكره السخاوي بالمقاصد وقال متفق عليه عن أنس به مرفوعاً ٣٣٧.

(٢١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٧ كذا بالفتح الكبير.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٨٧ / ١٣ وذكره السيوطي وقال أخرجه دت عن عائشة.

(٢٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٩.

وأخرجه الحاكم ١٩٣ / ٤ بكتاب اللباس باب من كسا مسلماً فقيراً كان في جوار الله.

٢٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، نا الحارث بن يزيد، عن جندب بن عبد الله أنه سمع سفيان بن عوف القاري يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن عنده: «طوبى للغرباء طوبى للغرباء» فقيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: «ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» وكان عند رسول الله يوماً آخر حين طلعت الشمس فقال: «سيأتي أناس من أمتي يوم القيامة نورهم كضوء الشمس» قلنا من أولئك يا رسول الله؟ قال: «فقراء المهاجرين الذين يتقى بهم المكاره يموت أحدهم وحاجته في صدره يحشرون من أقطار الأرض».

٢٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يزيد الرشك، عن معاذ العدوية قالت: سمعت هشام بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لمسلم أن يهاجر مسلماً فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما دام على صرامهما، وأولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارة له، وان سلم فلم يقبل ورد عليه تسليمه ردت عليه الملائكة ورد على الآخر الشيطان وان ماتا على صرامهما لم يدخلوا جميعاً الجنة - أراه قال - أبداً».

٢٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن سهل الساعدي قال: بينا نحن نقتريء إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «الحمد لله كتاب واحد وفيكم الأخيار وفيكم الأحمر والأسود

(٢٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٦٧.

وقد أخرجه الترمذي في كتاب الإيمان ١٣ باب الإسلام بدأ غريباً وسعود غريباً ٣٨٠/٧٦ عن ابن مسعود وأشار إلى حديث ابن عمرو.

(٢٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٧١.

وأخرجه أحمد في المسند ٢٠/٤ وذكره الهيثمي بالمجمع وقال رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

أخرجه بن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٤٨٦ بكتاب الأدب ٣١ باب المهجران.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٨٩ باب هجرة المسلم ٤٩٢/١.

وأخرجه أيضاً في ١٩١ باب المهتجرين ٤٩٧/١.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣٣٦/٣ وأخرجه الطبراني في الصغير عن ابن مسعود ٥٢/٢.

(٢٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٨٠ بلفظه.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٩٦/٢.

أقرؤا قبل أن يأتي أقوام يقرؤونه يقيمون حروفه كما يقام السهم لا يجاوز تراقيهم يتعجلون أجره ولا يتأجلونه» .

٢٦ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : قال رسول الله ﷺ : «ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» .

٢٧ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «رأيت ليلة أسري بي رجالاً تقترض شفاههم بمقاريض فقلت من هؤلاء يا جبريل ؟ فقال : خطباء أمتك الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون» .

٢٨ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن جده قال : سمعت أبا أمامة يقول : سأل رجل النبي ﷺ : ما

- (٢٦) أخرجه البخاري في كتاب العلم باب يقبض العلم ١/١٤٠ .  
 وأخرجه مسلم ١٦/٢٢٢ ، ٢٢٥ كتاب العلم رقم ١٣ ، ١٤ .  
 وأخرجه الدارمي في مقدمة السنن ٢٦ باب ذهاب العلم ١/٦٨ .  
 وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب العلم باب العلم وقبضه ١/٣٩ .  
 وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٨١ .  
 وأخرجه الطبراني في الصغير ١/١٦٥ .  
 وأخرجه القضاعي بالمسند عن ابن عمرو وذكره بالشهاب كذا باللباب شرح الشهاب ١٩٧ .  
 وأخرجه الطحاوي بمشكل الآثار ١/١٢٧ .  
 وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣/٧٤ ، ٥/٤٦٠ ، ٨/٣٦٨ ، ١٠/٣٧٥ ، ١١/٢٤١ .  
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن ابن عمرو ٢/١٨١ ، ١٠/٢٥ .  
 (٢٧) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه ٣/١٢٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ .  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١/١٤٥ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الإيمان ٧ باب ما جاء في الوحي والإسراء .  
 وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٨٢ .  
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٤٤ ، ١٧٢ .  
 وأخرجه الخطيب في تاريخه ١٢/٤٧ .  
 (٢٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٨٤ .  
 وأخرجه أحمد في مسنده ٥/٢٥١ بلفظه .

الائم؟ قال: «ما حك في صدرك فدعه» قال: فما الإيمان؟ قال: «إذساءتك سيئتك وسرتك حسنتك فأنت مؤمن».

٢٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ليث بن سعد، حدثني أبو هانيء الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنبى، حدثني فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «ألا أخبركم بالمؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

٣٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك سمعه يحدث عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان من أحب المرء لا يحبه إلا الله ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن كان أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه».

٣١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، حدثني عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة أنه سمع أبا هريرة يقول: ما رأيت شيئاً أحسن من النبي ﷺ كأن الشمس تجري في وجهه، وما رأيت أحداً أسرع في مشيته من النبي ﷺ كأن الأرض تطوى له انا لنجتهد وانه لغير مكترب.

(٢٩) أخرجه أحمد بلفظه ٢١/٦، ٢٢ عن فضالة بن عبيد مرفوعاً.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢ باب حرمة دم المؤمن رقم ٣٩٣٤ بنحوه.

وأخرج بعضه الترمذي ٣٧٩/٧ عن أبي هريرة مرفوعاً في كتاب الإيمان ١٢ باب ما جاء في المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

(٣٠) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان باب حلاوة الإيمان ٤٦/١ وأيضاً في كتاب الأدب باب الحب في الله تعالى ٣٨٠/١٠.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ٦٨ - ١٤/٢.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢٣ باب دعاء رسول الله ﷺ رقم ٤٠٣٣ وأخرجه أحمد في مسنده ١٠٣/٣، ١١٤، ١٧٢، ١٧٤، ٢٣٠، ٢٤٨، ٢٧٥، ٢٨٨.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٢٦٩/١.

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢٥٨/١.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ١٩٩/٢.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٧/١، ٢٨٨/٢، ٣٩٠/٨.

(٣١) أخرجه أحمد في المسند ٣٥٠/٢، ٣٨٠.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٨٨.

٣٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معمر، أنا الزهري، عن السائب بن يزيد، عن عبد الله بن السعدي قال: قال عمر بن الخطاب ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العمالة لم تقبلها، فقال: أجل. قال: ما تريد إلى ذلك؟ قال: أنا غني لي أفراس ولي أعبد وأريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين. قال عمر: فلا تفعل فإني كنت أفعل ما تفعل فكان رسول الله ﷺ إذا أعطاني العطاء قلت: أعطه من هو أفقر إليه مني فقال: «خذه فأما أن تموله وأما أن تصدق به وما جاءك من هذا المال وأنت له غير مشرق ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك».

٣٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي قال: كان أبي جليساً لأبي الدرداء بدمشق وكان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ابن الحنظلية، وكان متوحداً قل ما يجالس الناس إنما هو في صلاة فإذا انصرف فإنما هو تسبيح وتكبير وتهليل حتى يأتي أهله فمر بنا يوماً ونحن عند أبي الدرداء فسلم فقال له أبو الدرداء كلمة تنفعنا ولا تضرك فقال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم قادمون على اخوانكم فأصلحوا لباسكم، وأصلحوا رحالكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس، ان الله لا يحب الفحش ولا التفتحش».

٣٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سليمان بن المغيرة قال: سمعت

(٣٢) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه ١٧/١ وذكره الساعاتي في كتاب البيوع والكسب باب ما جاء في أعمال السلطان وكسب عمال الصدقة ٧/١٥.

وأخرجه البيهقي في السنن بلفظه في قسم الصدقات باب العامل على الصدقة يأخذ منها بقدر عمله وإن كان موسراً ١٥/٧.

وأخرج نحوه البخاري في كتاب الزكاة ٣/٢٦٣، ٢٦٤ باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة ولا إشراف نفس.

وأخرج نحوه مسلم في كتاب الزكاة ٧/٣٠٤ رقم ١١٠، ١١١.

وأخرج نحوه البيهقي في السنن ٤/١٩٨ عن ابن عمر في كتاب الزكاة باب أخذ ما يحل له أخذه.

(٣٣) أخرجه بلفظه الحاكم في المستدرک في كتاب الجهاد - ذكر أي الصدقة أفضل ٢/٩١ وأيضاً في كتاب اللباس ٤/١٨٣.

وأخرجه بلفظه أبو داود في كتاب اللباس ٢٧ باب اجاء في إسبال الإزار ١١/١٤٦.

وأخرجه أحمد في مسنده ٤/١٨٠.

وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٩٢.

(٣٤) أخرجه بلفظه ابن المبارك في زيادات الزهد ٥٩.

سعيد الجريري يحدث عن أبي نضرة عن أسير بن جابر قال: كنا نجلس بالكوفة إلى محدث لنا فإذا تفرق الناس بقي رجال فيهم رجل لا يسمع أحداً يتكلم كلامه فأحبيته ووقع حبه في قلبي، فبينما أنا كذلك إذ فقدته، فقلت لأصحابي: ذاك الرجل كذا وكذا الذي كان يجالسنا هل يعرفه أحد منكم؟ قال: نعم ذاك أويس القرني. فقلت: فهل تهديني إلى منزله؟ قال: نعم. فأنطلقت معه حتى ضربت عليه حجرته قال: فخرجت فقلت: أي أخي ما منعك أن تأتينا؟ قال: العري، لم يكن بي شيء آتيكم فيه وعلي برد. فقلت له: البس هذا البرد. قال: لا تفعل فإني إن لبست هذا البرد أذوني. فلم أزل به حتى لبسه، قال: فخرج عليهم فقالوا (من خادع)<sup>(أ)</sup> عن برده هذا؟ قال: فجاء فوضعه قال: فأتيتهم، قلت: ما تريدون إلى هذا الرجل قد أذيتموه، الرجل يكتسي مرة ويعرى مرة أخرى. قال: فأخذتهم بلساني أخذاً شديداً، قال: وثم رجل من أصحابه هو الذي يسخر به فوفد أهل الكوفة إلى عمر ووفد ذلك الرجل فيهم فقال عمر: أها هنا أحد من القرنين فجاء ذلك الرجل فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قال لنا «إنه يقدم عليكم رجل من أهل اليمن يقال له أويس القرني لا يدع باليمن غير أم له قد كان به بياض فدعا الله فاذهب عنه إلا موضع الدينار أو مثل موضع الدرهم فمن لقيه منكم فمروه فليستغفر لكم» قال: فقدم علينا ها هنا فقلت: ما أنت؟ قال: أويس. قلت: من تركت باليمن؟ قال: أما لي. قلت: هل كان بك بياض فدعوت الله فاذهب عنك إلا موضع الدينار أو مثل موضع الدرهم. قال: نعم. قلت: استغفر لي. قال: يا أمير المؤمنين أمثلي يستغفر لمثلك؟ قال: فقلت أنت أخي لا تفارقني. قال: (فانملس)<sup>(ب)</sup> مني فأنبئت أنه قدم عليكم الكوفة. قال: جعل الرجل يحقره عما يقول فيه عمر فجعل يقول: ما ذاك فينا ولا نعرف هذا. قال عمر: بلى إنه رجل كذا، فجعل يصف من أمره، فقال: ذاك الرجل عندنا يسخر به يقال له أويس، قال: هو هو أدرك

= وأخرجه بلفظه أيضاً أبو نعيم في الحلية ٧٩/٢.

أخرجه مختصراً ابن المبارك في الزهد ٢٩٣.

أخرجه مختصراً مسلم في كتاب فضائل الصحابة رقم ٢٢٣ - ٢٢٥.

وأخرجه ابن سعد مختصراً ١٦٤/٦.

وأخرجه الحاكم مختصراً في كتاب معرفة الصحابة - ذكر مناقب أويس القرني ٤٠٣/٣، ٤٠٤.

أ - في رواية أبي نعيم في الحلية ٧٩/٢ (من ترون خدع).

ب - المراد سار سيراً سريعاً كذا باللسان ٢٢٣/٦.

ولا أراك تدرك. قال: فأقبل الرجل حتى دخل عليه من قبل أن يأتي أهله، فقال أويس: ما كانت هذه عادتك، فما بدا لك؟ قال: أنشدك الله لقيني عمر قال: كذا وكذا فاستغفر لي، قال: لا استغفر لك حتى تجعل عليك ألا تسخر بي ولا تذكر ما سمعت من عمر إلى أحد، قال لك ذاك، فقال: فاستغفر له قال أسير: فما لبثنا حتى فشا حديثه بالكوفة قال فأتيته فقلت: يا أخي لا أراك أنت العجب وكنا لا نشعر به، قال: ما كان في هذا ما أتبلغ فيه إلى الناس، وما يجزى كل عبد إلا بعمله قال: فلما فشا الحديث هرب فذهب.

٣٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ان الله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة من الجن والانس والبهائم والهوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يتعاطف الوحوش على أولادها وأخر تسعاً وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة».

٣٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عكرمة، عن ضمضم بن جوس قال: دخلت مسجد المدينة فناداني شيخ فقال: يا يمامي يا يمامي تعاله وما أعرفه فقال: لا تقولن لرجل والله لا يغفر لك أبداً ولا يدخلك الجنة قلت: ومن أنت يرحمك الله؟ فقال: أبو هريرة. فقلت: ان هذه لكلمة يقولها أحدنا لبعض أهله إذا غضب أو لزوجته أو لخدمه قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ان رجلين كانا في بني إسرائيل متحابين أحدهما يجتهد في العبادة والآخر كأنه يقول مذنب فجعل يقول أقصر

(٣٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣١٢، ٣٦٧.

وأخرجه البخاري في كتاب الأدب باب جعل الرحمة في مائة جزء ٣٣٤/١٠.

وأخرجه ابن ماجه رقم ٤٢٩٣ في كتاب.

وأخرجه الدارمي بلفظه في كتاب الرقاق ٦٩ باب جعل الله تعالى الرحمة مائة جزء ٢٢٩/٢.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الرحمة باب الرحمة التي أودعها الله تعالى في

قلوب خلقه جزء من مائة من رحمته ٣٤٥/١٩.

وأخرج نحوه الخطيب في تاريخه ٣٢٤/٨.

وأخرج نحوه الحاكم في المستدرک في كتاب الإيمان أن الله مائة رحمة قسم منها رحمة بين أهل الدنيا

٥٦/١. وأيضاً في كتاب التوبة والإنابة - ذكر مائة رحمة وتقسيمها ٣٤٨/٤.

(٣٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣١٤.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الرحمة باب قول النبي لا ينجي أحدكم عمله

٣٤٧/١٩.

أقصر عما أنت عليه، قال فيقول: خلني وربي حتى وجده يوماً على ذنب استعظمه.  
قال: أقصر. قال: خلني وربي أبعثت علي رقيباً. قال: والله لا يغفر الله لك أبداً ولا  
يدخلك الجنة أبداً». قال: فبعث الله إليهما ملكاً فقبض أرواحهما فاجتمعا عنده فقال  
للمذنب: ادخل الجنة برحمتي. وقال للآخر: أتستطيع أن تحظر على عبدي رحمتي؟  
قال: لا يا رب. قال: اذهبوا به إلى النار. قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم  
بكلمة أوبقت دنياه وآخرته.

٣٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أبي معشر المدني، حدثني  
محمد بن كعب القرظي، حدثني عبد الله بن دارة مولى عثمان بن عفان، عن حمران  
مولى عثمان قال: مرت على عثمان فخارة من ماء فدعا به فتوضأ فأسبغ وضوءه ثم  
قال: لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثة ما حدثتكم به سمعت  
رسول الله ﷺ يقول: «ما توضأ عبد فأسبغ وضوءه ثم قام إلى الصلاة إلا غفر الله له ما  
بينه وبين الصلاة الأخرى». قال محمد بن كعب: فكنت إذا سمعت الحديث من رجل  
من أصحاب النبي ﷺ التمسه في القرآن فالتمست هذا فوجدته ﴿إنا فتحنا لك فتحاً  
مبيناً ليغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويتم نعمته عليك﴾ فعلمت أن الله لم  
يتم عليه النعمة حتى غفر له ذنوبه ثم قرأت هذه الآية: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا  
وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾ حتى بلغ: ﴿ولكن يريد ليظهركم وليتم نعمته  
عليكم﴾ فعرفت أن الله لم يتم عليهم النعمة حتى غفر لهم.

٣٨ - حدثنا جدي، نا حبان بن موسى، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله  
قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات

(٣٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣١٦ بتمامه.

وأخرجه الطيالسي بتمامه في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الطهارة - باب فضل الوضوء  
والصلاة عقبه ١١/٣، ١١٢، رقم ٦، ٥.

وأخرج بعضه أحمد في المسند ٦٧/١ وذكره الساعاتي في كتاب الصلاة باب فضل الصلوات الخمس  
وأنها مكفرة للذنوب ٢٠١/٢.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٢٢٩/١ وقال رواية أحمد ورجاله موثقون وأخرجه ابن حبان في صحيحه  
٢٦٩/٢ الآيات الواردة هي على التوالي: سورة الفتح الآيتان ٢٠١، المائدة الآية: ٦.

(٣٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣١٧.

كفارات للخطايا، الصلوات كفارات للخطايا، واقرؤا إن شئتم ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين﴾.

٣٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن هشام بن الغاز، عن أبي النضر أنه حدثه قال: سمعت وائلة بن الأسقع يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء».

٤٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، أنبأ إسماعيل المكي يحدث عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية قال: لقيت أبا هريرة فقال: ممن أنت؟ فقلت: من أهل العراق. فقال: ألا أحدثك حديثاً ينفع من بعدك؟ قلت: بلى. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة الصلاة، يقول الله للملائكة انظروا إلى صلاة عبدي فإن كانت تامة كتبت تامة وإن كانت ناقصة قال الله عز وجل بحلمه وفضله رده على عبدي انظروا هل له من تطوع فإن كان له تطوع أكملت به. قال رسول الله ﷺ ثم تؤخذ الأعمال على ذلكم».

٤١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الأوزاعي، حدثني المطلب بن

(٣٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣١٨ بلفظه وأخرجه الدارمي بلفظه من طريق ابن المبارك في كتاب الرقاق ٢٢ باب حسن الظن بالله تعالى ٢/٢١٤.

وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٤٩، ٤/١٠٦ وذكره الساعاتي في كتاب الجنائز باب حسن الظن وحسن الخاتمة ٧/٤٠ بلفظه.

وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/٤٢٠ - كتاب التوبة والإنابة - حسن الظن بالله تعالى.

وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه عن وائلة وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الجنائز ٨ باب حسن الظن بالله تعالى ١٨٤.

وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية ٩/٣٠٦.

(٤٠) وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٢٠.

وأخرجه الحاكم بالمستدرک ١/٢٦٢ في كتاب الإمامة - أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة.

وأخرجه ابن ماجه عن تميم الداري في كتاب إقامة الصلاة ٢٠٢ باب أول ما يحاسب به العبد الصلاة رقم ١٤٢٥، ١٤٢٦.

(٤١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٢١ بلفظه.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظه ١/٢٥٩ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الإيمان ١ باب من شهد أن لا إله إلا الله ص ٣١.

وأخرجه أحمد في مسنده بلفظه ٣/٤١٧.

وذكره للهيثمي بالمجمع وقال أخرجه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وزاد فيه: ثم دعا بركوة فوضعت بين يديه، ورجاله ثقات.

حنطب المخزومي، حدثني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال: حدثني أبي قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة فأصاب الناس مخمصة فاستأذن الناس رسول الله ﷺ في نحر بعض ظهرهم وقالوا ليلغنا الله به، فلما رأى عمر أن رسول الله ﷺ قد هم أن يأذن لهم قال: يا رسول الله وكيف بنا إذا نحن لقينا القوم عراة جياعاً رجلاً ولكن ان رأيت يا رسول الله ان تدعو الناس ببقايا أزوادهم فتجمعها ثم تدعو الله بالبركة فيها فان الله سيبلغنا بدعوتك أو قال: سيبارك لنا في دعوتك فدعا رسول الله ﷺ ببقايا أزوادهم فجعل الناس يجيئون بالحثية من الطعام وفوق ذلك فكان أعلاهم من جاء بصاع من تمر فجمعها رسول الله ﷺ ثم قام فدعا بما شاء الله أن يدعو ثم دعا الجيش بأوعيتهم وأمرهم أن يحثوا فما بقي في الجيش وعاء إلا ملؤه وبقي منه فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أني رسول الله لا يلقي الله عبد مؤمن بهما إلا حجت عنه النار يوم القيامة».

٤٢ - حدثنا جدي، ناجبان، أنا عبد الله، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن رفاعة الجهني قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالقيديد أو قال بقديد جعل رجال منا يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم فحمد الله فقال: «خيراً»، ثم قال: أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله صادقاً من قلبه ثم سدد إلا سلك به في الجنة وقد وعدني ربي عز وجل أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب واني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة وقال: إذا مضى نصف من الليل أو ثلث من الليل ينزل الله عز وجل إلى السماء الدنيا فقال: لا يسأل عن عبادي غيري من ذا الذي يستغفري أغفر له من ذا الذي يدعوني استجب له من ذا الذي يسألني أعطيه حتى ينفجر الصبح».

- = وأخرجه بلفظه الحاكم في كتاب تواريخ المتقدمين - تكثير الطعام في أزواد عسكر النبي ٦٦٨/٢ .  
وأخرج نحوه ابن المبارك في الزهد عن رفاعة الجهني ٣٢٢ .  
(٤٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٢٢ بلفظه .  
وأخرجه بلفظه : ابن حبان في صحيحه ٢٥٣/١ .  
وأحمد في مسنده ١٦/٤ وأبو نعيم في الحلية ٢٨٦/٦ .  
وأخرج بعضه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الأذكار والدعوات باب أوقات يستجاب فيها الدعاء ٢٥٤/١ .

٤٣ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن معمر ، عن الزهري حدثه ، أخبرني محمود بن الربيع زعم أنه عقل رسول الله ﷺ وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال : سمعت عتبان بن مالك الأنصاري أحد بني سالم يقول : كنت أصلي بقومي بني سالم فأتيت رسول الله ﷺ فقلت : اني قد أنكرت بصري وان السيول تحول بيني وبين مسجد قومي فلوددت أنك جئت فصليت في بيتي مكاناً أتخذه مسجداً فقال النبي ﷺ « افعل ان شاء الله فغدا علي رسول الله ﷺ وأبو بكر معه بعدما اشتد النهار فاستأذن النبي ﷺ فاذنت له فلم يجلس حتى قال : أين تحب أن أصلي من بيتك؟ فأشرت إلى المكان الذي أحب أن يصلي فيه فقام رسول الله ﷺ وصفنا خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسناه على خزير صنع له فسمع به أهل الدار وهم يدعون قراهم الدور فثابوا حتى امتلأ البيت فقال رجل : أين مالك بن الدخشن؟ فقال رجل : ذاك رجل منافق لا يحب الله ورسوله . فقال النبي ﷺ : « لا تقولونه هو يقول لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل » . قال : أما نحن فنرى وجهه وحديثه إلى المنافقين . فقال النبي ﷺ : « لا تقولوه إنه يقول لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله » . قالوا : بلى يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ : « لن يوافي عبد يوم القيامة وهو يقول لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله عز وجل إلا حرم الله عليه النار » . قال محمود : فحدثت قوماً منهم أبو أيوب صاحب رسول الله ﷺ في غزوته التي توفي فيها مع يزيد بن معاوية ، فأنكر ذلك علي وقال : ما أظن رسول الله ﷺ قال ما قلت قط فكبر ذلك علي فقلت لله علي ان سلمني حتى أقفل من غزوتي ان سأل عنها عتبان بن مالك فوجدته حياً فأهللنا من ايلياء بحج أو عمرة حتى قدمت المدينة ، فأتيت بني سالم فإذا عتبان شيخ كبير وقد ذهب بصره وهو إمام قومه فلما سلم من صلاته جئت فسلمت عليه فأخبرته من أنا فحدثني به كما حدثني به أول مرة . قال الزهري : ولكن لا يدرى

(٤٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٢٣ .

وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم ٢٦٣ - ٢٦٥ - ١٥٩/٥ ، ١٦٠ ، ١٦١ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب المساجد ٨ باب المساجد في الدور رقم ٧٥٤ .

وأخرجه أحمد في المسند ٤/٤٤ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٢٦١/١ .

وأخرجه البخاري مختصراً ١١٨/٢ كتاب الأذان باب إذا زار الإمام قوماً فأمهم .

وأخرجه ابن سعد مختصراً ٥٥/٣ .

أكان هذا قبل أن تنزل موجبات الفرائض في القرآن فإن الله تعالى أوجب على أهل هذا الكلمة التي ذكر رسول الله ﷺ فرائض في كتابه فنحن نخاف أن يكون صار الأمر إليها فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر.

٤٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن عياش، نا عمرو بن قيس، أنه سمع عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ يقول: قال رجل: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله عز وجل.

٤٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن الأغر، عن أبي هريرة، وأبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «ما اجتمع قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وتنزل عليهم السكينة وتغشتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده».

٤٦ - قال: وحدث الزبير أيضاً عن صفوان عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «من قال كلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها من أبعد من الثريا».

٤٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن أبي ذئب، عن سعيد المقبري،

(٤٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٢٨.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٥٣ باب فضل الذكر رقم ٣٧٩٣.

وأخرجه الحاكم بلفظه ٤٩٥/١ في كتاب الدعاء - مداومة الذكر.

وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٨٨، ١٩٠ وذكره الساعاتي في كتاب الأذكار والدعوات باب فضل الإكثار من الذكر ١٤/٢٠٣.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٢/١٢٩ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الأذكار باب فضل الذكر والذاكرين ٥٧٦.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩/٥١.

واختاره ابن رجب الحنبلي وذكره في الخمسين حديثاً التي رأى أنها من جوامع الكلم فذكره في كتاب جامع العلوم والحكم في الحديث رقم ٥٠ ص ٣٨٥ وقال أخرجه ابن رجب في صحيحه وقال الترمذي حسن غريب وكلهم خرج عن عبد الله بن بشر.

(٤٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٣٠.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الأذكار والدعوات - باب فضل الذكر مطلقاً ١٤/٢١٠.

(٤٦) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب آفات اللسان باب ما جاء في المزاج والترهيب من الكذب ١٩/٢٦٨.

(٤٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٤١.

عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا فيه الله إلا كان عليهم ترة وما مشى أحد ممشى لم يذكر الله ويصلي فيه على النبي ﷺ إلا كان عليهم ترة».

٤٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفیان، عن صالح بن نبهان مولى التوأمة أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا فيه على النبي ﷺ إلا كان عليهم ترة يوم القيامة إن شاء عفا عنهم وإن شاء أخذهم بها».

٤٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، حدثني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يخطب يوم الجمعة ويسند ظهره إلى خشبة فلما كثر الناس قال: «ابنوا لي منبراً» فبنوا له منبراً، إنما كان عتبتين فتحول من الخشبة إلى المنبر قال: «فحنت والله الخشبة حين الواله». قال أنس: وأنا والله

- = وأخرجه الحاكم بلفظه في كتاب الدعاء ٤٩٦/١ .  
 وأيضاً في كتاب فضائل القرآن - ما جلس قوم مجلساً إلا كان عليهم ترة ٥٥٠/١ .  
 وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب الجهاد باب فضل الذكر مطلقاً ٢٠٢/١٤ .  
 وأخرجه الطيالسي في كتاب المجالس وآدابها باب حق المجلس ٤٩/٢ .  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٥٢/٢ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الأذكار - ٢ باب فيمن ترك الذكر والصلاة على النبي ﷺ في شيء من أحواله ٥٧٧ .  
 (٤٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٤٢ وأخرجه الترمذي بلفظه في كتاب الدعوات ٨ باب ما جاء في القوم يجلسون ولا يذكرون الله تعالى ٣٢٢/٩ .  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٨٦/١، ٤٨٧ .  
 وذكره الهيثمي بالموارد ٥٧٧ في كتاب الأذكار إخفاء الذكر .  
 (٤٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٦١ .  
 وأخرجه الدارمي في المقدمة ٦ باب ما أكرم النبي ﷺ بحنين المنير ٢٥/١ رقم ٤٢ .  
 وأخرج الخطيب في تاريخه عن أنس ٤٨٦/١٢ .  
 وذكره الهيثمي بالمجمع عن سهل بن سعد وقال أخرجه الطبراني في الكبير وفيه عبيد بن واقد وهو ضعيف ١٨٢/٢ .  
 وأخرجه ابن سعد عن سهل بن سعد الساعدي ٢٥١/١ .  
 وأخرجه الخطيب عن جابر ١٦١/١١ .  
 وذكره الهيثمي بالمجمع ١٨١/١٢ من رواية جابر وعائشة وقال أخرجه الطبراني في الأوسط وذكره من رواية أم سلمة وقال أخرجه الطبراني في الكبير ١٨٢/٢ .

في المسجد أسمع ذلك قال: فوالله ما زالت تحن حتى نزل النبي ﷺ من على المنبر فمشى إليها فاحتضنها فسكتت فبكى الحسن وقال: يا معشر المسلمين الخشب يحن إلى رسول الله ﷺ أفليس الذين يرجون لقاءه أحق أن يشتاقوا إليه.

٥٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عاصم بن عبيد، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليقل عبد من ذلك أو ليكثر».

٥١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن سلمة، عن ثابت البناني، عن سليمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه فقال: «انه جاءني جبريل فقال: أما يرضيك يا محمد أن لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشراً ولا يسلم عليك أحد إلا سلمت عليه عشراً».

٥٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان، عن عبد الله بن كيسان، عن زاذان، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «ان لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام».

٥٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، حدثني أبو بكر بن

(٥٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٦٤.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه ٤٤٦/٣.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٠/١.

وأخرج نحوه أحمد بالمسند ٤٤٥/٣ عن عامر بن ربيعة.

(٥١) أخرجه ابن حبان بلفظه في صحيحه ١٩٢/٢ وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الأدعية ٢ باب الصلاة على النبي ٥٩٤.

وأخرجه أحمد في المسند ٣٠/٤.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٥٨ باب فضل الصلاة على النبي ٢٢٥/٢.

(٥٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٦٤.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٩٢/٢ وذكره الهيثمي بالموارد ٥٩٤ في كتاب الأدعية باب الصلاة على النبي.

وأخرجه أحمد في المسند ٣٨٧/١، ٤٤١، ٤٥٢.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠١/٤، ١٣٠/٨.

(٥٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٠٢.

سواده أن رجلاً حدثه عن ربيعة بن قيس، حدثه أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى صلاة غير ساه ولا لاه كفر عنه ما كان قبلها من شيء».

٥٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن كثير بن سعد، حدثني عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة مثني مثني تشهد في كل ركعتين وتتضرع وتخضع وتمسكن ثم تقنع يديك يقول ترفعهما إلى ربك مستقبلاً ببطونهما وجهك تقول يا رب يا رب فممن لم يفعل ذلك فهي خداج».

٥٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر أنه سمع الزهري يحدث عن أبي الأحوص، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذ قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحركن الحصا».

٥٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري قال:

= وأخرجه أحمد في المسند ١٥٨/٤ بلفظه.

وأخرجه الحاكم بلفظه ١٣١/١ في كتاب الطهارة باب فضيلة الوضوء.

(٥٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٠٤.

وأخرجه أحمد في المسند ٢١١/١ غير أنه قال فممن لم يفعل ذلك فقال فيه قولاً شديداً. وذكره الزيلعي في نصب الراية في كتاب الصلاة ١٤٥/٢ وقال: أخرجه الترمذي والنسائي من طريق ابن المبارك عن الفضل بن عباس مرفوعاً.

وأخرج نحوه أحمد عن الحارث عن النبي ﷺ مرفوعاً وذكره الساعاتي في كتاب صلاة الليل باب استحباب التخضع والتمسكن في الصلاة ٢٦٦/٤، ٢٦٧.

وأخرجه بلفظه الطحاوي عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي ﷺ مرفوعاً بمشكلاً الأثار ٢٤/٢.

وأخرجه الدارقطني في كتاب الصلاة باب صلاة النافلة بالليل والنهار ٤١٨/١.

(٥٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤١٨.

وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب الصلاة باب النهي عن مسح الحصى في الصلاة ٨٢/٤.

(٥٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤١٨ بلفظه.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه وذكره الساعاتي في كتاب الصلاة باب الضحك والالتفات في الصلاة

٨٧/٤.

وأخرج نحوه ابن المبارك في الزهد عن ابن مسعود موقوفاً عليه ٤١٩.

سمعت أبا الأحوص مولى بني ليث يحدثنا في مجلس ابن المسيب، وابن المسيب جالس، أنه سمع أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله مقبلاً على العبد ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه».

٥٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، حدثه عن يعلى بن مملك أنه سأل أم سلمة عن قراءة النبي ﷺ وصلاته فقالت: ما لكم وصلاته كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما يصلي فتلك صلاته حتى يصبح ونعتت له قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً.

٥٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن زياد بن نعيم الحضرمي، عن مسلم بن مخراق، قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين، ان ناساً يقرأ أحدهم القرآن في ليله مرتين أو ثلاثاً فقالت: أولئك قرؤوا ولم يقرؤا كان رسول الله ﷺ يقوم ليله التمام فيقرأ سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء ثم لا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا ورغب ولا يمر بآية فيها تخويف إلا دعا الله تعالى واستعاذ.

(٥٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢١ .

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه ٦ / ٢٩٤ .

(٥٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢١ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب صلاة الليل باب ما روي عن عائشة في صفة

صلاة النبي ٤ / ٢٦٤ .

### أول الجزء الثاني من تجزئة النسخة (ب)

٥٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا حسد إلا على اثنين رجل آتاه الله مالاً فهو ينفق منه آتاء النهار ورجل آتاه هذا القرآن فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار».

٦٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في حق ورجل آتاه الله حكمه فهو يقضي بها ويعلمها».

٦١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، أخبرني السائب بن يزيد أن شريحاً الحضرمي ذكر عند رسول الله ﷺ فقال: «ذاك رجل لا يتوسد القرآن».

٦٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن أبي

- 
- (٥٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢٣ .  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٨٨/١ .  
 (٦٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٣٥٣ ، ٤٢٤ .  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب الحسد رقم ٤٢٠٨ .  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٦٧/١ .  
 وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الفقر والغنى باب الترغيب في الغنى الصالح للرجل الصالح .  
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٦٣/٧ .  
 (٦١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢٦ .  
 وأخرجه أبو أحمد في المسند بلفظه ٤٢٦ .  
 وأخرجه ابن سعد من طريق ابن المبارك بلفظه ٣٦٣/٣ .  
 (٦٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢٨ . ٤٤٩/٤ .  
 وأخرجه مسلم في كتاب المسافرين ٣٦/٥ رقم ١٦٦ ، ١٦٧ .  
 وأخرجه أحمد في المسند ٣١٣/٣ ، ٣٣١ ، ٣٤٨ .

الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال؛ «من الليل ساعة لا يوافيها عبد مسلم يسأل خيراً إلا أعطيه وهي كل ليلة».

٦٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عوف، عن المهاجر أبي خالد، عن أبي العالية، حدثني أبو مسلم قال: سألت أبا ذر: أي قيام الليل أفضل؟ قال أبو ذر: سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: «نصف الليل، أو جوف الليل - شك عوف - وقليل فاعله».

٦٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك عند كل وضوء ولأخرت العشاء إلى نصف الليل أو إلى ثلث الليل أنه إذا مضى نصف الليل أو ثلث الليل ذكر نزوله عز وجل فقال: من ذا الذي يدعوني فأستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرنني فأغفر له حتى تطلع الشمس».

(٦٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٢٨.

وأخرجه أحمد بلفظه في المسند وذكره الساعاتي في كتاب صلاة الليل باب أفضل أوقاتها ٢٣٤/٤.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد كتاب المواقيت باب أي قيام الليل أفضل ١٦٩.

(٦٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٣٧.

وأخرجه مسلم في كتاب الطهارة ١٣٢/٣ رقم ٤٢.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصلاة باب وقت صلاة العشاء رقم ٦٩١.

وأخرجه أحمد في المسند ٢/٢٥٠، ٢٥٩، ٤٣٣ وذكره الساعاتي في كتاب السواك ٣ باب فيما جاء في السواك عند الوضوء ٢٩٤/١.

وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الطهارة - لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك ١/١٤٦. وذكره الحافظ في تلخيص الحبير وقال أخرجه الحاكم والبيهقي.

وأخرج بعضه الدارمي عن أبي هريرة ١/١٤٠ كتاب الصلاة والطهارة ١٧ باب في السواك.

وأخرج بعضه ابن حبان في صحيحه ٢/٢٨٨ عن أبي هريرة.

وأخرج بعضه ابن ماجه في كتاب الطهارة ٧ باب السواك رقم ٢٨٧.

وأخرجه أبو داود مختصراً ١/٦٩ كتاب الطهارة ٢٥ باب السواك.

وأخرجه البيهقي مختصراً في السنن والآثار ١/١٨٤، ١٨٥ في كتاب الطهارة وباب السواك.

وأخرج بعضه الخطيب في تاريخه ٩/٣٤٦.

وأخرج بعضه مالك بالموطأ ٤٠ ما جاء في السواك ١/١٣٣، ١٣٤.

وأخرج بعضه الترمذي في كتاب الطهارة ١٨ باب ما جاء في السواك ١/١٠١.

٦٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من بات طاهراً بات في شعاره ملك لا يستيقظ ساعة من الليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان فإنه بات طاهراً».

٦٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن سليمان التيمي، أن رجلاً حدثه قال: قيل لعبيد مولى رسول الله ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يأمر بصلاته غير المكتوبة؟ قال: نعم، بين المغرب والعشاء.

٦٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك بن مغول، عن مقاتل بن بشير العجلي، عن شريح بن هانئ قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: لم يكن من الصلاة أخرى أن يؤخرها إذا كان على حديث من صلاة العشاء وما صلاها قط فدخل علي إلا صلى بعدها أربعاً أو ستاً وما رأيت متقياً الأرض بشيء قط إلا أنني أذكر يوم مطر فإننا بسطنا تحته بساطاً أو شيئاً ذكره يعني نطعاً فكأنني أنظر إلى خرق فيه ينبع منه الماء.

٦٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، حدثني حبان بن واسع، عن أبيه، عن سعيد بن المنذر الأنصاري أنه قال: يا رسول الله اقرأ القرآن في ثلاث، قال: «إن استطعت». قال: فكان يقرؤه كذلك حتى توفي.

---

(٦٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٤١ بلفظه.

وأخرج ابن حبان نحوه عن ابن عمر وذكره الهيثمي بالموارد ٦٩ في كتاب الطهارة ١٧ باب في من بات على طهارة.

(٦٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٤٤.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه وذكره الساعاتي بكتاب صلاة التطوع باب رتبة المغرب ٤/٢١٤. وذكره الهيثمي بالمجمع ٢/٢٢٩ وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير ومدار طرقه كلها على رجل لم يسم وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

(٦٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥١.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه وذكره الساعاتي في كتاب صلاة التطوع باب رتبة العشاء ٤/٢٢٠ وقال الساعاتي أخرجه دنس ورجاله ثقات.

(٦٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٢.

٦٩ - حدثنا جدي، نا حبان، قال أخبرنا عبد الله بن المبارك، قال: وحدثني رجل من الأنصار قال: وحدثني أبو قيس الأودي، عن الهزيل بن شرحبيل، عن مسروق، عن عائشة قالت: ما خرج رسول الله ﷺ من عندي قط إلا صلى ركعتين.

٧٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

٧١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن مالك بن أنس بهذا الإسناد نحوه.

٧٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد، أخبرني كثير الأعرج قال: كنا بذى الصواري ومعنا أبو فاطمة الأزدي، وقد اسودت جبهته وركبته من كثرة السجود فقال لنا ذات يوم: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا

(٦٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٤.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب المواقيت باب الصلاة إذا خرج من بيته ١٧٦ بالموارد.

(٧٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٦.

وأخرجه البخاري في كتاب الصلاة باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين. وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ٥٧ باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع رقم ١٠١٣.

وأخرجه الطبراني في الصغير ١/١٣٧.

وأخرجه الشافعي في السنن وذكره الساعاتي في بدائع المنن كتاب الصلاة باب تحية المسجد ١/١٠٥.

وأخرجه الخطيب عن أبي قتادة بلفظه ١٢/٣١٨.

وأخرجه الخطيب عن أبي قتادة عن ربعي فزاد رجلاً ٥/٢٣٦.

وأخرجه بلفظه مسلم في كتاب المسافرين ٥/٢٢٦ رقم ٦٩ - ٧٠.

وأخرجه البيهقي في السنن ٣/٥٣ كتاب الصلاة باب تحية المسجد.

وذكره الحافظ في التلخيص ٢/٢٠ وقال متفق عليه من حديث أبي قتادة.

(٧١) نحوه الحديث السابق.

(٧٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٧.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها - باب ما جاء في كثرة السجود رقم ١٤٢٢.

وأخرجه أحمد في المسند ٣/٤٢٨.

المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر».

٨٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا مالك، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير، فإن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، وإن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة، وإن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، وإن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان» فقال أبو بكر بأبي وأمي يا رسول الله ما على أحد يدعى من هذه الأبواب من ضرورة فهل أحد يدعى من الأبواب كلها قال: نعم وأرجو أن تكون منهم.

٨١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعد بن سعيد الأنصاري، أن القاسم بن محمد حدثه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ان أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل» وكانت عائشة إذا عملت عملاً داومت عليه.

(٨٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٦٧.

وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة ٢٧ باب من ضم إلى الصدقة غيرها من أنواع البر ١١٥/٧ رقم ٨٥، ٨٦.

وأخرجه البخاري في كتاب الصيام ٤ باب الريان للصائمين ٩٠/٤ بلفظه. وأخرجه مالك في الموطأ ٣/٥٠ كتاب الجهاد ٣١٥ باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو.

وأخرج بعضه أحمد في المسند ٢/٣٦٦.

وأخرجه الحاكم مختصراً في كتاب الجهاد باب من أنفق زوجين في سبيل الله كتبت بسبعمائة ضعف ٨٧/٢.

وأخرج بعضه أحمد في المسند ٢/٣٦٦.

(٨١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٦٨.

وأخرجه مسلم في كتاب المسافرين ٦/٧٢ رقم ٢١٨.

وأخرج نحوه البخاري عن عائشة موقوفاً في كتاب الإيمان ٣٢ باب أحب الدين إلى الله أدومه ٧٥/١. وأخرجه أحمد في المسند ٦/١٨٠.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة ٢/٢٨، ٢٩ في قسم الترغيب في العمل الصالح - باب الإقتصاد في الأعمال.

وذكره القضاعي بالشهاب وقال المراغي باللباب ٢٠٨ أخرجه القضاعي بالمسند.

وأخرج نحوه مسلم بالمسافرين ٦/٧٢ رقم ٢١٦.

٨٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «طوبى لمن طال عمره وحسن عمله».

٨٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة ولم يذكر الخبر عن عمرو بن مرة، قال: سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله بن ربيعة السلمى وكان من أصحاب النبي ﷺ، عن عبيد بن خالد السلمى، وكان من أصحاب النبي ﷺ آخى بين رجلين فقتل أحدهما ومات الآخر بعده فصلينا عليه فقال النبي ﷺ: «ما قلتم» قالوا: دعونا له اللهم اغفر له اللهم أحقه بصاحبه. فقال النبي ﷺ: «فأين صلاته بعد صلاته وأين عمله - وأراه قال: صومه - بعد صومه ما بينهما كما بين السماء والأرض» قال عمرو بن ميمون: أعجبني هذا الحديث لأنه أسند لي.

٨٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم بن عمر، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سبعة يظلهم الله يوم القيامة في ظلّه يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل، ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه، ورجل كان قلبه معلق في المسجد، ورجلان تحابا في الله، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال إلى نفسها فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه».

(٨٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٢.

وأخرج نحوه البيهقي بالسنن عن أبي هريرة في كتاب الجنائز باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله. وأخرج نحوه الترمذي في كتاب الزهد ١٤ باب ما جاء في طول العمر للمؤمن عن عبد الله بن قيس وأشار الترمذي إلى أن في الباب عن أبي هريرة وقال المباركفوري أخرج حديث أبي هريرة البزار وابن حبان في صحيحهما ٦٢٢/٦ بتحفة الأحوذى.

(٨٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٢.

(٨٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٣.

وأخرجه البخاري في كتاب الزكاة باب الصدقة باليمين ٢٢٧/٣.

وأخرجه الترمذي ٦٧/٧ كتاب الزهد ٤١ باب الحب في الله تعالى.

وأخرج الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب خصال من البر والحكم باب ما جاء في سبع خصال مجتمعة ٥٦/٢.

وأخرجه البيهقي بالسنن من طريق ابن المبارك بلفظه ٦٥/٣ في كتاب الصلاة وقيام الليل باب فضل المساجد وفضل عمارتها.

٨٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنبا عبد الله، عن الأجلح، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول على المنبر: يا أيها الناس خذوا على أيدي سفهائكم فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن قوماً ركبوا البحر في سفينة فاقسموها فأصاب كل رجل منهم مكاناً فأخذ رجل منهم الفأس فنقر مكانه فقالوا: ما تصنع قال مكاني أصنع فيه ما شئت فان أخذوا على يديه نجوا ونجا وإن تركوه غرق وغرقوا فخذوا على أيدي سفهائكم قبل أن تهلكوا».

٨٦ - حدثنا جدي، قال: حدثنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله، عن سيف بن أبي سليمان، قال: سمعت عدي بن عدي الكندي يقول: حدثنا مولى لنا أنه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة بالخاصة».

٨٧ - حدثنا جدي، قال: حدثنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع، عن عبد الله بن عمرو قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد فرأى مجلسين أحدهما يدعون الله ويرغبون إليه والآخر يتعلمون الفقه فقال رسول الله ﷺ: «كلا المجلسين على خير وأحدهما أفضل من صاحبه أما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون إليه فإن شاء أعطاهم وإن شاء منعهم وأما هؤلاء فيتعلمون ويعلمون الجاهل، وإنما بعثت معلماً هؤلاء أفضل» ثم جلس معهم.

٨٨ - حدثنا جدي، قال: حدثنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله، عن موسى بن

(٨٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٥.

وأخرج نحوه ابن حبان في صحيحه ٣٠٦/١، ٣٠٧، ٣٠٨.

وأخرجه أحمد في المسند ٤/٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٣.

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢/٢٩.

(٨٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٦.

(٨٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٨٨.

(٨٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٩٠.

وأخرجه الترمذي في كتاب الزهد باب ما جاء في قلة الكلام ٦/٦٠٩ بلفظه.

وأخرجه ابن حبان بلفظه ٢٩٤/١، ٢٩٨.

وذكره البيهقي بالموارد ٣٧٩ في كتاب الإمارة ١٧ باب الكلام عند الأمير.

عقبة، عن علقمة بن وقاص، أن بلال بن الحارث المزني قال له إني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتغشاهم فانظر ماذا تحاضرهم به فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ان الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وان الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم يلقاه» فكان علقمة يقول رب حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال.

٨٩ - حدثنا جدي، قال: حدثنا حبان، قال: أخبرنا عبد الله، عن شعبة قال: أخبرني حبيب الأنصاري، عن مولاة لهم يقال لها ليلي، عن أم عمارة بنت كعب قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فقدمت إليه طعاماً فقال لي: «كلي»، فقلت: أنا صائمة. قال: «ان الصائم إذا أكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة حتى يفرغ منه» أو قال: «حتى يقضوا أكلهم»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في الصغير ١/٢٣٥.  
وأخرجه الحاكم في المستدرک في کتاب الإيمان باب ان الرجل ليتكلم بالكلمة فيكتب بها رضوانه ٤٥/١، ٤٦.  
وأخرجه أحمد بالمسند وذكره الساعتي في کتاب آفات اللسان باب الترهيب من كثرة الكلام وما جاء في الصمت ١٩/٢٥٩.  
وأخرجه أبو نعیم في الحلیة ٨/١٨٧.  
(٨٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٠٠.  
وأخرجه ابن ماجه برقم ١٧٤٨ في کتاب الصيام.  
وأخرجه ابن حبان في صحیحه وذكره الهیثمی بالموارد ٢٣٧ في کتاب الصيام ٤٦ باب الصائم يؤکل عنده.  
وأخرجه الدارمی في کتاب الصيام ٣٢ باب الصائم إذا أكل عنده ١/٣٤٩.  
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٤١٥، ٤١٦.  
وأخرجه أبو نعیم في الحلیة ٢/٦٥.  
وذكره الحافظ في المطالب العالیة ٢/٣١٠ وقال أخرجه إسحاق بن راهویه في المسند.  
(أ) ما بین القوسین من حدیث ٨٦ إلى آخر حدیث رقم ٨٩ لیس في النسخة التي ورد منها ثلاثة أجزاء المسند.



## مسند عبد الله بن المبارك

### الجزء الثاني

من مسند أبي عبد الله بن المبارك المروزي رضي الله عنه .

● رواية أبي الفرج سهل بن بسر بن أحمد الاسفراييني عن الشيخ أبي الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال البغدادي .

● عن أبي يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوي ، عن جده أبي العباس الحسن بن سفيان عن حبان بن موسى ، عن عبد الله بن المبارك رحمهم الله قد فني كتاب الفرائض من ..... الحسن بن سفيان عن إبراهيم بن عبد الله الخلال عن ابن المبارك والباقي عن حبان عنه .

● أخبرنا الشيخ أبو العباس الحسين بن الحسن محمد ابن إبراهيم عن سهل سماع القاسم بن علي بن الحسن هبة الله بن عبد الله بن يحيى اللعفي منه .

نفعه الله بالعلم



## (بسم الله الرحمن الرحيم)

أخبرنا الشيخ أبو القاسم الحسين بن الحسن بن محمد الأسدي بقرائتي عليه قال: أنا الشيخ أبو الفرج سهل بن بسر بن أحمد الاسفراييني قراءة عليه، أنا أبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال البغدادي بثغر صور، أنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوي في صفر سنة اثنتين وستين وثلاثمائة).

٩٠ - أنا جدي أبو العباس الحسن بن سفيان قال: نا حبان بن موسى (قال) أنا عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحب أحدكم أن يعلم قدر نعمة الله عليه فلينظر إلى من هو تحته ولا ينظر إلى من هو فوقه».

٩١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لن يلج أحد بعمله الجنة» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة أو تسعني منه عافية».

٩٢ - حدثني جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن هشام بن حسان،

(٩٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٠٢ .

أ - ليس في ب .

(٩١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٠٧ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٢٠ باب التوقي على العمل رقم ٤٢٠١ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٣٣٧/١ ، ٣٧/٢ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الرحمة باب قول النبي لا ينجي أحدكم عمله

٣٤٦/١٩ . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢١٦ باب نقش النبيان ٥٤٧/١ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٢٩/٧ ، ٣٧٩/٨ .

(٩٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥١٣ .

وأخرجه أحمد في المسند ٣٨٧/٥ .

عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة أن حذيفة بن اليمان حدثه قال: قام سائل على عهد رسول الله ﷺ يسأل فسكت القوم ثم إن رجلاً أعطاه فأعطاه القوم فقال رسول الله ﷺ: «من استن خيراً فاستن به فله أجره ومثل أجور من تبعه من غير منتقص من أجورهم شيئاً ومن استن شراً فاستن به فعليه وزرة ومثل أوزار من تبعه غير منتقص من أوزارهم شيئاً».

٩٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: ما أعرف فيكم شيئاً كنت أعهد على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا إله إلا الله قلنا: يا أبا حمزة: ولا الصلاة قال: قد صليتم عند غروب الشمس أو كانت تلك صلاة رسول الله ﷺ ثم قال: على أنني لم أر زماناً خيراً للعامل من زمانكم هذا.

٩٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد اذكرها علي قال: فانطلقت فقلت: يا زينب أبشري أرسلني رسول الله ﷺ يذكرك فقالت: ما أنا بصانعة شيئاً حتى أوامر ربي عز وجل فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن وجاء رسول الله ﷺ حتى دخل عليها بغير إذن.

٩٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»

= وذكره الهيثمي بالمجمع وقال رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح إلا أبا عبيدة بن حذيفة وقد وثقه ابن حبان ١٦٧/١ .  
وأخرجه الطحاوي بمشکل الآثار ٤٨٢/١ بلفظه .  
وأخرجه البيهقي بالسنن ٤/١٧٥ ، ١٧٦ عن جبير بن عبد الله في كتاب الزكاة باب التحريض على الصدقة .

(٩٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٣١ . وفيه زيادة: «إلا أن يكون زماناً مع نبي الله ﷺ» .

(٩٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٤١ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي بالمسند ٨٧/٢١ في كتاب السرايا والغزوات باب ما جاء في زواج النبي ﷺ بزینب .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٢/٢ .

(٩٥) أخرجه ابن ماجه في المقدمة ٧ باب اجتناب البدع والجدل رقم ٤٥ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٠٩/١ .

وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه نذير جيش يقول: «صَبِّحْكُمْ مَسَاكُم».

٩٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معتمر، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر بنهار، ثم خطبنا إلى أن غابت الشمس، فلم يدع شيئاً يكون إلى يوم القيامة إلا حدثنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وقال حين دنت الشمس من المغرب: «وإنما مضى من دنياكم فيما بقي منها كما مضى من يومكم هذا فيما بقي منه».

٩٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا حماد بن سلمة، عن أبي المهزم، سمعت أبا هريرة يقول: لتقومن الساعة على رجلين وميراثهما في أيديهما.

٩٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا خالد أبو العلاء، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن واستمع الاذن متى يؤمر بالنفخ فينفخ» فكأنما ذلك ثقل على أصحاب محمد ﷺ فقال لهم عند ذلك: «قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا».

٩٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، عن سليمان التيمي، عن

---

(٩٦) أخرجه الترمذي بلفظه ضمن حديث في كتاب الفتن ٢٤ باب ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة ٤٢٨/٦.

(٩٨) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٨ باب ما جاء في الصور ١١٧/٧.  
وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٥٧.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب البعث باب ما جاء في الصور ٦١٧.  
وأخرجه الحاكم في المستدرک ٥٥٩/٤ في كتاب الأهوال - باب ينتظر صاحب الصور متى ينفخ.  
وأخرجه الطبراني في الصغير ٢٤/١.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٥/٥، ١٣٠/٧، ٣١٢.  
وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣٦٣/٣.

(٩٩) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٨ باب ما جاء في الصور ١٢٧/٧.  
وأخرجه أحمد في المسند ١٦٢/٢، ١٩٢.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٧٩ باب في نفخ الصور ٣٤٤/٢.  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٤٣/٧.

أسلم، عن بسر بن شغاف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: جاء اعرابي إلى النبي ﷺ فقال: ما الصور؟ فقال: «قرن ينفخ فيه».

١٠٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يقبض الله الأرض يوم القيامة فيطوي السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض».

١٠١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا سعيد بن أيوب، حدثني يحيى بن أبي سليمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ قال: «تدرون ما أخبارها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد وأمة بما عمل على ظهرها أن تقول عمل كذا وكذا في يوم كذا وكذا فهذه أخبارها».

١٠٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه.

١٠٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، قال: وأخبرني صخر بن جويرية، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله.

---

(١٠٠) أخرجه بلفظه الدارمي في كتاب الرقاق ٨ باب في شأن الساعة ونزول الرب سبحانه وتعالى ٢/٢٣٣.

وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٣ باب ذكر البعث رقم ٤٢٧٥.

(١٠١) أخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٧ باب منه ١١٦/٧ وقال الترمذي حسن غريب.

وأخرجه بلفظه أحمد في المسند ٣٧٤/٢.

وأخرجه ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي بالموارد ٦٤١.

كتاب البعث باب شهادة الأرض.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٣٨/٥.

(١٠٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنة رقم ٦٠: ١٧/١٩٥.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٢٣ باب ذكر البعث رقم ٤٢٧٨.

وأخرجه أحمد في المسند ١٣/٢، ١٩، ٦٤، ٧٠، ١٠٥، ١١٢، ١٢٥، ١٢٦.

وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٢ باب منه ١٠٦/٧.

(١٠٣) نحوه.

١٠٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني سليم بن عامر، حدثني المقداد صاحب رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان يوم القيامة أدنيت الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل أو اثنين» قال سليم: لا أدري أي الميلىن أمسافة الأرض أو الميل الذي يكحل به العين. قال: «فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق كقدر أعمالهم فمنهم من يأخذه العرق إلى عقبه ومنهم من يأخذه إلى ركبتيه ومنهم من يأخذه إلى حقويه ومنهم من يلجمه إلجاماً» قال: فرأيت رسول الله ﷺ وهو يشير بيده إلى فيه يقول «يلجمه إلجاماً».

١٠٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، عن يحيى بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «الصيام والقرآن شفيعان للعبد يقول الصيام: رب إنني منعتك الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: رب منعتك النوم بالليل فشفعني فيه، فيشفعان».

١٠٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «أول ما يقضى بين الناس في الدماء».

(١٠٤) أخرجه بلفظه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٢ باب منه ١٠٥/٧.

وأخرجه أحمد في المسند ٣/٦.

(١٠٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ١١٤ في زيادات نعيم.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الصيام باب الصيام والقرآن يشفعان وقال

الساعاتي أخرجه حم طب في الكبير ورجاله محتج بهم في الصحيح ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب

اليوم وغيره بإسناد حسن وأخرجه الحاكم في كتاب الفضائل باب الصيام والقرآن يشفعان ١/٥٥٤

وقال صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٦١/٨.

(١٠٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٧٨ وأخرجه البخاري في أول كتاب الديات ١٢/١٥٩.

وأخرجه مسلم ١٦٦/١١ في كتاب القسامة رقم ٢٨.

وأخرجه الترمذي في كتاب الديات ٨ باب الحكم في الدعاء ٤/٦٥٣، ٦٥٤.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ١ باب التغليظ في قتل المسلم ظلماً رقم ٢٦١٥، ٢٦١٧.

وأخرجه أحمد في المسند ١/٣٨٨، ٤٤١، ٤٤٢.

وذكره القضاعي بالشهاب وقال المراغي في اللباب أخرجه القضاعي بالمسند كذا باللباب في شرح

الشهاب ٣٨.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/٨٧، ٨٨.

١٠٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «يؤتى بالعبد يوم القيامة كأنه بذج فيوقف بين يدي الله فيقول الله اعطيتك وخولتك وانعمت عليك فما صنعت فيقول يا رب جمعته وثمرته وتركته أكثر ما كان فارجعني آتك به كله فيقول له أرني ما قدمت فيقول رب جمعته وثمرته وتركته أكبر ما كان فارجعني آتك به كله فإذا كان عبد لم يقدم خيراً فيمضى به إلى النار».

١٠٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نوقش الحساب هلك» قلت: يا رسول الله فإن الله يقول: ﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً﴾ قال: «ذلك العرض».

١٠٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ليث بن سعد، نا عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن المعافري ثم الحبلي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «ان الله سبحانه وتعالى يستخص رجلاً من امتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً كل سجل

(١٠٧) أخرجه ابن المبارك في زيادات نعيم على كتاب الزهد ١١٧ بلفظ فيه اختلاف.

وأخرجه بلفظه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٦ باب منه ١١٣/٧.

وأخرجه ابن المبارك عن الحسن مرسلًا في الزهد ٣٥٧.

(١٠٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٦٥ في زيادات نعيم ١٠٩ وأخرجه البخاري في كتاب الرقاق ٤٩

باب من نوقش الحساب عذب ٣٣٧/١١ وأخرجه مسلم في كتاب الجنة رقم ٧٩ - ٢٠٨/١٧

وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة ٥ باب العرض ١١٢/٧ وقال حسن صحيح وقال

المباركفوري أخرجه الشيخان.

وأخرجه أحمد في المسند ٤٧/٦، ١٠٨، ١٢٧، ٢٠٦.

وأخرجه ابن المبارك مختصراً في الزهد ٤٦٦.

وذكره القضاعي بالشهاب مختصراً وقال المراغي أخرجه القضاعي بالمسند كذا باللباب بشرح الشهاب

.٦٥

(١٠٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد في زيادات نعيم ١١٠.

وأخرجه ابن ماجه رقم ٤٣٠٠ كتاب الزهد باب يرضى من رحمة الله يوم القيامة وأخرجه الحاكم في

كتاب الإيمان باب فضيلة - شهادة أن لا إله إلا الله ٦/١ وأخرجه الحاكم في كتاب الدعاء - رجحان

بطاقة كلمة الشهادة على سجلات الذنوب في الميزان ٥١٩/١.

وأخرجه أحمد في المسند ٢١٣/٣.

مد البصر ثم يقول له : أتنكر من هذا شيئاً أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول : لا يا رب فيقول الله : ألك عذر أو حسنة؟ فبهت الرجل وقال : لا يا رب . فيقول : بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، فيقول : احضر وزنك ، فيقول : يا رب وما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول : انك لا تظلم ، قال : فتوضع السجلات في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يثقل اسم الله شيء» .

١١٠ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة قال : أتني رسول الله ﷺ بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال : «أنا سيد الناس يوم القيامة ، وهل تدرون مم ذاك؟ يجمع الله الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض : ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض : عليكم بآدم فيأتون آدم فيقولون له : أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم آدم : ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولم يغضب بعده مثله ، وانه قد نهاني عن الشجرة فعصيته ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى نوح . فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكورا اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم . فيأتون إبراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ فيقول لهم : ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإني

(١١٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد في زيادات نعيم ١١٠ ولم يتم نصه .

وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك في كتاب صفة القيامة ١٠ باب ما جاء في الشفاعة ١٢١/٧ .

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ٦٥/٣ وأيضاً ٦٩/٣ رقم ٣٢٨ .

وأخرجه أحمد في الزهد وذكره الساعتي في كتاب الساعة والبعث باب الشفاعة ١٢١/٢٤ .

قد كذبت ثلاث كذبات، فذكرهن أبو حيان في الحديث، نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى. فيأتون موسى فيقولون: يا موسى أنت رسول الله فضلك برسالاته وبكلامه على الناس اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ فيقول: ان ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله، وإني قتلت نفساً لم أوامر بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد، اشفع لنا إلى ربك ألا ترى ما نحن فيه؟ فيقول عيسى: ان ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنباً نفسي نفسي نفسي اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى محمد رسول الله ﷺ. فيأتون محمداً ﷺ فيقولون: يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فانطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي ثم يفتح الله عليّ من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على أحد قبلي ثم يقال لمحمد ﷺ: ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسي فأقول: أمي يا رب أمي يا رب أمي، فيقال لمحمد ﷺ: ادخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب، ثم قال: والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى».

١١١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، أنا عبدالرحمن بن زياد، عن دخين الحجري، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ ذكر الحديث قال: «يقول عيسى: هل أدلكم عليه النبي الأمي فيأتوني فيأذن الله لي أن أقوم فيثوب مجلسي من أطيب ريح شمها أحد حتى آتي ربي فيشفعني ويجعل لي نوراً من شعر رأسي إلى ظفر قدمي. ثم يقول الكفار: قد وجد المؤمنون من يشفع لهم، فمن يشفع لنا فيقولون ما هو غير إبليس هو الذي أضلنا فيأتونه فيقوم فيثوب مجلسه أنتن ريح شمها أحد، ثم يعظم لجهنم ويقول عند ذلك: ﴿وقال الشيطان لما قضي الأمر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم﴾ الآية».

١١٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن جبير أنه سمع أبا ذر وأبا الدرداء قالا: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من يؤذن لي في السجود يوم القيامة، وأول من يؤذن له برفع رأسه فأنظر بين يدي فأعرف أمتي من بين الأمم، وأنظر عن يميني فأعرف أمتي من بين الأمم، وأنظر عن شمالي فأعرف أمتي من بين الأمم، وأنظر خلفي فأعرف أمتي من بين الأمم». فقال رجل: يا نبي الله كيف تعرف أمتك من بين الأمم ما بين نوح إلى أمتك؟ فقال: «غر محجلون من آثار الوضوء ولا يكون أحد من الأمم غيرهم وأعرفهم أنهم يؤتون كتبهم بأيمانهم وأعرفهم بسيماهم في وجوههم من أثر السجود وأعرفهم بنورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم».

١١٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله، عن رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يأتي يوم القيامة مع أمتي مثل الليل أو السيل فيخطف الناس خطفة واحدة فتقول الملائكة لما جاء مع محمد أكثر مما جاء مع سائر الأمم؟».

١٢٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن هشام سمعت الحسن يذكر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ان لكل نبي دعوة قد دعا بها واني استخبات دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة».

(١١٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد في زيادات نعيم ١١٢.

وأخرجه أحمد في المسند ١٩٩/٥.

(١١٣) ذكره الهيثمي بالمجمع عن أبي هريرة ٣٤٤/١٠ وقال أخرجه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

وذكره الحافظ في المطالب عن أبي هريرة وقال أخرجه عبد بن حميد وفيه ضعف. وقال الأعظمي قال البوصيري رواه عبد بن حميد يسند فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

(١١٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٦٣، ٥٦٤ وفي زيادات نعيم ١١٣ وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ورقم ٣٤٥ - ٧٧/٣.

وأخرجه البخاري في كتاب الدعوات ١ باب لكل نبي دعوة مستجابة ٨٠/١١.

وأخرجه الدارمي في السنن في كتاب الرقاق ٨٥ باب ان لكل نبي دعوة ٢٣٥/٢.

وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات ٦٣/١٠ ضمن حديث وقال حسن صحيح.

١١٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انكم توفون يوم القيامة سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل».

١١٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة وذلك أن أهل الكتاب أوتوه من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فهم لنا فيه تبع اليهود غداً والنصارى بعد غد».

١١٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن داود، عن عبد الله بن قيس أن الحارث بن قيس حدث أبا برزة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن من أمتي لمن يعظم للنار حتى يكون ركناً من أركانها وإن من أمتي لمن يشفع لأكثر من ربيعة ومضر».

١١٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، أخبرني

(١١٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد بزيادات نعيم ١١٤.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٤ باب صفة محمد ﷺ رقم ٤٢٨٧.

وأخرجه أحمد في المسند ٣/٥، ٥.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٤٧ باب في قول النبي ﷺ أنتم آخر الأمم ٢/٢٢١.

(١١٦) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١١٤ وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة رقم ١٩، ٢٠،

١٤٤/٦ - وأخرجه أحمد ٢/٥٠٢.

وأخرجه البخاري بلفظه ٢/٢٣٩ في كتاب الجمعة ١ باب فرض الجمعة.

(١١٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٨ باب صفة النار رقم ٤٣٢٣ وأخرجه الحاكم في المستدرک في

كتاب الإيمان ١/٧١ وقال الحاكم صحيح الإسناد على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي ٢٤/١٣٣ في كتاب الساعة والبعث باب شفاعة بعض

صالحى الأمة.

وذكره الهيثمي بالمجمع ١٠/٣٨١ وقال رواه أحمد ورجالہ ثقاة.

(١١٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٥٠.

وأخرجه البخاري في كتاب الرقاق باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ١١/٣٤٨.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ٣/٨٨ رقم ٣٦٩، ٣٧٠.

وأخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة - مناقب عكاشة وأخرجه أحمد في المسند ٢/٥٠٢.

وذكره الساعاتي في كتاب النار والجنة - الفصل السابع في عدد من يدخلون الجنة بغير حساب ٢٤/

سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يدخل الجنة من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر». فقال أبو هريرة: فقام عكاشة بن محصن الأسدي فرفع نمرة عليه، فقال: يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم. فقال: «اللهم اجعله منهم» ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم، فقال: «سبقك بها عكاشة».

١١٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، أخبرني أبو هانئ الخولاني، أخبرني عمرو بن مالك الجنبني أن فضالة بن عبيد وعبادة بن الصامت حدثاه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة فرغ الله من قضاء الخلق فيبقى رجلان يؤمر بهما إلى النار فيلتفت أحدهما فيقول الجبار ردوه فيرد فيقال له لم التفت قال؛ كنت أرجو أن يدخلني الجنة. قال؛ فيؤمر به إلى الجنة. قال: فيقول لقد أعطاني ربي حتى أني لو أطعمت أهل الجنة ما نقص ذلك مما عندي شيئاً». فكان رسول الله ﷺ إذا ذكره يرى السرور في وجهه.

١٢٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، أخبرني أبو هانئ، حدثني ابن أنعم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ان رجلين ممن أدخلنا النار اشتد صياحهما فقال الرب عز وجل: اخرجوهما. فلما أخرجنا قال لهما: لأي شيء اشتد صياحكما؟ فقالا: فعلنا ذلك لترحمنا، قال: ان رحمتي لكما أن تنطلقا فتلقيا أنفسكما حيث كنتما من النار فينطلقان فيلقي أحدهما

= وأيضاً في كتاب مناقب الصحابة باب ما جاء في عكاشة بن محصن ٢٢ / ٣٢٧.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٨٦ باب يدخل الجنة سبعون ألفاً ٢ / ٢٣٥.

وأيضاً في كتاب الرقاق ١٠٢ باب أول زمرة يدخلون الجنة ٢ / ٢٤٠.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٨٥.

(١١٩) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١٢٢.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الساعة والبعث الفصل الرابع في عدل الله عز وجل في القضاء ورحمة عبده المؤمن وستره ٢٤ / ١٥٢ بلفظه.

وذكره الهيثمي بالمجمع ١٠ / ٣٨٤ وقال رواه أحمد ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(١٢٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد في زيادات نعيم ١٢٣.

وذكره ابن الأثير في تيسير الوصول ٤ / ١١٨ في كتاب القيامة - ذكر ما اشترك فيه أهل الجنة وأهل النار وقال أخرجه الترمذي.

وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك بلفظه في كتاب جهنم ٨ باب ما جاء أن للنار نفسين ٧ / ٣٢٥.

نفسه فيجعلها الله عليه برداً وسلاماً ويقوم الآخر فلا يلقي نفسه فيقول له الرب: ما منعك على أن تلقي نفسك كما ألقى صاحبك؟ فيقول: أي رب أرجو أن لا تعيدني فيها بعد ما أخرجتني، فيقول له الرب: لك رجاؤك فيدخلان جميعاً الجنة برحمته».

١٢١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ان الله عز وجل يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول: هل رضيتم؟ فيقولون: ما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك، فيقول: أنا أعطيتكم أفضل من ذلك قالوا: يا رب وأي شيء أفضل من ذلك؟ قال: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليهم بعده أبداً».

١٢٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر

(١٢١) أخرجه ابن المبارك في الزهد في زيادات نعيم ١٢٩.

وأخرجه البخاري بلفظه في كتاب الرقاق باب صفة الجنة والنار ١١ / ٣٥٣.

وأخرجه مسلم في كتاب الجنة ١٧ / ١٦٨ رقم ٩.

وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك بلفظه في كتاب صفة الجنة ١٧ باب منه ٧ / ٢٧١.

وأخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٨٨، ٩٥.

وذكره الساعاتي في كتاب الساعة والبعث - الفصل العاشر في أن من اشتهى شيئاً في الجنة وجدته ٢٤ /

٢٤٤

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٦ / ٣٤٣، ٨ / ١٨٤.

وذكره ابن الأثير في تيسير الوصول في كتاب القيامة - ذكر أهل الجنة ٤ / ١١٥ وقال أخرجه الشيخان

والترمذي.

(١٢٢) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١٣٠ بلفظه.

وأخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق باب صفة الجنة ٦ / ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٨١ وأيضاً في

كتاب الرقاق باب يدخل الجنة سبعون ألفاً ١١ / ٣٤٨.

وأخرجه مسلم في كتاب الجنة ١٧ / ١٧٠، ١٧١ رقم ١٤ / ١٦.

وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك في كتاب صفة الجنة ٧ باب صفة أهل الجنة ٧ / ٢٤٢.

وأخرجه الدارمي في الرقاق - ١٠٢ باب في أول زمرة يدخلون الجنة ٢ / ٢٤٠.

وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٥٣، ٢٥٧، ٣١٦، ٥٠٧ من غير طريق ابن المبارك

وأخرجه أحمد من طريق ابن المبارك في المسند ٢ / ٤٠٠.

وذكره الساعاتي من غير طريق ابن المبارك ٢٤ / ١٩٥ في كتاب الساعة والبعث الفصل السادس ذكر

أول من يدخل الجنة وعددهم.

ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون آنيتهم فيها الذهب وأمشاطهم من الذهب والفضة ومجامرهم من الألوة ورشحهم المسك ولكل منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف ولا تباغض قلوبهم على قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشية».

١٢٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زياد مولى بني مخزوم قال: قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أول زمرة يدخلون الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم صورة كل رجل منهم كصورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم كأشد كوكب في السماء ثم بعد ذلك منازل».

١٢٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن داود بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «لو أن ما يقل ظفر مما في الجنة بدالتزخرفت له ما بين خوافق السموات والأرض ولو أن رجلاً من أهل الجنة اطلع فبدا أساوره لطمس ضوءه ضوء الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم».

١٢٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن فليح بن سليمان، عن هلال

- = وأخرجه الخطيب في تاريخه ٨٢/٩ .  
 وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٩ باب صفة الجنة رقم ٤٣٣٣ .  
 وأخرج نحوه ابن المبارك في الزهد ٥٥٢ .  
 (١٢٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٤٩ . مع نقص في أوله وزيادة في آخره .  
 وأخرجه أحمد في المسند ٤٧٣ / ٢ ، ٥٠٤ .  
 وأخرجه بلفظه الخطيب في تاريخه ١٦٠ / ٢ .  
 (١٢٤) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١٢٦ .  
 وأخرجه الترمذي في كتاب الجنة ٧ باب صفة أهل الجنة ٧ / ٢٤٥ .  
 وأخرجه أحمد في المسند ١ / ١٦٩ ، ١٧١ .  
 (١٢٥) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١٢٦ عن أبي هريرة .  
 وأخرجه أحمد في المسند عن أبي هريرة ٣٣٥ / ٢ ، ٣٣٩ .  
 وأخرجه مسلم في كتاب الجنة عن أبي هريرة وسهل بن سعد ١٧ / ١٦٨ رقم ١٠ ، ١١ .  
 وأخرجه الدارمي عن سهل بن سعد في كتاب الرقاق ١٠٧ باب عرف الجنة ٢ / ٢٤٢ .  
 وأخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق باب صفة الجنة عن أبي سعيد ٦ / ٢٥٢ .

ابن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراوون في الغرف كما تتراوون الكوكب الشرقي أو الكوكب الغربي الغارب في الأفق والطلع في تفاضل الدرجات» قالوا: يا رسول الله أولئك النبيون؟ قال: «بلى والذي نفسي بيده وأقوام آمنوا بالله ورسوله وصدقوا المرسلين».

١٢٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، حدثني عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أدنى أهل الجنة الذي له ثمانون خادم وثمان وسبعون زوجة وتنصب له قبة من اللؤلؤ والزبرجد والياقوت كما بين الجابية إلى صنعاء».

١٢٧ - وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: «من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون في ثلاثين سنة في الجنة لا يزيدون عليها أبداً وكذلك أهل النار».

١٢٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ينظر إلى وجهه في خدها أقصى من المرأة وإن أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب وإنه ليكون عليها سبعون ثوباً ينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك».

١٢٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن الضحاك، قال:

= وذكره ابن الأثير في تيسير الوصول في كتاب القيامة عن أبي سعيد ١١٢/٤ وقال أخرجه الشيخان.

وأخرجه الطبراني في الصغير عن أبي سعيد ١٢٨/١.

(١٢٦) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ص ١٢٧.

وأخرجه الترمذي في كتاب صفة الجنة ٢١ باب ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة ٢٨٤/٧.

وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين سعد.

وقال ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٦٥٥ في كتاب صفة الجنة ٩ باب أدنى أهل الجنة.

وذكره ابن الأثير في تيسير الوصول ٤ / ١١٤ في كتاب القيامة وقال أخرجه الترمذي.

(١٢٧) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ١٢٨.

(١٢٨) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٧٣.

(١٢٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٥٢٣ في زيادات الزهد ٧٥.

وأخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق باب صفة الجنة وأنها مخلوقة ٦ / ٢٥١.

سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ: «ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها سبعون - أو قال مائة - سنة هي شجرة الخلد».

١٣٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل أعدت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر».

١٣١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عمرو هو ابن محمد بن زيد، حدثني أبي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد: يا أهل الجنة لا موت يا أهل النار لا موت فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم».

١٣٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الفضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد قال: أظنه رفعه قال: يؤتى بالموت يوم القيامة كالكبش الأملح فيوقف بين الجنة والنار فيقال يا أهل الجنة هذا الموت يا أهل النار هذا الموت فيذبح وهم ينظرون فلو مات أحد فرحاً لمات أهل الجنة ولو مات أحد حزناً لمات أهل النار.

= وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٩ باب صفة الجنة رقم ٤٣٣٥ .  
وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب الساعة والبعث في الفصل الثالث في صفة أشجار الجنة ١٨٨ / ٢٤ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ١١٤ باب في أشجار الجنة ٢ / ٢٤٤ .  
(١٣٠) أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٩ باب صفة الجنة .

وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٢١٣ ، ٤٣٨ .  
وذكره الساعتي في كتاب الساعة والبعث في الباب السادس في ذكر الجنة وأوصافها في الفصل الأول ذكر نعيم ١٨٤ / ٢٤ .

(١٣١) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٧٩ .  
وذكره أحمد في المسند ٢ / ١١٨ ، ١٢٠ وذكره الساعتي في كتاب الساعة والبعث في باب ما جاء في ذبح الموت ٢٤ / ٢٠٥ .

وأخرجه أبو نعيم الجنة في الحلية ٨ / ١٣٣ .

(١٣٢) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٧٩ .

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٩ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٩٠ باب ذبح الموت ٢ / ٢٣٦ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٨٤ .

١٣٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد بن يزيد، عن أبي السمح، عن عيسى بن هلال الصدفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن رصاصة مثل هذه - وأشار إلى الجمجمة - أرسلت من السماء إلى الأرض وهي مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الأرض قبل الليل ولو أنها أرسلت من رأس السلسلة لسارت أربعين خريفاً الليل والنهار قبل أن تبلغ».

١٣٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عمران بن يزيد التغلبي، نا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا فإن أهل النار يبكون في النار حتى تسيل دموعهم في وجوههم كأنها جداول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح العيون فلو أن سفناً أجريت فيها لجرت».

١٣٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد بن يزيد أبي شجاع، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «وهم فيها كالحون» قال: تشويه النار فتقلص شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخي شفته السفلى حتى تضرب سرتة».

١٣٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن همام بن منبه، عن

(١٣٣) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٤.

وأخرجه الترمذي في كتاب جهنم ٥ باب صفة طعام أهل النار ٧ / ٣١٣ وقال الترمذي حسن صحيح وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الساعة والبعث في الفصل الثاني فيما جاء في عمق جهنم وأوديتها ٢٤ / ١٦٥ وقال الساعاتي أخرجه البيهقي والطبري في التفسير.

(١٣٤) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٥.

وذكره الحافظ في المطالب ٤ / ٣٩٨ وقال أخرجه أبو يعلى . وقال الأعظمي : وقال البوصيري فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف .

وأخرج بعضه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣٨ باب صفة النار رقم ٤٣٢٤ .

وذكره الهيثمي بالمجمع ١٠ / ٣٩١ وقال روى بعضه ابن ماجه ورواه أبو يعلى عن أنس وأضعف من فيه يزيد الرقاشي وقد وثق على ضعفه .

(١٣٥) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٤.

وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد ٥ باب صفة طعام أهل الجنة ٧ / ٣١٢ وقال الترمذي حسن صحيح غريب .

(١٣٦) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٨.

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ناركم هذه التي يوقد بنو آدم، جزء واحد من سبعين جزءاً من جهنم» قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول الله. قال: «لأنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلهن مثل حرها».

١٣٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد بن يزيد، عن أبي السمح، عن أبي حجيرة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ان الحميم ليصب على رؤوسهم فينفذ الجمجمة حتى يخلص إلى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر ثم يعاد كما كان».

١٣٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن صفوان بن عمرو، عن عبيد الله بن بسر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿وَيَسْقَىٰ مِنَ مَاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ﴾ قال: «يقرب إليه فيتكرهه وإذا أدني منه شوى وجهه ووقعت فروة رأسه فإذا شربه قطع أمعائه حتى يخرج من دبره يقول: ﴿وسقوا ماءً حميماً فقطع أمعاءهم﴾، ويقول الله عز وجل: ﴿وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب﴾».

١٣٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، حدثني

- = وأخرجه ماك بالموطأ ٤ / ٤١٦ في كتاب جهنم - ٦٩٧ باب ما جاء في صفة جهنم .  
وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي ٢٤ / ١٦٣ ، ١٦٤ في كتاب الساعة والبعث في الباب الثاني في صفة النار في الفصل الأول فيما جاء في حرها وبردها وزمهريرها .  
وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٢٠ باب قول النبي ناركم هذه جزء من كذا .  
وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٦٤٨ .  
(١٣٧) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٩ .  
وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٣٧٤ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ٨٢ .  
(١٣٨) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٨٩ .  
وأخرجه أحمد في المسند ٥ / ٢٦٥ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٨٢ .  
(١٣٩) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٩٠ .  
وأخرجه الترمذي في كتاب صفة جهنم ٤ باب صفة شراب أهل النار ٧ / ٣٠٥ وقال الترمذي هذا الحديث إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد ورشدين فيه مقال وقال المباركفوري أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد .

عمرو بن الحارث، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ماء كالمهل قال: كعكر الزيت فإذا قرب إليه سقطت فروة وجهه».

١٤٠ - وبهذا الإسناد، عن النبي ﷺ قال: «لسرادق النار أربعة جدر كثف كل جدار مسيرة أربعين سنة».

١٤١ - وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: «لو أن دلوا من غساق يهراق به في الدنيا لأنتن أهل الدنيا».

إلى هنا ينتهي سماع أبي محمد الحسن بن ( . . . ) تسميعه وهو آخر الجزء الثاني من تجزئة أبي بعد آخر أهوال حبال.

انتهى سماع أبو القصال أبي بكر عبد الرحمن بن سلطان ( . . . ) .

١٤٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، قال: سمعت أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ: «رأيت ليلة أُسري بي رجلاً تقرض شفاههم بمقاريض من نار فقلت من هؤلاء يا جبريل؟ فقال: خطباء أمتك الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون».

= وأخرجه الحاكم في كتاب الأهوال - صفة ماء كالمهل ٤ / ٦٠٤ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٦٤٩ في كتاب البعث ١٩ باب صفة جهنم .

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٧١ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٨٢ .

(١٤٠) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٩٠ .

وأخرجه الترمذي في كتاب صفة جهنم ٤ باب صفة شراب أهل النار ٧ / ٣٠٦ وقال الترمذي هذا

الحديث إنما نعرفه من حديث رشدين بن سعد ورشدين فيه مقال .

وقال المباركفوري أخرجه الحاكم وقال صحيح الإسناد .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الساعة والبعث باب ذكر النار الفصل الثالث فيما

جاء في سعة جهنم ٢٤ / ١٦٨ .

(١٤١) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٩٠ .

وأخرجه الترمذي من طريق ابن المبارك في كتاب صفة جهنم صفة شراب أهل النار ٧ / ٣٠٦ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الساعة والبعث الباب الرابع في أهل النار

وصفاتهم - الفصل الثاني في طعام أهل النار وشرابهم وصفة عذابهم .

وذكره ابن كثير في تفسيره ٤ / ٤٢ وقال أخرجه أحمد في مسنده .

(١٤٢) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ١٢٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ .

١٤٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ان في جهنم لوادياً يقال له لملم ان أودية جهنم لتستعيز من حره».

١٤٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، حدثه عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «ويل وادي في جهنم يهوى فيه الكافر أربعين خريفاً قبل أن يبلغ قعره والصعود جبل من نار فيصعد فيه سبعين خريفاً ثم يهوى (من النار)»<sup>(١)</sup>.

١٤٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أنه أخبره أن يهودياً رض رأس جارية بين حجرين فسئلت من فعل هذا بك؟ فقيل: فلان أو فلان حتى ذكر اسم اليهودي فأومأت برأسها أي نعم فدعي اليهودي فاعترف فأمر النبي ﷺ به فرض رأسه بين حجرين أو قال بالحجارة.

١٤٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسين المكتب، عن

(١٤٣) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٩٥.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٧٨.

(١٤٤) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ٩٦.

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٧٥.

وأخرج بعضه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٦٤٩ في كتاب البعث ٢٠ باب صفة جهنم.

أ- في زيادات الزهد (فهو كذلك) وفي مسند أحمد (كذلك فيه أبداً).

(١٤٥) أخرجه البخاري في أول كتاب الخصومات ٥ / ٤٥.

وأخرجه مسلم ١١ / ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، رقم ١٥، ١٦، ١٧ في كتاب القسامة باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره.

وأخرجه الترمذي في كتاب الدييات ٦ باب من رضخ رأسه بصخرة ٤ / ٦٥١.

وقال الترمذي حسن صحيح.

وجخرجه ابن ماجه مختصراً في كتاب الدييات ٢٤ باب يقتاد من القاتل كما قتل رقم ٢٦٦٥، ٢٦٦٦،

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ١٩٣، ٢٦٢، ٢٦٩.

وأخرجه الدارمي بلفظه في كتاب الدييات ٤ باب كيف يعمل في القود ٢ / ١١٠.

وأخرجه الدارقطني مختصراً في كتاب الدييات ٣ / ١٦٨، ١٦٩.

وذكره الحافظ في التلخيص ٤ / ١٥ وقال متفق عليه من حديث أنس.

(١٤٦) أخرجه بلفظه البيهقي في السنن في كتاب الدييات باب الأصابع كلها سواء ٨ / ٩٢.

عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «في الأصابع عشر عشر وفي الموضحة خمس».

١٤٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «هذه وهذه سواء» وأشار شعبة إلى الخنصر والإبهام.

١٤٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن غالب النجار، عن مسروق بن أوس، وكان أحد الدرهميين على عهد عمر، عن أبي موسى الأشعري، أن النبي ﷺ قال: «الأصابع سواء» قلت لغالب التمار في كل واحد عشر قال: نعم.

١٤٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة وسعيد بن المسيب أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائط قوم

= وأخرج قول النبي ( في الموضحة خمس من الإبل ).

الترمذي في كتاب الديات ٣ باب الموضحة ٤ / ٦٤٨ .

الدارمي ٢ / ١١٥ في كتاب الديات ١٦ باب في الموضحة عن ابن عمرو .

وأحمد في المسند ٢ / ٢١٧ عن ابن عمرو .

والدارقطني ٣ / ٢٠٧ في كتاب الديات .

والبيهقي ٨ / ٨١ في السنن في كتاب الديات باب . . .

وأخرج قول النبي في الأصابع عشر عشر .

ابن ماجه في كتاب الديات ١٨ باب دية الأصابع رقم ٢٦٥٣ ، ٢٦٥٥ .

وأخرجه الترمذي في كتاب الديات ٤ باب دية الأصابع ٤ / ٦٤٨ عن ابن عباس وقال وفي الباب عن

ابن عمرو وقال المباركفوري أخرج حديث ابن عمرو الخمسة إلا الترمذي .

(١٤٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ١٨ باب دية الأصابع ٢٦٥٢ .

وأخرجه الترمذي في كتاب الديات باب دية الأصابع وقال حسن صحيح ٤ / ٦٤٩ .

وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٩١ في كتاب الديات باب الأصابع كلها سواء .

(١٤٨) أخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ١٨ باب دية الأصابع رقم ٢٦٥٤ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الديات ١٥ باب دية الأصابع ٢ / ١١٥ .

وأخرجه الدارقطني في كتاب الديات ٣ / ٢١١ .

وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الديات باب دية الأصابع ١ / ٢٩٤ .

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الديات باب الأصابع كلها سواء ٨ / ٩٢ .

(١٤٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام ١٣ باب الحكم فيما أفسدت المواشي رقم ٢٣٣٢ .

وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب القضاء في الضواري والحريسة رقم ٣٧ بلفظه .

وأخرجه أبو داود موصولاً بلفظه في كتاب البيوع ٩٠ باب المواشي تفسد زرع القوم ٩ / ٤٨٣ .

فأفسدت ففضى النبي ﷺ: «أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار وأن على أهل الماشية ما أصابت الماشية بالليل».

١٥٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نضلة، عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من بني هزيل فرمت احدهما الأخرى بعمود فسطاط فأسقطت فاختموا إلى النبي ﷺ فقالوا: كيف ندي من لا صاح فاستهل ولا شرب ولا أكل فقال النبي ﷺ «أسجع كسجع الأعراب». ففضى بالغيرة وجعل على عاقلة المرأة.

١٥١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين، عن يعلى بن منبه ذكر في الذي يعرض فندر سنة فلا دية له فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: «لا دية لك».

- = وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٥٤ ، ١٥٥ .  
وأخرجه ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب البيوع ٤٦ باب ما تفسده المواشي ٢٨٤ .  
وأخرجه أحمد في المسند ٤ / ٢٩٥ و ٥ / ٥٣٦ .  
وأخرجه الشافعي في المسند وذكره الساعاتي في بدائع السنن في كتاب إحياء الموتى باب ما جاء في القطن والحمل ٢ / ٢١٠ .  
وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب السرقة باب ما يستدل به على ترك تضعيف الغرامة ٨ / ٢٧٩ .  
(١٥٠) أخرجه مسلم ١١ / ١٧٨ ، ١٧٩ في كتاب القسامة رقم ٣٧ ، ٣٨ .  
وأخرجه الترمذي في كتاب الديات ١٥ باب دية الجنين ٤ / ٦٦٦ وقال حسن صحيح .  
وأخرجه أبو داود في كتاب الديات ٢٢ باب دية الجنين ١٢ / ٣١١ .  
وأخرجه الدارمي في كتاب الديات ٢٠ باب دية الجنين بلفظه ٢ / ١١٧ .  
وأخرجه أبو أحمد في المسند ٤ / ٢٤٦ .  
وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الديات باب دية الجنين ١ / ٢٩٤ .  
وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٩٨ .  
وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الديات باب دية الجنين ٨ / ١١٤ .  
وأخرج نحوه الدارمي بالمقدمة ٥٤ باب الرجل يفتي بشيء ثم يبلغه عن النبي فيرجع إلى قول النبي ١ / ١٢٣ .  
(١٥١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ٢٠ باب من عض رجلاً فنزع يده رقم ٢٦٥٧ .  
وأخرجه الدارمي في كتاب الديات ١٨ باب من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده ٢٥ / ١١٦ .  
وأخرجه أحمد بالمسند ٤ / ٤٣٥ .

١٥٢ - وأيضاً عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه .

١٥٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحواً من أربعين قال وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف أدى الحدود كما بين فأمر به عمر .

١٥٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد قال: أتى النبي ﷺ بنشوان فقال: إني لم أشرب خمراً إنما شربت زيباً وتمرّاً في دباء فنهر بالأيدي وخفق النعال، ونهى عن الدباء وعن الزبيب والتمر أن يخلطا .

١٥٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق

(١٥٣) أخرجه مسلم في كتاب الحدود ١١ / ٢١٥ رقم ٣٥ .

وأخرجه الترمذي ٤ / ٧٢٠ في كتاب الحدود ١٣ حد السكران وقال حسن صحيح .

وأخرجه أبو داود ١٢ / ١٧٨ في كتاب الحدود ٣٦ باب حد الخمر .

وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ٩ باب حد الخمر ٢ / ٩٧ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الخمر باب حد شارب الخمر ١٦ / ١١٨ .

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الحدود باب شارب الخمر وكم يضرب

٣٠٢ / ١ .

وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٣١٩ في كتاب الأشربة والحد فيها باب عدد حد شارب الخمر .

(١٥٤) وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الحدو ٤ / ٣٧٤ .

وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٣٤ ، ٤٦ .

وذكره الساعاتي في كتاب الخمر باب حد شارب الخمر ١٦ / ١٢٠ .

وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٣١٧ في كتاب الأشربة والحد فيها باب إقامة الحد في حالة السكر .

وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الحدود باب حد شارب الخمر ١ /

٣٠٢ .

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الحدود باب حد الخمر ٣ / ١٥٦ .

(١٥٥) أخرجه النسائي في كتاب قطع السارق .

وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٨ باب التلقين في الحد ١٢ / ٤٤ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٢٩ رقم ٢٥٩٧ .

وأخرجه أحمد في المسند ٥ / ٢٩٣ وذكره الساعاتي في كتاب السرقة باب القطع بالإقرار وهمل يكتفى

فيه بالمرة وتلقين الحد وحسم اليد بعد قطعها ١٦ / ١١٣ .

ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي المنذر مولى أبي ذر، عن أبي أمية المخزومي، أن رسول الله ﷺ أتى بلص اعترف اعترافاً ولم يوجد معه متاع فقال له رسول الله ﷺ: «أخالك سرقت» قال: بلى. قال: ثم قال: «ما أخالك سرقت» قال: بلى. قال: «فأذهبوا به فاقطعوه ثم جيئوا به» فقطعوه ثم جاءوا به فقال: «قل استغفر الله وأتوب إليه» قال: استغفر الله وأتوب إليه فقال: «اللهم تب عليه».

١٥٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أبي بكر بن علي، عن الحجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن عبد الله بن محيريز قال: سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق في عنقه فقال: سنة، قد قطع رسول الله ﷺ يد سارق وعلق يده في عنقه.

١٥٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا هشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قيل يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل؟ قال: «فيها غرامة مثلها وجنديات نكال وليس في شيء من الماشية قطع إلا ما أواه المراح فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وليس في شيء من الثمر إلا فيما أواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع».

= وذكره الحافظ في التلخيص ٤ / ٦٦ وقال رواه أبو داود في السنن والنسائي وابن ماجه من طريق أبي أمية المخزومي.

- وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ٦ باب المعترف بالسرقة ٢ / ٩٥.  
 وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٢٧٦ في كتاب السرقة باب الإقرار بالسرقة والرجوع عنه.  
 (١٥٦) أخرجه الترمذي في كتاب الحدود باب تعليق يد السارق ٥ / ٧  
 وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٢١ باب تعليق يد السارق في عنقه ١٢ / ٨٩.  
 وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب السرقة باب أي اليدين تقطع أولاً في السرقة وموضع القطع وتعليق يد السارق في عنقه ١٦ / ١١٤.  
 وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات ٣ / ٢٠٨ بلفظه.  
 وأخرجه البيهقي بلفظه في السنن ٨ / ٢٧٥ في كتاب السرقة باب تعليق يد السارق في عنقه.  
 (١٥٧) أخرجه أحمد في المسند ٢ / ١٨٠.  
 وذكره الساعاتي في كتاب اللقطة باب جامع لأداب اللقطة ١٥ / ١٥٦.  
 وذكره أيضاً في كتاب السرقة باب اعتبار الحرز وما جاء في المختلس والمنتهب ١٦ / ١١١.  
 وأخرجه الحاكم في كتاب الحدود ٤ / ٣٨١.  
 وأخرجه البيهقي بالسنن في كتاب السرقة باب تضعيف الغرامة ٨ / ٢٧٨.

١٥٨ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ درأ عن المنتهب والمختلس والخائن عن القطع .

١٥٩ - حدثنا جدي ، نا حبان ، أنا عبد الله ، عن يونس ، عن الزهري ، أخبرني عروة ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن رجلاً من كداء أطلس من أهل مكة كان له من أبا بكر في خلافته فلفظ به حتى بعث أبو بكر مصدقاً من الأنصار فبعثه معه وأوصى به قريباً من شهرين ثم جاء يوضع بعيره قد قطع المصدق يده قالت : فلما رآه أبو بكر فاضت عيناه وقال : ويلك ما لك ؟ فقال : يا أبا بكر وجدني جنب فريضة فقطع فيها يدي . فقال أبو بكر : قاتل الله هذا الذي قطع يدك في فريضة جنبها والله اني لأراه يخون أكثر من ثلاثين فريضة والذي نفسي بيده لئن كنت صادقاً لافتديتك منه ، قالت عائشة : فكنت عند أبي بكر بمنزلته التي كان بها قبل أن تقطع يده فيقوم فيصلني من الليل فيتعار أبو بكر عن فراشه فإذا سمع قراءته فاضت عيناه وقال : قطع الله يد الذي قطع يد هذا ، فبينما نحن على ذلك طرقت أسماء ابنة عميس سرق بيتها فلما صلى أبو بكر الصبح قام في الناس فقال : ان الحي قد طرقوا الليلة فسرقوا فانفضوا لابتغاء

(١٥٨) أخرجه الترمذي في كتاب الحدود ١٨ باب ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب ٨ / ٥ وقال حسن صحيح وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ١٣ باب القطع في الخلسة والجنابة ١٢ / ٥٩ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ١٨ باب الخائن والمختلس والمنتهب رقم ٢٥٩١ .  
وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب السرقة باب اعتبار الحرز وما جاء في المختلس والمنتهب ١٦ / ١١٢ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ٨ باب ما لا قطع فيه ٢ / ٩٦ .

وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٨٧ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٣٦١ في كتاب الحدود ٥ باب من لا قطع عليه وأخرجه البيهقي بلفظه في السنن ٨ / ٢٧٩ في كتاب السرقة باب لا قطع على المنتهب والمختلس ولا على الخائن .

وأخرجه الخطيب في تاريخه ١ / ٢٥٦ ، ١١ / ١٥٣ وذكره الخافظ في التلخيص ٤ / ٦٥ وقال رواه أحمد وأصحاب السنن والحاكم وابن حبان والبيهقي من حديث أبي الزبير عن جابر .

وذكره الزيلعي في نصب الراية وقال أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر وقال فيه الترمذي حسن صحيح ٣ / ٣٦٨ .

(١٥٩) أخرجه مالك في الموطأ ٤ / ١٥٩ مختصراً في الكتاب الجامع في القطع .

وأخرجه الدارقطني ٣ / ١٨٤ في كتاب الحدود والديات .

متاعهم قالت: واستأذن علينا ذلك الأقطع فأذن له أبو بكر وأنا جالسة في الحجاب فقال: يا أبا بكر ليس قيم الليل؟ قال أبو بكر: نعم، فرفع يده الصحيحة ويده الجذماء فقال: اللهم عير على سارق أبي بكر قالت: فوالله ما ارتفع النهار حتى أخذت السرقة من بيته فأتي به أبو بكر فقال: ويحك والله ما أنت بالله بعالم اذهبوا فأقطعوا رجله.

١٦٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن ابن شهاب قال: قالت عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تقطع يد السارق في ريع دينار».

١٦١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد، عن النبي ﷺ نحوه.

١٦٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله ومحمد بن إسحاق ومالك عن نافع عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم.

(١٦٠) أخرجه البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قول الله تعالى: ﴿السارق والسارقة فاقطعا أيديهما﴾ وفي كم يقطع. ٨٣/١٢، ٨٤ من غير طريق عن عائشة.  
وأخرجه مسلم في كتاب الحدود رقم ١، ٢، ٣، ٤ - ١١/١١، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣.  
وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ١١ باب ما يقطع فيه السارق من غير طريق عن عائشة ١٢/٥٠، ٥١ وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٢٢ باب حد السارق رقم ٢٥٨٦.  
وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ٤ باب ما يقطع فيه اليد ٢/٩٤.  
وأخرجه الطيالسي بالمسند ١/٣٠١ في كتاب الحدود باب حد السارق وفي كم تقطع يده.  
وأخرجه الدارقطني في كتاب الحدود والديات ٣/١٨٩، ١٩٠.  
وأخرجه البيهقي بلفظه في كتاب السرقة باب ما يجب فيه القطع ٨/٣٥٤، ٢٥٦.  
وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه من حديث عائشة ٤/٦٤ وأخرجه الطبراني في الصغير ١٠/١، ١٦٠.

(١٦١) أخرجه أبو داود بلفظه في كتاب الحدود ١١ ما يقطع فيه السارق ١٢/٤٩.

وأخرجه الخطيب من طريق سفيان بن عيينة عن عائشة ٨/٣٩٨.

(١٦٢) - أخرجه مسلم ١١/١٨٤، ١٨٥ في كتاب الحدود رقم ٦.

وأخرجه البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قوله تعالى ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ ١٢/٨٧ وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٢٢ باب حد السارق رقم ٢٥٨٤ وأخرجه الترمذي في كتاب الحدود ١٦ باب في كم يقطع السارق ٥/٤.

وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ١١ باب ما يقطع فيه السارق ١٢/٥١.

وأخرجه مالك في الموطأ ٤/١٥٣ في كتاب الحدود باب ما يجب فيه القطع. وأخرجه أحمد في

١٦٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً من أسلم أتى رسول الله ﷺ فحدثه أنه قد زنا وشهد على نفسه أربع شهادات فأمر به رسول الله ﷺ فرجم وكان قد أحصن.

١٦٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير المكي، عن عبد الله بن هضاض، عن أبي هريرة أن ماعز بن مالك أتى رجلاً يقال له هزال فقال: يا هزال إن الآخر قد زنى فما ترى؟ قال: أيت النبي ﷺ قبل أن ينزل فيك القرآن، فأتى النبي ﷺ فأخبره أنه قد زنى فأعرض عنه ثم أخبره فأعرض عنه أربع مرات فلما كانت الرابعة أمر بجرمه فلما رجم لجأ إلى شجرة فقتل فقال رجل لصاحبه: قتل كما يقتل الكلب، فأتى رسول الله ﷺ على حمار منتفخ فقال لهما: «انهشاً من هذا الحمار» قالا: يا رسول الله جيفة منتنة كيف ينهش منها؟ قال: «الذي أصبتما من أخيكما أنتن والذي نفس محمد بيده أنه لينغمس في أنهار الجنة» قال: وقال لهزال: «ويحك يا هزال ألا رحمته».

= المسند ٢ / ٦، ٥٤، ٦٤، ٨٠، ٨٢، ١٤٣ وذكره الساعاتي في كتاب السرقة باب لعن السارق وفي كم يقطع يده ١٦ / ١١٠ وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود باب حد السارق وفي كم تقطع يده ١ / ٣٠١ وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٢٥٦ في كتاب السرقة باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن. (١٦٣) أخرجه الترمذي في كتاب الحدود ٤ باب ما جاء في درء الحد عن المعترف إذا رجع ٤ / ٦٩٥ وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الحدود باب اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعاً ١٦ / ٩٠ وأخرجه الدارمي بلفظه ٢ / ٩٧ في كتاب الحدود ١٢ باب الاعتراف بالزنا. (١٦٤) أخرجه مسلم في كتاب الحدود رقم ١٦ - ١١ / ١٩٣. وأخرجه الترمذي في كتاب الحدود ٤ باب درء الحد عن المعترف ٤ / ٦٩٣. وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٢٤ باب رجم ماعز بن مالك ١٢ / ١١٠. أخرجه الدارقطني مختصراً في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٩٦. وأخرجه ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الحدود ١٠ / باب حد الزنا ٣٦٣. وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١ / ١٨٢. وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الحدود باب اعتبار تكرار الإقرار بالزنا أربعاً ١٦ / ٨٩. وأخرجه البيهقي بالسنن في كتاب الحدود باب من قال لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات ٨ / ٢٢٧ وأخرجه البيهقي قول النبي لهزال هلا سترته بثوبك ٨ / ٢٢٨. وذكره الحافظ في تلخيص الحبير مختصراً وقال أخرجه الترمذي ٤ / ٥٦. وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣ / ٣٠٨ وقال أخرجه النسائي وأبو داود عن أبي هريرة.

١٦٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: جاءت اليهود بيهوديين إلى رسول الله ﷺ فقالوا: أقم عليهما الحد؟ فقال: فهلا أقمتموه فيهما، قالوا: لو كان ملكنا فعلنا فأما إذا ذهب فلا نفعل فقال: أَدْعُوا إِلَيَّ أَعْلَمُكُمْ رَجُلَيْنِ فَجَاءُوا بَابِنِي صُورِيَا فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتُمَا أَعْلَمُ مِنْ وَرَاءِكُمَا» قَالَا: انْهَم لِيَزْعُمُونَ ذَلِكَ. قَالَ: «فِيَا نِي أَنْشِدْكُمْ اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ مِنَ الْحَدِّ؟» قَالَا: نَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَلَا بِالْمَرْأَةِ فِي الْبَيْتِ فَأَخَذَا خَلْيَ عَنْهُمَا وَفِيهِ عَقُوبَةٌ وَإِذَا وَجِدَ قَدْ ضَاجَعَهَا خَلْيَ عَنْهُ وَفِيهِ عَقُوبَةٌ وَإِذَا وَجِدَ عَلَى بَطْنِهَا خَلْيَ عَنْهُ وَفِيهِ عَقُوبَةٌ فَإِذَا أَوْعَبَ فِيهَا كَمَا تَوْعَبَ الْمِيلَ فِي الْمَكْحَلَةِ فَفِيهِ الرَّجْمُ. فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا قَالَ وَرَجِمَ قَبْلَ ذَلِكَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيُّ شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَ قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَرَانِي جَابِرَ مَكَانَهُ الَّذِي رَجِمَ فِيهِ.

١٦٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ رجم ماعزاً ولم يذكر جلدأ.

١٦٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن يحيى، عن

(١٦٥) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٢٦ باب رجم اليهوديين ١٢ / ١٤٣ وذكره الهيثمي بالمجمع ٩ / ٢٧١ وذال أخرجه أبو داود وغيره باختصار ورواه البزار من طريق مجالد عن الشعبي وقد صححها ابن عدي.

(١٦٦) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الحدود باب ما جاء في قصة ماعز بن مالك ٨٨ / ١٦.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الحدود باب رجم الزاني المحصن ١ / ٢٩٨ وأخرجه البيهقي بالسنن ٨ / ٢٢٦ في كتاب الحدود باب من قال: لا يقام عليه الحد حتى يعترف أربع مرات.

(١٦٧) أخرجه البخاري في كتاب الحدود ٢٨ باب هل يقول الإمام للمقر: لعلك لمست أو غمزت ١٢ / ١٣ وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٢٤ باب رجم ماعز بن مالك ١٢ / ١٠٩.

وأخرجه أحمد في المسند ١ / ٢٧٠، ٢٨٩، ٣٢٥ وذكره الساعاتي في كتاب الزنا باب استفسار المقر بالزنا ١٦ / ٩١ وأخرجه الحاكم في كتاب الحدود باب أدروا الحدود ما استطعتم (٤ / ٣٦١).

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الحدود باب من قال لا يقام عليه الحد حتى يشهد أربع مرات ٨ / ٢٢٦ وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه البخاري والحاكم عن ابن عباس ٤ / ٥٤.

عكرمة، عن ابن عباس أن الأسلمي أتى النبي ﷺ فاعترف بالزنا فقال: «لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت».

١٦٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عيسى بن يزيد، حدثني جرير بن يزيد أنه سمع أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «حد يعمل به في الأرض خير لأهل الأرض أن يمطروا ثلاثين صباحاً».

١٦٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن عيينة، نا أبو الزناد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن النبي ﷺ أتى بمقعد كان يكون عند جرانيين سعد فاعترف فقال: «اجلدوه باثكال النخل» يعني عذوق النخل.

١٧٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن عمرو، عن سعيد

(١٦٨) أخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٣ باب إقامة الحدود رقم ٢٥٣٨.

أخرجه أحمد في المسند ٢ / ٣٦٣، ٤٠٢ وذكره الساعاتي في كتاب الحدود باب الحث على إقامة الحد ١٦ / ٦٢ وقال أخرجه النسائي وابن ماجه وابن حبان وفي إسناده جرير بن يزيد بن عبد الله البجلي وهو ضعيف.

(١٦٩) أخرجه أبو داود عن أبي أمامة مرسلأ في كتاب الحدود ٣٤ باب إقامة الحد على المريض ١٢ / ١٦٩ وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ١٨ باب الكبير والمريض يجب عليه الحد رقم ٢٥٧٤ وأخرجه أحمد في المسند ٥ / ٢٢٢ وذكره الساعاتي في كتاب الزنا باب إقامة الحد على المريض ١٦ / ٩٩ وذكره الحافظ في التلخيص ٤ / ٥٨ وقال رواه الشافعي والبيهقي عن أبي أمامة مرسلأ وقال هذا هو المحفوظ عن أمامة مرسلأ ورواه أحمد وابن ماجه عن أبي أمامة عن سعيد بن سعد بن عبادة ورواه أبو داود من حديث الزهري عن أبي أمامة عن رجل من الأنصار ورواه النسائي من حديث أبي أمامة عن أبيه ورواه الطبراني من حديث أبي أمامة عن أبي سعيد ثم قال فإن كانت الطرق كلها محفوظة فيكون أبو أمامة حمله عن جماعة من الصحابة وأرسله مرة وأخرجه الدارقطني عن أبي أمامة عن أبي سعيد في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٠٠.

(١٧٠) أخرجه البخاري في كتاب المحاربيين من أهل الكفر والردة باب إذا زنت الأمة ١٢ / ١٣٩.

وأخرجه البخاري في كتاب البيوع المدبر ٤ / ٣٣٤.

وأخرجه مسلم في كتاب الحدود ١١ / ٢١١، ٢١٢ رقم ٣٠، ٣١، ٣٢.

وأخرجه الترمذي في كتاب الحدود ١٢ باب إقامة الحد على الإماء ٤ / ٧١٧.

وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ٣٣ باب في الأمة تزني ولم تحصن ١٢ / ١٦٥.

وأخرجه الدارقطني في السنن في كتاب الحدود والديات ٣ / ١٦٠، ١٦١، ١٦٢.

وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٢٤٣ كتاب الحدود باب حد الرجل أمته إذا زنت.

المقبيري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعتقها فإن زنت فليجلدها فإن زنت فليبعها ولو بحبل من شعر أو بضيف من شعر».

١٧١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة جميعاً أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن قال: «ان زنت فأجلدوها ثم ان زنت فأجلدوها ثم إن زنت فأجلدوها ثم بيعوها ولو بضيف» بعد الثالثة أو الرابعة، والضيف هو الحبل.

١٧٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة السلمي، عن مسلم بن هيصم، عن الأشعث بن قيس قال: قدمنا على رسول الله ﷺ في نفر من كندة لا يروني إلا أفضلهم فقلت: يا رسول الله انا نزع منكم منا؟ قال: «نحن بنو النضير بن كنانة لا نقفوا أمنا ولا نتفي عن أبينا» فقال الأشعث: والله لا أسمع برجل نفي رجلاً من قريش من النضر بن كنانة إلا جلده الحد.

(١٧١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع بيع المدبر ٤ / ٣٣٤.

وأخرجه أيضاً في كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة باب إذا زنت الأمة ١٢ / ١٣٦.

وأخرجه مسلم في كتاب الحدود ١١ / ٢١٣ رقم ٣٣.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ١٤ باب إقامة الحدود على الأماء رقم ٢٥٦٥.

وأخرجه مالك في الموطأ ٤ / ١٤٨ بلفظه في كتاب الحدود ٥٧٣ جامع ما جاء في حد الزنا.

وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ١٨ باب المماليك إذا زنوا يقيم عليهم سادتهم الحدود دون

السلطان ٢ / ١٠١ وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب الحدود باب أمر السيد

بإقامة الحدود على رقيقه ١ / ٣٠٠.

وأخرجه البيهقي في السنن ٨ / ٢٤٤ في كتاب الحدود باب حد الرجل أمته إذا زنت.

وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه.

(١٧٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٣٧ باب من نفي رجلاً من قبيله رقم ٢٦١٢.

### من الفرائض

١٧٣ - حدثنا جدي، نا إبراهيم بن عبد الله الحلال، أنا عبد الله بن المبارك، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم».

١٧٤ - حدثنا جدي، نا إبراهيم بن عبد الله الحلال، نا عبد الله بن المبارك، أنا مالك، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يرث المسلم الكافر».

١٧٥ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، أنا عبد الله، أنا المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين».

١٧٦ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، أنا عبد الله، عن سفيان، عن أبي إسحاق،

(١٧٣) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض باب لا يرث الكافر المسلم ١٢ / ٤١.

وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض ١١ / ٥٢ رقم ١.

وأخرجه أبو داود في كتاب الفرائض ١٠ باب هل يرث الكافر المسلم ٨ / ١٢٠.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفرائض ٦ باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك رقم ٢٧٢٩، ٢٧٣٠.

وأخرجه أحمد في المسند ٥ / ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٩.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمشحة في كتاب الفرائض والموارث باب اختلاف الدين يمنع الميراث.

(١٧٤) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الفرائض ٣٥٨ ميراث أهل الملل ٣ / ١١٩.

وأخرجه الترمذي في كتاب الفرائض ١٥ باب إبطال الميراث بين المسلم والكافر ٦ / ٣٨٦ بلفظه.

(١٧٥) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا ١٠ باب هل يرث الكافر المسلم ٨ / ١٢٢.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفرائض ٦ باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك رقم ٢٧٣١.

وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ١٩٥.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٥ / ٢٩٠، ٨ / ٤٠٧.

وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه حم ن دجه قط وابن السكن من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٣ / ٨٤.

(١٧٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الوصايا ٧ باب الدين قبل الوصية رقم ٢٧١٥.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب السلم والقرض والدين باب تقديم الدين على الوصية ١ / ٢٧٢.

وأخرجه الحاكم في كتاب الفرائض ٤ / ٣٣٦.

عن الحارث، عن علي قال: قضى رسول الله ﷺ بالدين قبل الوصية وأنتم تقرؤون: ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دين﴾ وأن أعيان بني الأمم يتوارثون دون بني العلات يعني الإخوة لأب ولأم دون الإخوة لأب.

١٧٧ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، أنا عبد الله، أنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن مجاهد بن وردان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن مولى النبي ﷺ وقع وعذق يعني نخله فمات وترك شيئاً فقيل ذلك للنبي ﷺ فقال: «هل له من ولد أو حميم؟» قالوا: لا، قال: «فانظروا بعض أهل قريته فادفعوه إليه».

١٧٨ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، أنا عبد الله، نا يعقوب بن محمد بن طحلاء، أخبرني خالد بن أبي حيان قال: كانت امرأة من بني دينار أعتقتني فتزوجت في بني سلمة فولدت فيهم ثم ماتت فدخلت على جابر بن عبد الله فقال بعض القوم: يا أبا عبد الله هذا سيل من ولائك. فقلت: معاذ الله أنا مولى فلانة الدينارية فقال جابر: أجل يا ابن أختي فإني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تولى غير مولاته خلع ربقة الإيمان من عنقه» ويقول بيده هكذا ثلاث مرات.

١٧٩ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، أنا عبد الله، أنا محمد بن أبي حفصة، ومعمري عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن امرأة جاءت عمر بن الخطاب تطلب ميراثها من زوجها فقال عمر: إنما الدية للعاقلة ولا أعلم لك شيئاً. وقال معمري ما رأى الدية إلا للعصبة لأنهم يعقلون ثم استشار الناس فقال: هل أحد عنده من هذا علم فقال

(١٧٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفرائض ٧ باب ميراث الولاة رقم ٢٧٣٣ .  
وأخرجه الطيالسي وذكره الساعاتي في كتاب الفرائض والمواريث باب من لا وارث له ١ / ٢٨٥ .  
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١ / ٤٢٦ ، ٤٢٧ .

(١٧٨) أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٣٣٢ .  
(١٧٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب الديات ١٢ باب الميراث في الدية رقم ٢٦٤٢ .  
وأخرجه أحمد في المسند ٣ / ٤٥٢ .

وذكر الحافظ في الإصابة ١ / ٩٠ ما يفيد أن ابن شاهين أخرج شرطه الأول وأن أبا يعلى أخرج شرطه الثاني فقال ( روى أبو يعلى أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك أن يورث امرأة أشيم من دية زوجها ورواه ابن شاهين من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري قال: حدثت عمر بن الخطاب بقصة أشيم فقال لتأنيني على هذا بما أعرف فنشدت الناس في المواسم فأقبل رجل يقال له زرارة بن جزي فحدثه عن النبي بذلك ) .

الضحاك بن سفيان الكلابي إن رسول الله ﷺ كتب إلي أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فورثها عمر.

١٨٠ - حدثنا جدي، نا إبراهيم، نا عبد الله، أنا مالك، عن الزهري، أن قتل أشيم الضبابي كان خطأ.

### باب الكفارات والندور

١٨١ - حدثنا جدي، نا حبان بن موسى، أنا عبد الله، أنا عبيد الله بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أدرك عمر وهو يحلف بأبيه فقال: «ان الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليسكت».

١٨٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا موسى بن عقبة، عن سالم، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ؛ «من حلف بغير الله قال فيه قولاً شديداً».

- (١٨٠) قال الحافظ في الإصابة في ترجمة أشيم الضبابي ١ / ٩٠.
- قتل أشيم في عهد النبي فأمر الضحاك بن سفيان أن يورث امرأته من ديته ثم قال أخرجه أصحاب السنن من حديث الضحاك وأخرجه أبو يعلى عن أنس.
- وأخرجه مالك عن الزهري مرسلًا - وقال الدارقطني في الغرائب وهو المحفوظ.
- (١٨١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ٤ باب لا تحلفوا بأبائكم ١١ / ٤٤٨.
- وأخرجه مسلم ١١ / ١٠٥ في كتاب الإيمان رقم ٣.
- وأخرجه الترمذي في كتاب النذور والإيمان ٧ باب كراهية الحلف بغير الله تعالى ٥ / ١٣٢.
- وأخرجه أبو داود في كتاب الإيمان ٥ كراهية الحلف بالأباء ٩ / ٧٧.
- وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات ٣ باب النهي عن أن يحلف بغير الله تعالى رقم ٢٠٩٤.
- وأخرجه مالك في الموطأ ٣٢٦ جامع الإيمان ٣ / ٦٧.
- وأخرجه الدارمي في الموطأ في كتاب النذور ٦ باب النهي عن أن يحلف بغير الله تعالى ٢ / ١٠٦.
- وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والندور باب اليمين لا يكون إلا بالله تعالى أو بصفة من صفاته ١ / ٢٤٥.
- وأخرجه أحمد في المسند ٧ / ٧، ١١، ٣٤، ٦٩، ١٢٥، ١٤٢.
- وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والندور - باب اليمين لا تكون إلا بالله عز وجل ١٤ / ١٦٤.
- وأخرجه الحاكم في كتاب الإيمان ١ / ٥٢.
- وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الإيمان - باب كراهية الحلف بغير الله تعالى ١٠ / ٢٨.
- وأخرجه الخطيب في تاريخه مختصراً ١٣ / ٣٦.
- (١٨٢) أخرجه الترمذي عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ٥٠ / ٣٥ في كتاب النذور والإيمان ٨ باب منه.

١٨٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن موسى، عن سالم، عن عبد الله قال: أكثر ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذه اليمين يقول: «لا ومقلب القلوب».

١٨٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ سمع عمر يقول: وأبيك فقال: «ان الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم» قال عمر: فوالله ما حلفت بها ذكراً ولا آثراً.

= وأخرجه أبو داود وأحمد والحاكم والبيهقي عن ابن عمر بلفظ من حلف بغير الله فقد أشرك فأخرجه أبو داود في كتاب الإيمان ٥ باب كراهية الحلف بالأباء ٧٨ / ٩ .  
وأخرجه الحاكم في كتاب الإيمان ١ / ١٨ ، ٥٢ أيضاً في كتاب الأيمان والنذور ٤ / ٢٩٧ .  
وأخرجه أحمد ٢ / ٣٤ ، ٦٧ .  
وأخرجه البيهقي في كتاب الإيمان باب كراهية الحلف بغير الله تعالى ١٠ / ٢٩ .  
(١٨٣) أخرجه البخاري في الأيمان والنذور ٣ باب كيف كانت يمين النبي ١١ / ٤٤٣ .  
وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان ١٢ باب كيف كان يمين النبي ٥ / ١٤٣ .  
وأخرجه ابن ماجه برقم ٢٠٩٢ في كتاب الكفارات .  
وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والنذر باب من حلف باسم من أسماء الله عز وجل أو بصفة من صفاته ١٤ / ١٦٩ .  
وذكره مالك في الموطأ بلاغاً فقال : بلغنا أن رسول الله كان يقول : لا ومقلب القلوب .  
وقال الزرقاني : معلوم أن بلاغه صحيح ولعل هذا بلغه عن شيخه موسى بن عقبة فقد رواه البخاري في الأيمان من طريق الثوري وفي التوحيد من طريق ابن المبارك وابن عبد البر من طريق سليمان بن بلال الثلاثة عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر كذا في كتاب جامع الأيمان رقم ٣٢٦ .  
وأخرجه الدارمي في كتاب النذور والأيمان ١٢ باب بأي أسماء الله حلفت لزمك ٢ / ١٠٨ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨ / ١٧٢ ، ٩ / ٣٨ من طريق ابن المبارك .  
وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤ / ٣٢٥ ، ١١ / ٣١٥ .  
وذكره الحافظ في التلخيص ٤ / ١٦٦ وقال أخرجه البخاري ومالك في الموطأ وأصحاب السنن وله ألفاظ .

(١٨٤) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ٤ باب ( لا تحلفوا بأبائكم ) ١١ / ٤٥٠ .  
وأخرجه مسلم بلفظه في كتاب النذور ١١ / ١٠٥ .  
وأخرجه أبو داود في كتاب الإيمان ٩ كراهة الحلف بالأباء ٩ / ٧٨ بلفظه .  
وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان ٧ باب كراهية الحلف بغير الله تعالى ٥ / ١٣٢ .  
وأخرجه الحاكم في كتاب الإيمان ١ / ٥٢ .  
وأخرجه أحمد في المسند ٢ / ٧ وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والنذر باب اليمين لا تكون إلا بالله عز وجل والنهي عن الحلف بالأباء ١٤ / ١٦٥ .  
وقال الساعاتي أخرجه ق والأربعة وغيرهم .

١٨٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا ابن جريج، أخبرنا يوسف بن الحكم بن أبي سفيان، أن حفص بن عمر بن عبد الرحمن، أخبرني عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ يوم الفتح والنبي ﷺ قريب من المقام في مجلس، فسلم على النبي ﷺ ثم قال: يا نبي الله إني نذرت لئن فتح الله للنبي وللمؤمنين مكة لأصلين في بيت المقدس، وإني وجدت رجلاً من أهل الشام هاهنا حفيراً في قريش علي مقبلاً معي ومدبراً فقال: «ها هنا فصل» فعاد الرجل لقوله ثلاث مرات كل ذلك يقول النبي ﷺ: «ها هنا فصل» ثم قال الرابعة مقالته هذه فقال النبي ﷺ «فاذهب فصل فيه فوالذي بعث بالحق محمداً لو صليت هاهنا لقضى ذلك عنك صلاتك في بيت المقدس». وقال ابن جريج: ذلك الرجل الشريد بن سويد بن الصدف وهو من ثقيف.

١٨٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان، عن منصور، عن

= وأخرجه الطيالسي في كتاب اليمين والنذر باب اليمين لا تكون إلا بالله أو بصفة من صفاته ١ / ٣٤٦ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية بلفظه ٩ / ١٦٠ .  
وأخرجه الخطيب في تاريخه مختصراً ١٣ / ١٣٦ .  
ومعنى: ولا أثراً: ولا حاكياً حلف غيري بأبيه.

(١٨٥) أخرجه الحاكم في كتاب الأيمان والنذور عن جابر ٤ / ٣٠٤ وقال صحيح على شرط مسلم لم يخرجاه وأخرجه الطحاوي عن جابر في كتاب الأيمان والنذور في معاني الآثار ٣ / ١٢٥ - وذكره الحافظ في التلخيص ٤ / ١٧٨ وقال أخرجه ذلك هو وصححه ابن دقيق في الإقتراح.  
وذكره الهيثمي بالمجمع ٤ / ١٩٢ وقال رواه الطبراني في الكبير مرسلأورجاله ثقات.  
(١٨٦) أخرجه الطبراني في كتاب الأيمان والنذور ٢٥ باب الوفاء بالنذور ١١ / ٤٨٧ ، ٤٩٠ .  
وأخرجه مسلم بلفظه في كتاب النذور ١١ / ٩٧ ، ٩٨ رقم ٢ ، ٣ ، ٤ .  
وأخرجه أبو داود في كتاب الأيمان والنذور ١٧ باب كراهية النذور ٩ / ١٠٩ .  
وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات ١٥ باب النهي عن النذور رقم ٢١٢٢ .  
وأخرجه الدارمي في كتاب النذور ٥ النهي عن النذور ٢ / ١٠٦ .  
وأخرجه الحاكم في كتاب الأيمان والنذور ٤ / ٣٠٤ بنحوه .  
وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب اليمين والنذر باب النهي عن النذور ١ / ٢٤٨ .

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والنذر وأنه لا يرد شيئاً من القدر ١٤ / ١٩٤  
وقال الساعاتي وأخرجه ق د نس جه .

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار في الأيمان والنذور ١ / ٣٦٢ ، ٣٦٣ .

عبد الله بن مرة، عن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن النذور وقال انه لا يدر شيئاً وإنما يستخرج به من الشحيح.

١٨٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة بهذا الإسناد نحوه.

١٨٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا يونس بن يزيد، عن الزهري،

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين».

١٨٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا عبيد بن عمر، عن نافع، عن

= وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب النذور باب كراهية النذور ١٠ / ٧٧.

(١٨٧) نحوه.

(١٨٨) أخرجه الترمذي بلفظه في كتاب الأيمان والنذور ١ باب ما جاء عن النبي ﷺ أن لا نذر في معصية ٥ /

١٢١، ١٢٢، ١٢٣.

وأخرجه أبو داود في كتاب الأيمان ١٩ باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٩ / ١١٥، ١٢٢.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات ١٦ باب النذر في المعصية رقم ٢١٢٥.

وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب اليمين والنذر باب النذر في طاعة الله

ووجوب الوفاء به إلا إذا كان في شيء غير مشروع فعليه كفارة يمين ١ / ٢٤٨.

وأخرجه الطحاوي بمعاني الآثار في كتاب الأيمان والنذور ٣ / ١٣٣.

وبمشكل الآثار ٣ / ٣٧ في الأيمان والنذور.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٥ / ١٢٧.

(١٨٩) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور ٢٨ باب إذا نذر ألا يكلم إنساناً في الجاهلية ثم أسلم

١١ / ٤٩٣.

وأيضاً في كتاب الصوم باب من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً ٤ / ٢٢٨.

وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان ١١ / ١٢٤. ١٢٥، ١٢٦ بلفظه رقم ٢٧، ٢٨، ٢٩.

وأخرجه الترمذي في كتاب النذور والأيمان ١١ باب وفاء النذر ٥ / ١٤١.

وأخرجه أبو داود في كتاب النذور ٣٦ باب نذر الجاهلية ثم أدرك الإسلام بلفظه ٩ / ١٥٤.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات ١٨ باب الوفاء بالنذر رقم ٢١٢٩.

وأخرجه الدارس في كتاب النذور ١ باب الوفاء بالنذر ٢ / ١٠٤.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب اليمين والنذر باب في طاعة الله عز

وجل ١ / ٢٤٧.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والنذر باب النذر في طاعة الله

عز وجل ١٤ / ١٨٢.

وقال الساعاتي: أخرجه ق فع طح هق.

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب النذور باب ما يوفى به من نذور الجاهلية ١٠ / ٧٦.

ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن اعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك».

١٩٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما قفلنا من حنين سأل عمر النبي ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية، اعتكاف يوم، فأمره النبي ﷺ بوفائه.

١٩١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معمر، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ في نذر كان على أمه فماتت قبل أن تقضه فأمره النبي ﷺ بقضائه.

١٩٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان».

١٩٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا الأجلح، عن يزيد بن الأصم،

(١٩١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والندور ٢٩ باب من مات وعليه نذر ١١/٤٩٤.

وأخرجه مسلم في كتاب النذور بلفظه ١١/٩٦ كتاب النذور رقم ١.

وأخرجه الترمذي ٥/١٥٠ في كتاب الأيمان بلفظه ١٨ باب قضاء النذر عن الميت.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الكفارات ١٩ باب من مات وعليه نذر رقم ٢١٣٢.

وأخرجه مالك في الموطأ ٣/٥٥ في كتاب النذور والأيمان ١ باب ما يجب من النذور.

وأخرجه الطيالسي بلفظه بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب اليمين والندور باب قضاء النذور عن الميت ١/٢٤٨.

أخرجه أحمد في لمسند ١/٢١٩.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٤/١٩١ وقال وهو في الصحيح ورواه البزار ورجال الصحيح.

(١٩٢) أخرجه أحمد بالمسند بلفظه وذكره الساعاتي ١/٣٨ في كتاب التوحيد ١ باب وجوب معرفة الله تعالى وتوحيده والاعتراف بوجوده.

وقال الساعاتي أخرجه الطيالسي وسنده جيد.

(١٩٣) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب التوحيد ١ باب وجوب معرفة الله تعالى وتوحيده والاعتراف بوجوده ١/٣٨ وقال الساعاتي سندته جيد.

أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٢٦١ وقال الجيلاني في شرحه.

أخرجه حمزة بن دي طح في ٣٣٩ باب قول الرجل ما شاء الله وشئت.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٩٩.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٨/١٠٥.

عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وكلمه ببعض الكلام فقال: ما شاء الله وشئت فقال: «جعلتني والله عدلين قل ما شاء الله وحده».

١٩٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سفيان عن عبد الكريم الحرري، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ.

١٩٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: نهانا رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر وأمرنا بلحوم الخيل.

١٩٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن هشام بن عروة، عن فاطمة

(١٩٤) أخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة ٥ باب في أكل لحوم الخيل ٥٠٥/٥.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الذبائح ١٤ باب لحوم البغال رقم ٣١٩٧.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ٤/٢٠٤، ٢١١ في كتاب الصيد والذبائح.

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الضحايا باب أكل لحوم الخيل ٩/٣٢٧.

(١٩٥) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد باب لحوم الخيل ٩/٥٣٤.

وأخرجه مسلم في كتاب الصيد ١٣/٩٥ رقم ٣٧.

وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة ٥ باب أكل لحوم الخيل ٥٠٥/٥ وقال حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة ٢٦ باب أكل لحوم الخيل ١٠/٢٦٠، ٢٦٢.

وأيضاً في كتاب الأطعمة ٣٤ باب أكل لحوم الحمر الأهلية ١٠/٢٨٥.

وأخرجه الدارمي في كتاب الأضاحي ٢٢ باب أكل لحوم الخيل ٢/١٤.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الخيل وحمار الوحش

١٧/٦٦.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الأطعمة باب ما جاء في أكل لحم الخيل

٣/٣٢٧.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الصيد والذبائح والأضاحي ٤/٢٠٤ وأيضاً في مشكل

الآثار ٤/١٦٣، ١٦٤.

(١٩٦) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد ٢٤ باب لحوم الخيل ٩/٥٣٣.

وأخرجه مسلم في كتاب الصيد ١٣/٩٦.

وأخرجه البيهقي بالسنن ٩/٣٢٧ في كتاب الضحايا باب أكل لحوم الخيل.

وذكره الحافظ في التلخيص ٤/١٥٠ وقال متفق عليه بزيادة: ونحن بالمدينة. وزاد أحمد: نحن وأهل

بيته.

وذكره الهيثمي في المجمع ٥/٤٦ وقال وهو في الصحيح.

وقد أشار إليه الترمذي بعد ذكر حديث جابر فقال: وفي الباب عن أسماء. وقال المباركفوري: وأخرجه

الشيخان ٥/٥٠٧.

بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: ذبحنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلنا لحمه.

١٩٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية.

١٩٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس بن أبي إسحاق، حدثني أبو الوداك، حدثني أبو سعيد الخدري قال: أصبنا سبايا يوم خيبر قلنا نعزل عنهن ونحن نلتمس من يفاديهن من أهليهن فقال بعضنا لبعض تفعلون هذا وفيكم رسول الله ﷺ اتوه فسلوه فأتيناه فذكر ذلك له فقال: ما من كل الماء يكون الولد إذا قضى الله أمراً كان قال: فمر بالقدور وهي تغلي فقال: ما هذا اللحم؟ قلنا: لحوم الحمر، قال: أهلية أو وحشية؟ قلنا: لا بل أهلية. قال لنا: فاكفؤا فكفأناها وأنا لجياع نشتهيها قال: وكنا نؤمر أن نوكي الأسقية.

(١٩٧) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة ٢٥ باب لحوم الأنسية ٥٣٧/٩.

وأخرجه مسلم ٩٠/١٣ في كتاب الصيد رقم ٢٤.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الصيد والذبائح والأضاحي.

وأخرجه البيهقي في كتاب السنن ٣٢٩/٩ في كتاب الضحايا باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الأهلية.

(١٩٨) ذكره الهيثمي بالموارد بلفظه ٤٨/٥ وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وأخرج قصة إباحة العزل عن السبايا:

البخاري في كتاب البيوع باب بيع الرقيق ٣٣٣/٤ وأيضاً في كتاب الرقاق باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً ٤١٩/١١.

ومسلم في كتاب النكاح ١٢، ١١/١٠ رقم ١٢٥.

والطبراني في الصغير ٥٥/٢.

وسعيد بن منصور ١٠٢، ١٠٣.

والطحاوي في مشكل الآثار في النكاح ٣٣/٣، ٣٤.

وأحمد في المسند وذكره الساعاتي ٢٢٠/١٦ في كتاب العزل عن المرأة باب الرخصة في العزل.

والبيهقي في السنن ٢٢٩/٧ في كتاب النكاح باب العزل.

وأخرجه مالك في الموطأ ٤١٦ باب ما جاء في العزل ٢٢٦/٣.

وأخرج قصة تحريم الحمر الأهلية:

أحمد في مسنده ٦٥/٣ وذكره الساعاتي في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الحمر الأهلية والجلالة

٨٠/١٧

وذكره الهيثمي بالمجمع ٤٨/٥ وقال رواه أحمد وفي إسناده بشر بن حرب وهو ضعيف..

١٩٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر وعن كل سبغ ذي ناب.

٢٠٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع.

٢٠١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس ومالك نحوه.

آخر الجزء الثاني يتلوه في الثالث: نا جدي، نا حبان، أنا عبد الله عن سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن يزيد بن عبد الله السعدي يذكر الحديث في أصله سماع الشيخ أبي القاسم في (ذي)<sup>(١)</sup> الحجة سنة اثنتين وثمانين وسماع سهل (...). سنة ست وأربعين وأربعمائة.

سمع جميع هذا الجزء على الشيخ أبي القاسم الحسين بن الحسن بن محمد الأسدي رضي الله عنه مع العرض بنسخته التي عليها سماعه من سهل صاحبه الشيخ الحافظ أبو محمد الشيخ علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي بقراءته وسمع معه أبو الحسن علي بن محمد بن علي السلمي . . . . . محمد بن علي كاتب السماع وذلك سادس وعشرين وفي ذي القعدة سنة تسع . . . . . في منزل الشيخ، وسمع

---

(١٩٩) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة باب أكل كل ذي ناب من السباع ٥٤٠/٩ بلفظه .  
وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعتي بالمنحة في كتاب الأطعمة باب ما جاء في أكل لحم الخيل ٣٢٧/١ بلفظه .

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه ١٩٤/٤ .

(٢٠٠) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد ٢٨ باب أكل كل ذي ناب من السباع ٥٤٠/٩ .

وأخرجه مسلم في كتاب الصيد ٨٢/١٣ رقم ١٤٠١٣ .

وأخرجه الترمذي في كتاب الصيد باب كراهية كل ذي ناب وذو مخلب ٥٣/٥ .

وأخرجه مالك في الموطأ في ٣٤٠ تحريم كل ذي ناب ٩٠/٣ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الأضاحي ١٨ باب ما لا يؤكل من السباع ١٢/٢ .

وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٩٣، ١٩٤، ١٩٥ .

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الصيد والذبائح والأطعمة ٤/١٩٠، ٢٠٦ .

(٢٠١) نحوه .

(أ) في المخطوطة (حمدي) .

معهم بأوله..... الحديث المعلم..... أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين..... في تاسع عشر ذي القعدة المؤرخ فيه.

سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الإمام العالم الحافظ الثقة هلال بن شمس الحافظ ناصر السنة محدث الشام أبي محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي أيدته الله..... أبو طاهر بن كلاب بن إبراهيم بن..... الحسيني..... علي حسين محمد بن علي بن عبد الوارث وأبو بكر محمد بن مقبل الأربلي وأبو العبراني أحمد بن..... بن العلا وأبو موسى عيسى بن حماد العبسي، ومحمود بن..... وأبو عبد الله محمد بن عبد الله التلميناني، ومحمود بن أبي بكر..... (وأبو الحسن علي بن أبي النجم الريحاني وفضائل في..... في حمزة ومحمود) أبي يوسف بن حجاج بن عمرو..... يعمون في تلك أبو الفرج بن وطيفة بن محمد بن النوني، وعمر بن محمد بن أحمد الممعي بقراءة..... أحمد بن علي بن أبي بكر بن إسماعيل القرطبي وسمع النصف الآخر منه محمد بن روهي بن..... السماع وعثمان بن أبي القاسم بن عبد الباقي الضرير، ذلك يوم الخميس شهر ربيع الأول سنة خمس وتسعين وخمسمائة بدار السنة حمى..... الله والحمد لله.

سمع جميع هذا الجزء على سيدنا الشيخ الأجل الإمام العالم الثقة الأوحد الفاضل الحافظ بهاء الدين شمس الحافظ محدث الشام ناصر السنة فيه بهاء الدين، نا محمد بن القاسم بن الإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسين بن هبة الله الشافعي أدام الله سعده بسماعه عن ولده الإمام عماد الدين بن مجد الحافظ أبو القاسم علي وأخوه شمس الدين أبو الفتح الحسن بن علي وسبطه القاضي أبو المجد الفضل بن ساير الفضل..... عمه أبو نصر عبد الرحمن محمد بن الحسن بن هبة الله وأبيه عبد الكريم وفقهم الله وأحياهم، والفقير أبو إسحاق إبراهيم بن محمد (.....) بقراءته وأبو الحسن محمد، وأبو الحسن إسماعيل ابنا الإمام أبي جعفر بن علي القرطبي، والشيخ أبو علي الحسن بن علي بن عبد الوارث ابن التونسي، والفقير أبو سليمان داود بن حسن بن صديق السهروردي، وأبو محمد هبة الله بن الخصيب هبة الله بن..... طاوس المقرئ وأخوه أبو المعالي أحمد، وعبد (.....) بن عثمان بن طاهر الأربلي، وعلي بن عمر بن عثمان.....

وعيسى بن محمد بن مهدي بن تميم الحميدي ، وإبراهيم بن سليمان بن يحيى بن إبراهيم الصوماحي ، وخلف بن محمد بن سبعين التونيتي ، وعمر بن علي بن معالي وابناه عبد الله وعبد الرحيم ومنصور بن سلامة بن سعيد الكنامي ، وكاتب السماع عبد العزيز بن عبد الملك بن تميم الشيباني وهذا في يوم الأحد الرابع والعشرين من المحرم ستة تسع وتسعين وخمسمائة وصح بدار الحديث بدمشق حررها الله .

سمع من أحاديث ابن المبارك وهو الجزء الأول قبل هذا إلى العلامة في وسط الجزء هو آخر الجزء الثاني من تجزئة أربعة أجزاء على القاضي الأصيل أبو القفال أبو بكر عبد الرحمن بن سلطان بن محمد بن القرشي بسماع المنصر ابن القاسم بن البر العسيلي بقراءة الفقيه أبي الحسن محمد أبي جعفر أحمد بن عبد القرطبي أخوه أبو الحسين إسماعيل ووافاهما فرح والأديب فيادر علي بن حسان الأسدي السالم وأحمد بن محمد بن المرسي يعرف بالطيار وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن عبد المنعم وابن عمه أبو العباس أحمد بن حمزة بن علي النعلسار يعرف كل واحد منهما بابن الحيوي وإبراهيم بن طسلا بن إبراهيم الحوي وداود بن عيسى بن أبي بكر الهكارل وعلي بن محمد بن أحمد الحوزي ثم المدني ويوسف بن يوسف الشافعي الخطيب ( . . . . ) عبد الرحيم بن إبراهيم بن إبراهيم بن الدرحي المرسي وفانهار عتيق علي الجابري الضرير وإسماعيل بن عبد الله بن الصماط وفق الله به وهذا خطه .

وسمع وانا الجزء الهوا وحديث عبد الواحد بن السعدي قال : قال عمر بن الخطاب : ألم أحدث إلى آخر ما سمع الجماعة في هذا ( . . . ) محمد بن عبد الكريم ( . . . ) وإبراهيم بن حسين وحمزة الغساني وسمع الجميع ذلك بالعراء ( . . . ) بجامع دمشق في تاسع عشرين من ربيع الآخر سنة خمس وتسعين وخمسمائة .

## الجزء الثالث

### بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠٢ - أخبرنا الشيخ أبو القاسم الحسين بن الحسن بن محمد الأسدي بقراءتي عليه بداره أنبا الشيخ أبو الفرج سهل بن يسر بن أحمد الاسفرايني قراءة عليه أنا أبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين بن عمر بن برهان الغزال البغدادي بثغر صور، أنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سفيان النسوي في صفر سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة، أنبا جدي أبو العباس الحسن بن سفيان، نا حبان بن موسى، نا عبد الله بن المبارك، عن سفيان بن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن يزيد بن عبد الله السعدي قال: سألت سعيد بن المسيب، عن الضبع فقال: ان أكلها لا يصلح وهل يأكلها أحد قلت ان ناساً من قومي ليتحملونها فيأكلونها فقال ان أكلها لا يصلح فقال شيخ عنده ان شئت حدثتك ما سمعت أبا الدرداء يقول سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن كل نهبة وعن كل خطفة وعن كل مجثمة وعن كل ذي ناب من السباع فقال سعيد بن المسيب صدقت.

٢٠٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، عن هشام بن زيد، عن

(٢٠٢) أخرجه أحمد بلفظه ١٩٥/٥.

وذكره الساعاتي بلفظه في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الضبع ٧١/١٧.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٣٩/٤ بلفظه وقال رواه أحمد والبخاري باختصار والطبراني في الكبير وقال البزار إسناده حسن وفي إسناده غير البزار عبد الله بن يزيد وهو ضعيف.

وروى الترمذي بعضه ٥٠١/٥ وأخرج ابن سعد قول سعيد بن المسيب (وهل يأكل الضبع أحد الموقوف عليه) ٤٩/٧.

(٢٠٣) أخرجه البخاري في كتاب الهبة باب قبول هدية العيد ١٥٤/٥.

وأيضاً في كتاب الذبائح باب الأرنب ٥٤٤/٩.

وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذباح ١٣/١٠٤ رقم ٥٣.

أنس قال: رأوا أرنباً فطلبوها فلغبوا فأدركتها فذهبت بها إلى أبي طلحة فذبحها وبعثني بوركها إلى النبي ﷺ قبلها.

٢٠٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، نا المسعودي وقال: أنبأنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفأرة فاسقة والغراب فاسق» قال: فقال انسان للقاسم بن محمد: أيؤكل الغراب؟ فقال: من يأكله بعد قول النبي ﷺ فاسق.

٢٠٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا يونس، عن الزهري، أخبرني

- = وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة ٢ باب أكل الأرنب حسن صحيح ٤٩٠/٥ .  
 وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة ٢٧ باب أكل الأرنب ٢٦٤/١٠ .  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيد ١٧ باب الأرنب رقم ٣٢٤٣ .  
 وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الصيد ٣٤٢/١ .  
 وأخرجه الدرامي في كتاب الصيد ٧ باب أكل الأرنب ١٩/٢ .  
 وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الهبة باب قبول رسول الله الهدية ١٦٣/١٥ .  
 وذكره أيضاً في كتاب الأطعمة ٧٢/١٧ باب ما جاء في الأرنب وقال أخرجه أبو داود والنسائي ثم قال الساعاتي وسكت عنه أبو داود والمنذر فهو صالح للاحتجاج .  
 وذكره الحافظ في التلخيص ١٥٢/٤ وقال متفق عليه من حديث أنس .  
 وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الأطعمة وقال صحيح الإسناد لم يخرجاه ١١٢/٤ .  
 وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الضحايا ٣٢٠/٩ .  
 (٢٠٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب الصيد ١٩ باب الغراب رقم ٣٢٤٩ .  
 وأخرجه أحمد في المسند ٢٠٩/٦ ، ٢٣٨ .  
 وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الحج ١٦٦/٢ .  
 وأخرجه البيهقي في السنن ٣١٦/٩ في كتاب الضحايا باب ما يحرم مما لا تأكله العرب ٣١٦/٩ .  
 وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه من حديث عائشة ٢٧٤/٢ .  
 وذكره الزيلعي في نصب الراية ١٣١/٣ وقال أخرجه النسائي وابن ماجه عن عائشة وذكره في موضع آخر وقال أخرجه الشيخان عن عائشة ١٣٦/٣ .  
 (٢٠٥) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح باب الضب ٥٤٦/٩ .  
 وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح ٩٨/١٣ ، ٩٩ ، ١٠٠ رقم ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ .  
 وأخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة ٨ باب أكل الضب ١٦٦/١٠ .  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيد ١٦ باب الضب رقم ٣٦٩ .  
 وأخرجه مالك في الموطأ في الكتاب الجامع ٣٦٩/٤ .  
 وأخرجه أحمد في المسند ٨٩/٤ وذكره الساعاتي في كتاب الأطعمة باب ما جاء في الضب ٦٧/١٧ .  
 = وأخرجه الدرامي في كتاب الصيد ٨ أكل الضب ١٠/٢ .

أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري ان ابن عباس أخبره أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ وهي حالته وخالة ابن عباس فوجد عندها ضباً محنوداً قدمت به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد فقدمت الضب إلى رسول الله ﷺ وكان قل ما يقدم يده للطعام حتى يحدث به ويسمي له فأهوى رسول الله ﷺ بيده إلى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور أخبرن رسول الله ﷺ ما قدمتن له، قلن: هو الضب يا رسول الله فرفع رسول الله ﷺ يده عن الضب فقال خالد بن الوليد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» قال خالد: فاحترزته فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر إلي فلم ينهن.

٢٠٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عائشة ان رسول الله ﷺ افتقد عناقاً كانت عندهم فأخبروه أنها ماتت. فقال ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به.

٢٠٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك، عن يزيد بن قسيط،

= وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الضحايا باب ما جاء في الضب ٣٢٣/٩.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب الصيد والذباح ١٠٢/٤.

وأيضاً في مشكل الآثار ٢٨١/٤.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٩٦/١.

وذكره الهيثمي في المجمع ٣٨/٤ وقال أخرجه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقيّة رجاله ثقات.

وذكره الحافظ في التلخيص ١٠٢/٤ وقال متفق عليه.

(٢٠٦) أخرجه أبو داود عن عائشة بلفظ (إن رسول الله أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت). كتاب اللباس

٤٠ باب في إهاب الميتة ١٨٢/١١.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤١٦/٢ باب الأوعية.

وأخرجه البيهقي في السنن ٣٢٣/٩ كتاب الضحايا ٣٢٣/٩.

وأخرجه الحازمي في الاعتبار في النسخ والمنسوخ ٣٨.

(٢٠٧) أخرجه أبو داود في كتاب اللباس ٤٠ باب إهاب الميتة ١٨٢/١١. بلفظ (إن رسول الله أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت).

وأخرجه مالك في الموطأ ٣٤٢ ما جاء في جلود الميتة ٩٤/٣.

وأخرجه الدارمي في كتاب الأضاحي ٢٠ باب الاستمتاع بجلود الميتة ١٣/٢.

عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «استمتعوا بجلود الميتة إذا دبغت».

٢٠٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أسامة بن زيد، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: «ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير» فقيل: يا رسول الله ﷺ أرأيت شحوم الميتة فإنه يدهن بها السقاء ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال: «لا هي حرام، قاتل الله اليهود ان الله لما حرم عليهم الشحوم جملوها ثم باعوها وأكلوا أثمانها».

٢٠٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا ابن جريج، عن أبي الزبير انه

= وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الطهارة ٥ باب في تطهير إهاب الميتة بالدباغ ٢٣٠/١.

وأخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة باب الدباغ ٤٩/١.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الطهارة ٣ باب جلود الميتة تدبغ ٦١.

وأخرجه البيهقي فيالسنن في كتاب الطهارة ١٧/١.

وأخرجه الحازمي في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ٣٨.

وذكره الزيلعي في نصب الرأية ١٨/١ وقال أخرجه الدارقطني عن عائشة وفيه معروف بن حسان قال

أبو حاتم مجهول وقال ابن عدي منكر الحديث.

وذكره السيوطي في الحاوي للفتاوي ١٦/١ وقال أخرجه مالك في الموطأ.

وأبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد حسنة عن عائشة.

(٢٠٨) أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب بيع الميتة والأصنام ٣٣٦/٤ وأخرجه مسلم بلفظه في كتاب

المساقاة ٥/١١، ٦ باب تحريم الخمر رقم ٧١.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظه ٢١٣/٢.

وذكره الحافظ في التلخيص ٤/٣ وقال متفق عليه.

وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب التجارات ١١ باب ما لا يحل بيعه رقم ٢١٦٧.

(٢٠٩) أخرجه مسلم في كتاب اللباس والزينة ٩٦/١٤ باب النهي عن ضرب الحيوان ووسمه رقم ١٠٦

و١٠٧.

وأخرجه الترمذي في كتاب الجهاد ٣٠ باب كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم في الوجه

٣٦٧/٥ وقال حسن صحيح.

أخرجه أحمد في المسند ٣١٨/٣، ٣٧٨.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الأدب ٤٨ باب وسم الدواب ٤٩١.

سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه.

٢١٠ - حدثنا جدي، ثنا حبان، أنا عبد الله، عن ابن جريج قال: حدثت عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ نهى عن قتل النملة والهدهد والصرد.

٢١١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يونس، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الله أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قرصت نملة نبياً بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح».

٢١٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا أبو حيان التيمي، عن الشعبي،

---

(٢١٠) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب ٣٥ باب في قتل الذر ١٧٨/١٤.  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيد ١٠ باب الشرب قائماً رقم ٣٢٢٤.  
 وأخرجه الدارمي في كتاب الأضاحي ٢٦ باب النهي عن قتل الضفدع ١٦/٢.  
 وأخرجه أحمد في المسند بلفظه ٣٣٢/١، ٣٤٧.  
 وأخرجه ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي بالموارد ٢٦٥ في كتاب الأضاحي ١٨ باب ما أمر بقلته.  
 وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٣٧١/١.  
 وأخرجه البيهقي في السنن ٥/٢١٤ في كتاب الحج باب كراهة قتل النملة للمحرم وغير المحرم وكذلك ما لا ضرر فيه مما لا يؤكل.  
 وذكره الحافظ في التلخيص ٢/٢٧٥ وقال أخرجه حم حب دجه من حديث ابن عباس ورجاله رجال الصحيح.

وقال البيهقي هو أقوى ما ورد في هذا الباب.

(٢١١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد ٦/١١٥ باب إذا حرق المسلم المشرك هل يحرق؟  
 وأخرجه مسلم في كتاب السلام ١٤/٢٣٨ رقم ١٤٨.  
 وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ٣٥ باب في قتل الذر ١٧٦/١٧٧، ١٧٧.  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصيد ١٠ باب ما ينهى عن قتله رقم ٣٢٢٥.  
 وأخرجه البيهقي في السنن ٥/٢١٣ في كتاب الحج باب كراهية قتل النملة للمحرم وغير المحرم وكذلك ما لا ضرر فيه مما لا يؤكل.

(٢١٢) أخرج نحوه البخاري في كتاب الهبة باب الإشهاد في الهبة ٥/١٦٣.  
 وأخرج نحوه مسلم في كتاب الهبات باب كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة ١١/٦٧، ٦٨ رقم

عن النعمان بن بشير قال: سألت أمي أبي بعض الموهبة لي من ماله فالتوى بها سنة ثم بدا له موهبتها لي وانها قالت: لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ على ما وهبت لابني فأخذ بيدي وأنا يومئذ غلام فأتى بي النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إن أم هذا بنت رواحة زاولتني منذ سنة على بعض الموهبة لابني هذا وقد بدا لي موهبتها وقد أعجبها أن تشهدك يا رسول الله فقال: «يا بشير ألك ولد سوى هذا؟» قال: نعم فأراه قال: «لا تشهدني على جور».

٢١٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن فطر، عن مسلم بن صبيح قال: سمعت النعمان بن بشير وهو يخطب: انطلق بي أبي إلى النبي ﷺ ليشهده على عطية أعطانيها قال: «هل لك بنون سواه؟» قال: نعم، قال: «سو بينهم».

٢١٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن خالد الحذاء، عن عكرمة،

- = وأخرج نحوه أحمد في المسند ٤/٢٦٩، ٢٧٣ وأخرجه مختصراً ٤/٢٦٨.
- وذكر الساعاتي نحوه ٤٦/١٩١ في كتاب البر والصلة باب ثمرة الأولاد.
- وأخرج نحوه ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي في الموارد ٢٨٠، ٥٠١ في كتاب الأضاحي ٣٦ باب الهبة للأولاد.
- وأخرج نحوه مالك في الموطأ ٤/٤٢ في كتاب الاقضية باب ما لا يجوز من النحل.
- وأخرج نحوه الطيالسي وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الهدية والهبة والعمرى ١/٢٨٠.
- وأخرج نحوه البخاري في الأدب المفرد ٥١ باب أدب الوالد وبره لولده ١/١٧١.
- وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه الشيخان والشافعي في الأم والبيهقي.
- وأخرج نحوه الخطيب في تاريخه ١٢/٢٨.
- (٢١٣) أخرج نحوه مسلم في كتاب الهبات ١١/٦٥ باب كراهية تفضيل بعض الأولاد رقم ٩، ١٠، ١١.
- وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب الهبات ١ باب الرجل ينحل ولده رقم ٢٣٧٥، ٢٣٧٦.
- وأخرجه بلفظه الإمام أحمد في مسنده ٤/٢٦٨، ٢٧٦.
- والمزاولة المحاولة والمراد أن أم النعمان كررت سؤاها على بشير ليهب ولدها موهبة عدة مرات حتى لان لطلبها بعد عام.
- (٢١٤) أخرجه بلفظه مسلم في كتاب الهبات باب تحريم الرجوع في الصدقة ١١/٦٤ رقم ٦، ٧.
- وأخرجه بلفظه أحمد في المسند ١/٢١٧ وأخرجه القضاعي بالمسند كذا باللباب ٥٣.
- وأخرجه بلفظه الخطيب في تاريخه ٨/١٧٨.
- وذكره السيوطي بلفظه وقال أخرجه حم خ ت ن عن ابن عباس كذا بالفتح الكبير ٣/٦٥.
- وذكره السخاوي بالمقاصد ٢٨١ وقال متفق عليه من حديث ابن عباس.
- وأخرج نحوه البخاري في كتاب الهبة باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته ٥/١٧٩.
- =

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس لنا مثل السوء، الراجع في هبته كالكلب في قيئه».

٢١٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً وهب هبة فرجع فيها فقال رسول الله ﷺ: «هذا مثل الكلب الذي يأكل حتى إذا شبع قاء ما في بطنه ثم وقع إليه فأكله».

وقال عمرو بن شعيب: حضرت عمر بن عبد العزيز قال ذلك في خلافته لرجل.

٢١٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسين بن ذكوان المكتب، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عمر وابن عباس رفعاه إلى رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لرجل أن يعطي عطية فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل من يعطي العطية ثم يرتجع فيها كمثل الكلب يأكل حتى إذا شبع قاء ثم يرتجع في قيئه».

٢١٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن المثنى، عن عطاء بن جابر بن

= وأخرج نحوه أبو داود في كتاب البيوع ٤٨ باب الرجوع في الهبة ٤٥٤/٩.

وأخرج بعضه ابن ماجه في كتاب الهبات ١٥ باب الرجوع في الهبة رقم ٢٣٨٥، ٢٣٨٦.

وأخرج نحوه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الهدية والهبة والعمري - باب ما جاء في الهبة ٢٨٠/١.

وأخرج نحوه أحمد في المسند ٢٣٧/١، ٢٨٩، ٣٤٩.

وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية ١٤٤/٦، ١٤٥، ٢٨١.

وأخرج نحوه الخطيب في تاريخه ٣٨٥/٧.

(٢١٦) أخرجه الترمذي في كتاب الولاء والهبة ٧ باب الرجوع في الهبة ٣٣٢/٦، ٣٣٣ وقال حسن صحيح.

أخرجه أبو داود في كتاب البيوع ٤٨ باب الرجوع في الهبة ٤٥٥/٩.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الهبات ٢ باب من أعطى ولده ثم رجع رقم ٢٣٧٧.

(٢١٧) وأخرج نحوه الترمذي ٥٨٣/٤ في كتاب الأحكام ١٦ باب ما جاء في الرقبى.

وأخرج نحوه أبو داود في كتاب البيوع ٥٣ باب من قال في العمري فيه ولعقبه ٤٦٩/٩.

وذكره الحافظ بتمامه في التلخيص ٧١/٣ وقال أخرجه الشافعي وأبو داود والنسائي وصححه القشيري على شرطهما.

وذكر الطيالسي بالمسند نحوه مختصراً وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الهدية والهبة باب العمري ٢٨١/١.

وأخرج نحوه مالك بالموطأ ٤٨/٤ في كتاب الأفضية باب القضاء في العمري.

عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «لا ترقبوا شيئاً فمن أرقب شيئاً فهو له ولا تعمروا فمن أعمر شيئاً فهو له».

٢١٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن محمد بن إسحاق، نا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي قال: قال لي معاوية: ما تقول في العمري؟ قلت: قبلها رسول الله ﷺ، قال معاوية: أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ.

٢١٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر قال: سمعت عمرو بن هناد يحدث عن طاوس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال: «العمري للوارث».

٢٢٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، حدثني ابن طاوس عن أبيه، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ قال: «العمري جائزة».

٢٢١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد بن أبي عروبة، عن

- = وأخرج نحوه البيهقي في السنن ١٧٢/٦، ١٨٣ في كتاب الهبات باب العمري.  
وأخرج قول النبي ﷺ في العمري (لا تعمروا فمن أعمر شيئاً فهو له).  
مسلم في كتاب الهبات باب العمري ٦٩/١١ - ٧٣ رقم ٢٦/٢٠.  
والترمذي ٥٨٠/٤ في كتاب الأحكام ١٥ باب العمري.  
وابن ماجه في كتاب الهبات ٣ باب العمري رقم ٢٣٨٠، ٢٣٨٣.  
وأحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب العمري والرقبي باب ما جاء في تفسير العمري ١٧٧/١٥.  
والطحاوي في معاني الآثار كتاب الهبة والصدقة باب العمري ٩٢/٤، ٩٣، ٩٤.  
(٢١٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب الهبات ٣ باب العمري رقم ٢٣٨١.  
وأخرجه أحمد بالمسند بلفظه ١٨٩/٥ وذكره الساعاتي في كتاب العمري والرقبي باب ما جاء في تفسير العمري ١٧٧/١٥ وقال أخرجه نس حه هق ورجاله ثقات.  
وأخرجه الطبراني في الصغير ٢٥٤/١.  
وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد بلفظه ٢٨٠ في كتاب البيوع ٣٧ باب في العمري والرقبي.  
وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الهبات باب العمري ١٧٤/٦.  
وذكره الحافظ في التلخيص ٧١/٣ وقال أخرجه ابن حبان عن زيد بن ثابت.  
وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ٩١/٤ كتاب الهبة والصدقة.  
(٢٢١) أخرجه بلفظه أحمد في المسند ٢٩٧/٣.  
وأخرجه بلفظه الترمذي في كتاب الأحكام ١٥ باب ما جاء في العمري ٥٨٠/٤ عن سمرة وأشار إلى =

قتادة، عن عطاء، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «العمري جائزة لأهلها أو ميراث لأهلها».

٢٢٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ نحوه.

٢٢٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.

٢٢٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسين المكتب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «لا تجوز لأمة عطية إلا بأذن زوجها».

٢٢٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الأوزاعي، قال: سمعت

= حديث جابر فقال وفي الباب عن جابر قال المباركفوري أخرجه مسلم عن جابر مرفوعاً بلفظ (إن العمري ميراث لأهلها).

وأخرج بعضه مسلم في كتاب الهبات ٧٣/١١ عن جابر مرفوعاً بلفظ العمري جائزة رقم ٣٠ وأخرج البعض الآخر عن جابر أيضاً برقم ٣١ بلفظ (العمري ميراث لأهلها).

وأخرج بعضه ابن ماجه في كتاب الهبات ٤٠٤ باب الرقي رقم ٢٣٨٣.

(٢٢٢) أخرجه بلفظه الترمذي في كتاب الأحكام ١٥ باب ما جاء في العمري ٥٨٠/٤.

وأخرج بعضه أبو داود في كتاب البيوع ٥٢ باب في العمري ٤٦٤/٩ بلفظ (العمري جائزة) وأخرج بعضه البيهقي في السنن ١٧٤/٦ في كتاب الهبات باب العمري.

(٢٢٣) أخرج بعضه عن أبي هريرة عن النبي بلفظ (العمري جائزة):

أبو داود في كتاب البيوع ٥٢ باب العمري ٢٦٤/٩.

ومسلم في كتاب الهبات باب العمري جائزة ٧٣/١١ رقم ٣٢.

والبيهقي في السنن ١٧٤/٦ في كتاب الهبات باب العمري.

وقال الترمذي عقيب ذكر حديث سمرة وفي الباب عن أبي هريرة قال المباركفوري.

أخرجه الشيخان كذا بتحفة الأحوذى ٥٨٠/٤ كتاب الأحكام ١٥ باب ما جاء في العمري.

(٢٢٤) أخرجه أبو داود بلفظه ٤٦٣/٩ في كتاب البيوع ٥١ باب عطية المرأة بغير إذن زوجها.

وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب الهبات ٧ باب عطية المرأة بغير إذن زوجها رقم ٢٣٨٩.

وأخرجه بلفظه أحمد في المسند ١٧٩/٢، ١٨٤، ٢٠٧.

(٢٢٥) أخرجه نحوه البخاري ١٧٩/٥ في كتاب الهبة ٣٠ باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وأخرجه مسلم

٦٣/١١، ٦٤ بلفظه في كتاب الهبات باب شراء الإنسان ما تصدق به رقم ٥، ٦.

وأخرج نحوه أبو داود عن ابن عباس من غير طريق ٤٥٤/٩ في كتاب البيوع ٤٨ باب الرجوع في الهبة.

محمد بن علي بن حسين يحدث أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث أن ابن عباس أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقىء في قيئه فيأكله».

٢٢٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر أصاب أرضاً بخير فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله اني أصبت أرضاً بخير والله ما أصبت مالاً قط هو أنفسي عندي منه، فما تأمرني؟ فقال النبي ﷺ: «ان شئت تصدقت بها وحبست أصلها» فجعلها عمر صدقة لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث تصدق بها على الفقراء والقريبى وفي سبيل الله وفي الرقاب وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقاً غير متمول فيه. فذكرته لمحمد فلما بلغ: غير متمول فيه. قال: غير سائل فيه مالاً. فأخبرني انسان أنه قرأ تلك الرقعة فإذا فيها: غير سائل مالاً.

٢٢٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الأجلح، عن عبيد بن أبي الجعد قال: دعى شرحبيل بن السمط مرة بن كعب أو كعب بن مرة فقال: حدثني عن

= وأخرج نحوه ابن ماجه في كتاب الصدقات ١ باب الرجوع في الصدقة رقم ٢٣٩١.

وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك ١٤٤/٦، ١٤٥، ٣٧/٩.

(٢٢٦) أخرج نحوه مسلم ٨٦/١١، ٨٧ في كتاب الوصية ١٥ باب الوقف.

وأخرج نحوه البخاري ٣٠٨/٥، ٣٠٩ في كتاب الوصايا ٢٨ باب الوقف كيف يكتب.

وأخرجه الترمذي في كتاب الأحكام ٣٦ باب ما جاء في الوقف.

وأخرجه أبو داود ٨١/٨ في كتاب الوصايا ١٣ باب الرجل يوقف الوقف.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الصدقات ٤ باب في الوقف رقم ٢٣٩٦، ٢٣٩٧.

وأخرجه أحمد ١٣/٢، ٥٥، ١٢٥.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٥٧.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٢٦٣.

وذكره الزيلعي ٤٧٦/٣ وقال أخرجه الأئمة الستة. البخاري في الشهادات ومسلم وأبو داود في الوصايا

والترمذي وابن ماجه في الأحكام والنسائي في كتاب الأجناس كلهم عن نافع عن ابن عمر: قال

أصاب عمر أيضاً ٤٧٦/٣.

(٢٢٧) أخرج نحوه ابن ماجه في كتاب العتق ٤ باب العتق رقم ٢٥٢٢.

وأخرجه أحمد ٣٥/٤ غير أنه قال عن شرحبيل بن السمط قال قال: الرجل لكعب بن مرة وفك الرقة

وذكر الترمذي نحو هذا الحديث عن أبي هريرة ثم قال وفي الباب عن كعب بن مرة وقال

المباركفوري أخرجه أحمد وأبو داود.

رسول الله ﷺ واحذر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أعتق امرأة مسلماً  
أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار ومن أعتق امرأة مسلمة أعتق الله بكل عضو  
منها عضواً منه من النار».

٢٢٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إبراهيم بن أبي عبلة، حدثني  
الغريف بن عياش بن فرقد الديلمي قال: أتيت وائلة بن الأسقع فقال له كلاب: حدثنا  
عن رسول الله ﷺ قال: نعم خرجنا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك فأتاه نفر من بني  
سليم فقال له صاحب لنا قد أوجب قال: «فليعتق رقبة مثله يفك الله بكل عضو منه  
عضواً من النار».

٢٢٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن موسى بن عقبة، عن ابن عمر  
أنه كان يقول في العبد والأمة أحدهما بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه فقد وجب  
عتقه كله عليه إذا كان للذي أعتق نصيبه من المال ما يبلغ ثمنه لعام في ماله قيمة  
العدل فيرجع إلى الشركاء نصيبهم ويخلي سبيل المعتق ذكر ذلك عبد الله بن عمر عن  
النبي ﷺ.

٢٣٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن أسامة بن زيد أخبرني  
سليمان بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ شَرِكَةٍ فِي  
عَبْدِهِ أَوْ وَلِيدِهِ فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمَا نَصِيبَهُ فَعَلَى الْمَعْتَقِ أَنْ يَقَامَ عَلَيْهِ مَا بَقِيَ عَلَى الْعَبْدِ إِنْ  
كَانَ لَهُ مَالٌ».

٢٣١ - قال: وأخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثل ذلك.

---

(٢٢٨) أخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٢٩٣ في كتاب العتق ٣ باب العتق وأخرجه

الحاكم ٢١٢/٢ وقال الحاكم حديث وائلة بهذه الروايات صحيح على شرط الشيخين.

وذكره الحافظ في التلخيص ٣٨/٤ وقال أخرجه حم د ن ح ب ك من حديث وائلة.

(٢٢٩) أخرجه مالك في الموطأ بلفظه ٧٧/٤ في كتاب العتق والولاء باب من أعتق شركاً له في مملوك.

وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ١٠٦/٣ بلفظه.

وأخرجه البيهقي بلفظه ٢٧٥/١٠ في كتاب العتق باب من أعتق شركاً له في عبد وهو موسر.

(٢٣٠) أخرجه مسلم مختصراً في كتاب العتق ١٣٥/١٠ رقم ١.

(٢٣١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة ١٤ باب الشركة في الرقيق ١٠٣/٥.

٢٣٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اعتق شقيصاً من مملوكه فعليه خلاصه في ماله فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم يستسعى غير مشقوق عليه».

٣٣٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال عتبة بن أبي وقاص لأخيه سعد وكان عتبة كافراً وكان سعد مسلماً إني أعهد إليك أن ابن جارية زمعة ابني وزمعة أحد بني عامر بن لؤي فاقبض ابن جارية زمعة إذا لقيته قالت عائشة: فلما كان يوم الفتح لقي سعد ابن جارية زمعة فقال ابن أخي واحتضنه فقال عبد بن زمعة بل هو أخي ولد علي فراش أبي من جاريته فاختصما إلى النبي ﷺ فقال عبد بن زمعة بل هو يا رسول الله أخي ولد علي فراش أبي من جاريته قالت عائشة: فنظر رسول الله ﷺ فرأى شبيهاً لم ير الناس شبيهاً أبين

- 
- (٢٣٢) أخرجه البخاري في كتاب العتق ١٨/٥ قال إذا عتق نصيباً في عبد.  
 وأخرجه مسلم في كتاب العتق ١٣٧/١٠ رقم ٣ وأيضاً في كتاب الأيمان ١١/١٣٩ رقم ٥٤.  
 وأخرجه أبو داود ٤٥٠/١٠ في كتاب العتق ٥ باب من ذكر السعاية فيمن اعتق نصيباً له من مملوك.  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب العتق باب من اعتق شركاً له في عبد رقم ٢٥٢٧.  
 وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب العتق باب من ملك ذا رحم محرم أو أعتق شقيصاً له من مملوك ١/٢٤٥.  
 وأخرجه أحمد في المسند ٢/٤٧٢.  
 وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار ٣/١١٧ في كتاب العتاق.  
 وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب العتق باب من قال المعسر يستسعي العبد ١٠/٢٨١ بلفظه.  
 (٢٣٣) أخرجه البخاري في كتاب العتق باب أم الولد ٥/١٢٣ وأيضاً في كتاب الفرائض باب الولد ١٢/٢٥.  
 وأخرجه مسلم ١٠/٣٦ في كتاب الرضاع رقم ٣٦.  
 وأخرجه أبو داود ٦/٣٦٦ في كتاب الطلاق ٣٤ باب الولد للفراش.  
 وأخرجه ابن ماجه مختصراً في كتاب النكاح ٥٩ باب الولد للفراش وللعاهر الحجر رقم ٢٠٠٤.  
 وأخرجه مالك في الموطأ مختصراً ٤١/١٩ في كتاب الأقضية ٥٠٧ باب القضاء بإلحاق الولد بأبيه.  
 وأخرجه الدارمي في كتاب النكاح ٤١ باب الولد للفراش ٢/٧٥ عن عائشة.  
 وأخرجه أحمد في المسند ٦/٣٧، ١٢٩، ٢٢٦.  
 وأخرجه سعيد بن منصور ٨٢.  
 وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣/٢٣٦ وقال أخرجه الستة إلا الترمذي عن الزهري عن عروة عن عائشة.

منه فقال: «هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي عنه يا سودة» فلم يرها حتى ماتت.

٢٣٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سعيد بن حسان المخزومي، أنه سمع عروة بن عياض يحدث عن جابر بن عبد الله أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: ان لي جارية وأنا أريد أن أتيتها وأجنبها، فقال رسول الله ﷺ: «أما أن ذلك ليس براد شيئاً أراده الله» أو قال مانع شيئاً أراده الله قال: ثم جاء الرجل فقال: يا رسول الله إن جاريتي تلك ولدت وإني كنت احتبلتها فقال رسول الله ﷺ: «أنا عبد الله ورسوله».

٢٣٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ قام أعرابي من بني فزارة فقال: يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاماً أسود وهو حينئذ لذلك منكر لم يقل ذلك إلا لينتفي منه فقال رسول الله ﷺ: «هل لك إبل» قال: نعم. قال: «فما ألوانها» قال: هي حمر. قال له النبي ﷺ: «هل فيها من أوراق؟» قال: نعم فيها ذود ورق قال له النبي ﷺ: «أنى كان ذلك؟» قال: لا أدري إلا أن يكون نزعها عرق. قال: «وهذا لعله يكون نزع عرق» فأبى أن يرخص في الانتقام منه.

٢٣٦٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحسين المكتب، عن

(٢٣٤) أخرجه مسلم ١٣/١٠ في كتاب النكاح باب حكم العزل رقم ١٣٤، ١٣٥.

(٢٣٥) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق ٢٦ باب ما جاء في التعريض ١٢/١٤٧.

وأخرجه مسلم في كتاب اللعان ١٠/١٣٥ رقم ١٨ - ٢٠.

وأخرجه الترمذي ٦/٣٢٦ في كتاب الولاء والهبة ٤ باب الرجل ينتفي من ولده.

وأخرجه أبو داود ٦/٣٤٩ في كتاب الطلاق ٢٨ باب إذا شك في الولد.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب النكاح ٥٨ باب الرجل يشك في ولده رقم ٢٠٠٢، ٢٠٠٣.

وأخرجه أحمد في المسند ٢/٢٣٣، ٢٣٤، ٢٧٩.

وذكره الحافظ في التلخيص ٣/٢٢٦ وقال متفق عليه من حديث أبي هريرة.

(٢٣٦) أخرجه البخاري في كتاب كفارات الأيمان ٧ باب عتق المدبر وأم الولد ١١/٥٠٧.

وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان ١١/١٤١، ١٤٢ رقم ٥٨، ٥٩ وأيضاً في كتاب الزكاة ٧/٨٢ برقم

.٤١

وأخرجه الترمذي ٤/٤١١ في كتاب البيوع ١١ باب بيع المدبر.

وأخرجه أبو داود في كتاب العتاق ٩ باب بيع المدبر ١٠/٤٩٤ من غير طريق عن جابر وسمى المعتق =

عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دين فاحتاج فأخذه رسول الله ﷺ فقال: «من يشتريه مني» فاشتراه نعيم بن عبد الله بكذا وكذا فدفعه إليه.

٢٣٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن عمر، وعبد العزيز أبي سلمة وشعبة وسفيان عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته إلا أن عبيد الله نقل في الهبة أو لم يذكرها.

٢٣٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن

= أنه رجل من الأنصار يقال له مذکور وذكر أنه بيع بسبعمئة أو بتسعمائة درهم وذكر في رواية أنه بيع بثمانمائة ونقل شمس الحق العظيم آبادي عن الحافظ قال: اتفقت الطرق على أن ثمنه ثمانمائة درهم إلا ما أخرجه أبو داود من طريق هشيم عن إسماعيل قال: سبعمئة أو تسعمائة.

وأخرجه أحمد في المسند ٣/٣٠٥، ٣٦٩.

وذكره الساعاتي ١٤/١٥٨ في كتاب العتق باب ما جاء في التدبير وجواز بيع المدبر لحاجة. وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي ١/٢٤٥ في كتاب العتق باب ما جاء في المدبر والمكاتب.

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب المدبر باب المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكة ١/٣٠٨، ٣٠٩. وأيضاً في كتاب الزكاة باب الاختيار في صدقة التطوع ٤/١٧٨.

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤/٢٣٨.

وذكره الحافظ في التلخيص ٤/٢١٥ وقال أخرجه النسائي.

وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣/٢٨٥ وقال أخرجه النسائي.

(٢٣٧) أخرجه البخاري في كتاب العتق باب بيع الولاء وهبته ٥/١٢٦.

وأيضاً في كتاب الفرائض باب ١ ثم من تبرأ من مواله ١٢/٣٥.

وأخرجه مسلم ١٠/١٤٨ في كتاب العتق ١٥/باب النهي عن بيع الولاء وعن هبته رقم ١٦.

وأخرجه الترمذي في كتاب البيوع ٤/٤٣٥ - ٢ باب كراهية بيع الولاء وهبته وقال حسن صحيح.

وأخرجه أيضاً في كتاب الولاء والهبة ٢ باب النهي عن بيع الولاء وعن هبته ٦/٣٢١.

وأخرجه أبو داود ٨/١٣٣ في كتاب الفرائض ١٤ باب بيع الولاء.

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الكسب والبيوع باب النهي عن بيع الولاء ١/٢٦٤.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٧ في كتاب الفرائض ٥٣ باب بيع الولاء.

وأخرجه الحاكم في كتاب العتق ٢/٢١٤.

(٢٣٨) أخرجه بلفظه البخاري ٥/١٤١ في كتاب المكاتب باب المكاتب ٥/١٤١.

وأيضاً في باب شروط المكاتب ٥/١٤٣، ١٤٤.

عائشة قالت: جاءت بريرة فقالت: إني كاتبني أهلي على سبع أواق في كل عام أوقية فأعنتني فقالت: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة ويكون ولاؤك لي فعلت. فذهب إلى أهلها فأبوا ذلك عليها فجاءت إلى عائشة ورسول الله ﷺ عندها فقالت: إني عرضت عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فسمع رسول الله ﷺ بذلك فسأل عائشة فأخبرته فقال: «خذيها فأعتقيها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن اعتق» ففعلت ذلك عائشة ثم قام رسول الله ﷺ عشية في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فما بال رجال منكم يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شروط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق فما بال أحدكم يقول أعتق (ولي) (١) الولاء إنما الولاء لمن أعتق».

- = وأخرجه مسلم ١٠/١٤٤، ١٤٥ في كتاب العتق رقم ٧، ٨ بلفظه .  
 وأخرجه ابن ماجه ي كتاب العتق ٣ باب المكاتب رقم ٢٥٢١ بلفظه .  
 وأخرجه أحمد في المسند ٦/٤١٣ بلفظه .  
 وأخرجه الشافعي في المسند وذكره الساعاتي في بدائع المنن ٢/١٤٠ في كتاب العتق باب ما جاء في ولاء المعتق ولمن يكون . بلفظه .  
 وأخرجه بلفظه ابن سعد في الطبقات ٨/٢٥٨ .  
 وأخرج نحوه البخاري مختصراً ولم يذكر قصة صعود النبي المنبر وبيان الولاء لمن أعتق في كتاب العتق باب بيع الولاء وهبته ٥/١٢٦ .  
 وأيضاً في كتاب الفرائض باب ميراث السائبة ١٢/٣٣، ٣٧ .  
 وأيضاً في كتاب كفارات الأيمان باب إذا أعتق في الكفارات لمن يكون ولاؤه ١١/٥٠٨ .  
 وأخرج نحوه مسلم مختصراً في كتاب العتق باب الولاء لمن أعتق ١٠/١٣٩ رقم ٥، ٩، ١٢،  
 وأخرج نحوه الترمذي في كتاب البيوع ٣ باب ما جاء في اشتراط الولاء و الزجر عن ذلك ٤/٤٦٧ .  
 وأخرج نحوه أبو داود في كتاب الفرائض ١٢ باب الولاء ٨/١٢٦ .  
 وأخرج نحوه أحمد ٦/٣٣، ٤٢، ٤٦، ١١٥، ١٣٥، ١٧٠، ١٧٢، ١٨٩ .  
 وأخرج نحوه الدارمي في كتاب الطلاق ١٥ باب تخيير الأمة تكون تحت العبد ٢/١٠ .  
 وأخرج نحوه ابن سعد ٨/٢٥٧، ٢٥٨ .  
 وذكره الحافظ في التلخيص مختصراً وقال متفق عليه من حديث عائشة ٣/١٣ .  
 وذكره الزيلعي في نصب الراية مختصراً وقال أخرجه الشيخان عن عائشة ٤/١٦ .  
 وأخرج نحوه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب العتق باب الشروط في العتق وإن الولاء لمن أعتق ١/٢٤٤ .  
 وأخرج نحوه مالك في الموطأ ٤/٩٠، ٩٤، ٩٥ في كتاب العتق والولاء ٥٤٧ مصير الولاء لمن أعتق .  
 (أ) بالمخطوطة كلمة رسمها ولا تأولي والتصحيح من رواية البخاري ٥/١٤٦ .

٢٣٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: «من ملك ذا رحم فهو حر».

٢٤٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهم حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والناكح الذي يريد العفاف، والمكاتب الذي يريد الاداء».

٢٤١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: أراد قرظة أن يأتي العراق في أناس من بني عبد الأشهل فخرج معهم عمر بن الخطاب فدعا بماء فتوضأ فقال: هل تدرون لما خرجت معكم؟ قالوا: ودا لنا وحقنا، قال: إن لكم حقاً ولكني جئت في كلمة: أقلوا الحديث عن النبي ﷺ وأنا شريككم فيه قال: فما كنت أحدث عن النبي ﷺ بعد قول عمر.

٢٤٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن مالك بن مغول، عن الشعبي سمعه يقول: قال عبد الله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ قال ثم أرعد أو قال اهتز فقال أو فوق ذلك أو دون ذلك أو نحو ذلك.

(٢٣٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب العتق ٥ باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر رقم ٢٥٢٤، ٢٥٢٥. وأخرجه بلفظه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة ٢٤٥/١ في كتاب العتق باب من ملك ذا رحم محرم أو أعتق شقصا له من مملوك. وأخرجه الحاكم ٢/٢١٤ في كتاب العتق: من ملك ذا رحم محرم فهو حر. وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار في كتاب العتاق ٣/١٠٩، ١١٠. وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه أحمد والأربعة عن سمرة ٤/٢١٢. وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣/٢٧٩ وقال أخرجه أصحاب السنن الأربعة عن سمرة. (٢٤٠) أخرجه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد ٢٠ باب المجاهد. والمكاتب والناكح ٥/٢٩٦ وقال حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب العتق ٣ باب المكاتب رقم ٢٥١٨. وأخرجه الحاكم في كتاب النكاح ٢/١٦٠ وأيضاً في كتاب المكاتب ٢/٢١٧. وأخرجه أحمد في المسند ٢/٢٥١، ٤٣٧ بلفظه. (٢٤١) أخرجه ابن ماجه في المقدمة ٣ باب التوفي من الحديث عن رسول الله وأخرجه الدارمي في المقدمة ٢٨ باب من هاب الفتيا مخافة السقط ١/٧٣ رقم ٢٨٥. (٢٤٢) أخرجه الدارمي بلفظه في المقدمة ٢٨ باب من هاب الفتيا مخافة السقط ١/٧٤ رقم ٢٨٧. وأخرج نحوه الدارمي ١/٧٢ في المقدمة ٢٨ باب من هاب الفتيا مخافة السقط رقم ٢٧٧.

٢٤٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن المسعودي، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون قال: اختلفت إلى عبد الله بن مسعود سنة ما سمعته يقول فيها قال رسول الله ﷺ؛ ألا انه حدث بحديث فجرى في قوله: قال رسول الله ﷺ؛ فعلاه كرب شديد حتى رأيت العرق ينحدر عن جبهته ثم قال: إن شاء الله أما فوق ذلك وأما نحو ذلك وأما قريب من ذلك.

٢٤٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: إنا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله ﷺ حتى ركبوا فيه الصعب والذلول.

٢٤٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، نا السائب بن يزيد قال: خرجت مع سعد بن مالك من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبي ﷺ بحديث حتى رجعنا. قال حماد: تعظيماً لحديث عن النبي ﷺ ونحن بيننا وبين النبي ﷺ كذا وكذا ونحن نضيع.

٢٤٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن الحريري، نا أبو نضرة قال: قلت لأبي سعيد: انك تحدثنا عن رسول الله ﷺ حديثاً معجباً فلو اكتتبتناه؟ فقال: اكتبوه ولن أجعله قرآناً.

٢٤٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، نا محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك حدثه في ابن الدخيشم قال أنس: فقدمت المدينة فلقيت عتبان فحدثني قال أنس: فأعجبني هذا الحديث فقلت لابني أكتبه فكتبه.

٢٤٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن معمر، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن عمران بن حصين، أن رجلاً أتاه فسأله عن شيء فحدثه

(٢٤٣) أخرجه نحوه الدارمي ٧٢/١ في المقدمة ٢٨ باب من هاب الفتيا مخافة السقط رقم ٢٧٦.

(٢٤٤) أخرجه مسلم بنحوه ٨١/١. في المقدمة ٨١/١.

وأخرجه الحاكم ١١٢/١ في كتاب العلم.

وأخرجه الدارمي ٩٤/١ في المقدمة ٣٨ باب الحديث عن الثقات رقم ٤٣٣ بلفظه.

(٢٤٥) أخرجه بلفظه الدارمي ٧٣/١ رقم ٢٨٤ في المقدمة ٢٨ باب من هاب الفتيا مخافة السقط.

(٢٤٨) أخرجه بلفظه ابن المبارك في زيادات الزهد ص ٢٣.

فقال الرجل: حدثوا عن كتاب الله ولا تحدثوا عن غيره فقال: إنك امرؤ أحمق أتجد في كتاب الله إن صلاة الظهر أربعاً لا يجهر فيها وعدد الصلوات وعدد الزكاة ونحوها ثم قال: أتجد هذا مفسراً في كتاب الله؟ ان كتاب الله قد أحكم ذلك والسنة تفسر ذلك.

٢٤٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عيسى بن عمر، حدثني سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: قال أبي لأنس بن مالك: يا خال ان الناس ليسوا بالناس الذين كنت تعهد إنما هم الذئاب عليهم الثياب فاحذرهم. قال: أما والله لئن قلت ذلك لقد رابني منهم هنية اني أحدثهم عن رسول الله ﷺ بالحديث فيقولون: أنت سمعته؟

٢٥٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن موهب، عن مالك بن محمد أن جارية الأنصاري حدثته عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل ينعش لسانه حقاً يعمل به بعده إلا جرى عليه أجره إلى يوم القيامة ثم وفاه الله ثوابه يوم القيامة».

### من الفتن

٢٥١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن سلمان بن مهران الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال: «والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل شهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله إلا أحد ثلاثة نفر: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق الجماعة التارك لدينه، أو قال: تارك الإسلام».

(٢٥٠) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٠/٨.

(٢٥١) أخرجه الترمذي بلفظه ٦٥٧/٤ في كتاب الديات ١٠ باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث. وأيضاً في كتاب الحدود ١٤ باب من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه. وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في المنحة في كتاب الحدود باب عدم الشفاعة في إقامة الحدود وما جاء في حد الردة ٢٩٦/١.

وأخرجه الحاكم عن عثمان ٣٥٠/٤ في كتاب الحدود - لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث. وأخرجه أيضاً في كتاب الفتن والملاحم عن عائشة ٤٥٣/٤، ٤٥٤.

٢٥٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن الصنابحي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا فرطكم على الحوض وإني مكاثركم الأمم فلا تقتلن بعدي».

٢٥٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الرحمن بن عائذ أن عقبة بن عامر الجهني أتى المسجد الأقصى فصلى فيه فلحقه ناس بمسور معه فقال: ما جاء بكم قال: صحبتك رسول الله ﷺ جئنا لنسلم عليك ونسمع منك. قال: انزلوا فصلوا. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات ولم يشرك بالله شيئاً ولم يتندد من الدماء الحرام بشيء دخل الجنة من أي أبواب الجنة شاء».

٢٥٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا سعيد الحريري أن أبا نضرة حدثهم قال: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ بمنى قال: قام رسول الله ﷺ وسط أيام التشريق فقال: «يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على أعرابي ولا أسود على أحمر ولا أحمر على أسود إلا بتقوى الله ألا هل بلغت؟» قالوا: بلغ رسول الله ﷺ قال: «فليبلغ الشاهد الغائب» ثم قال: «أي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام. قال: «فأي يوم هذا؟» قالوا: يوم حرام. قال: «فأي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام. قال: «فإن دماءكم وأموالكم - قال: وأحسبه قال وأعراضكم - عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. ألا هل بلغت؟» قالوا: بلغ رسول الله ﷺ قال: «فليبلغ الشاهد الغائب».

٢٥٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا حميد الطويل، عن أنس، أن

(٢٥٢) أخرجه بلفظه ابن ماجه في كتاب الفتن ٥ باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض رقم ٣٩٤٤.

وأخرجه بلفظه أحمد بالمسند ٣٥١/٤.

وأخرجه ابن حبان بلفظه عن قيس بن أبي حازم مراسلاً وذكره الهيثمي بالموارد ٤٥٩ في كتاب الرقاق باب النهي عن قتال المسلمين.

وأخرج بعضه البخاري عن ابن مسعود ٣٩٥/١١ في كتاب الرقاق باب في الحوض. وأيضاً في أول كتاب الفتن ٣/١٣ عن ابن مسعود.

(٢٥٣) أخرجه أحمد في المسند ١٥٢/٤.

(٢٥٥) أخرجه بلفظه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك ١٧٣/٨.

وأخرجه بلفظه الخطيب في تاريخه من طريق ابن المبارك ٤٦٤/١٠.

وذكره الحافظ في التلخيص ٢٥/٤ وقال أخرجه البخاري عن أنس.

رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا شهدوا ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبيحتنا وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم».

٢٥٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال: «استوصوا بأصحابي خيراً ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. ثم يفشو الكذب حتى ان الرجل ليبتدىء بالشهادة قبل أن يسألها وباليمين قبل أن يسألها من أراد منكم بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الإثنين أبعد ولا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن».

٢٥٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا هشام بن حسان، عن الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يكون عليكم أئمة فيعرفون حقهم وينكرون فمن أنكر فقد نجا ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع» قال: فقيل: يا رسول الله ألا تقتلهم؟ قال: «أما ما صلوا الصلاة فلا».

٢٥٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني زريق مولى بني فزارة، عن مسلم بن قرظة، وكان ابن عم عوف بن مالك قال: سمعت عوف بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم من تحبونهم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم» قال: قلنا يا رسول الله أفلا نناذبهم عند ذلك؟ قال: «لا ما أقاموا الصلاة إلا من ولي عليه وال فراه يأتي شيئاً من معصية الله فيكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعة».

(٢٥٦) أخرجه الحاكم في كتاب العلم - خطبة عمر بالجابية عن ابن عمر ١١٤/١ وعن سعد ١١٥/١.

(٢٥٧) أخرجه مسلم بلفظه ٢٤٣/١٢ في كتاب الإمارة رقم ٦٣، ٦٤.

(٢٥٨) أخرجه مسلم ٢٤٤/١٢، ٢٤٥ رقم ٦٥، ٦٦ في كتاب الإمارة باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع.

وأخرجه بلفظه الدارمي في كتاب الرقاق ٧٨ باب في الطاعة ولزوم الجماعة ٢٣٢/٢.

٢٥٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إنها ستكون أثرة وفتن وأمور تنكرونها» فقالوا: فما تأمر من أدرك ذلك منا يا رسول الله؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم».

٢٦٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال له: «يا أبا ذر كيف تفعل إذا جاع الناس حتى لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك ومن مسجدك إلى فراشك» فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تعفف» ثم قال: «كيف تصنع إذا مات الناس حتى يكون البيت بالوصيف؟» فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تصبر» ثم قال: «كيف تعمل إذا اقتتل الناس حتى يعرف جحر الذئب؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «تأتي من أنت منه» فقلت: رأيت ان أتى علي فقال: «تدخل بيتك» فقلت: رأيت ان أتى علي قال: «ان خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق طائفة رداك على وجهك يئو بإثمك وإثمه» فقلت: أفلا أحمل السلاح؟ قال: «إذا تشركه».

٢٦١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا الأوزاعي، أخبرني محمد بن

(٢٥٩) أخرجه البخاري ٤/١٣ في كتاب الفتن ١ باب قول النبي ﷺ سترون بعدي أموراً.

وأخرجه بلفظه مسلم في كتاب الإمارة في باب وجوب الوفاء ببيعة الخليفة الأول ١٢/٢٣٢ رقم ٤٥.

وأخرجه بلفظه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الإمارة الباب الخامس في الأئمة المضلين -

الفصل الثاني في إمارة السفهاء ٢٣/٢٨.

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢/٨٠.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٤٦، ٥/٥٧، ٧/١٣١.

(٢٦٠) أخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٤٦٠ في كتاب الفتن ١٦ باب كيف يفعل في الفتن.

وأخرج نحوه أحمد في المسند وذكره الساعاتي ١٤/٢٤ في كتاب الفتن وعلامات الساعة الباب الرابع وصية النبي أصحابه باجتنب الفتن.

وأخرجه الحاكم في كتاب الفتن - ذكر ما أمر به النبي عند الفتنة ٤/٤٢٣، ٤٢٤.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٥٧/٢ في كتاب قتال أهل البغي.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٨/٢.

(٢٦١) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه ٦٧/١.

عبد الملك ان المغيرة بن شعبة دخل على عثمان بن عفان وهو بالباب قد حاصروه فقال: اختر احدي ثلاث اما أن نخرق لك باباً سوى الباب الذي هم عليه فتخرج ثم تقعد على راحلتك فتلحق بمكة فإنهم لن يستحلوك وانت بها، واما أن تقعد على راحلتك فتلحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية، واما أن تخرج بمن معك فإن معك عدداً وقوة تقاتل فإنك على الحق وهم على الباطل فقال عثمان: أما قولك ان أخرج على راحلتي حتى ألحق بمكة فإنهم لن يستحلوني وأنا بها فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يلحد رجل من قريش بمكة عليه يصب عذاب العالم فلن أكون إياه» وأما قولك أن أقعد على راحلتي فألحق بالشام فإنهم أهل الشام وفيهم معاوية فلن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله ﷺ فيها، وأما قولك اخرج بمن معي فلن أكون أول من خالف رسول الله ﷺ بهراقة ملء محجمة من دم بغير حق.

٢٦٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بردة بن أبي موسى، قال: مررنا بالربذة فإذا فسطاط وخباء فقلنا: لمن هذا؟ فقيل: لمحمد بن مسلمة. فدخلت عليه فقلت: يرحمك الله ألا تخرج إلى الناس فإنك من هذا الأمر بمكان يسمع منك، فقال: ان رسول الله ﷺ قال: «انه ستكون فتنة وفرقة فاضرب بسيفك عرض أحد وكسر نبلك وقطع وترك وأقعد في بيتك» قال: فقد فعلت ما أمرني وإذا سيف معلق بعمود الفسطاط فسله فإذا سيف من خشب ثم قال: قد فعلت بسيفي ما أمرني رسول الله ﷺ فهذا أعده أهيب به الناس.

٢٦٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «ان بين يدي الساعة فتن كأنها قطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع قوم خلاقهم بعرض من الدنيا يسير أو بعرض الدنيا».

(٢٦٢) أخرجه أحمد بلفظه ٦٧/١.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن ١٠ باب التثبت في الفتنة رقم ٣٩٦٢.

(٢٦٣) أخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة ذكر أهوال الساعة ٥٣١/٣.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب الفتن وعلامات الساعة ١٧/٢٤.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٣٠٩/٧ وقال أخرجه حم طب في الأوسط. وفيه مبارك بن فضالة وثقه جماعة وفيه لين.

٢٦٤ - قال الحسن: فقد والله الذي لا إله إلا هورأيناهم: صور ولا عقول وأجسام ولا أحلام وذباب طمع يغدون بدرهمين ويرجعون بدرهمين يبيع أحدهم دينه بثمان عنز.

٢٦٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله بن المبارك، أنا أفلح بن سعيد سمعت عبد الله بن رافع مولى أم سلمة يذكر أن أم سلمة قالت: إنها سمعت النبي ﷺ ذات يوم على المنبر وهو يقول: «أيها الناس» قالت. وهي تمشط فقالت للتي تمشطها ويحك ألقى رأسي قالت: إنما يدعو الناس، قالت: أولسنا من الناس فلفت رأسها فقامت وراء حجرتها فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيها الناس إني بينما أنا على الحوض إذ مرُّ بكم زمراً فتذهب بكم الطرق فناديتكم ألا هلم إلى الطريق فنادى منادٍ من ورائي انهم بدلوا بعدك فقلت: ألا سحقاً سحقاً».

٢٦٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أخبرنا زيد، أخبرني محمد بن عمرو بن عثمان أن محمد بن أبي عبد الرحمن بن لبيبة أخبره أن عمر بن سعد ذهب إلى أبيه وهو بالعقيق في أرض له معتزل فقال: يا أبتاه لم يبق من أصحاب بدر غيرك ولا من أهل الشورى فلو أنك انبعثت بنفسك ونصبتها للناس ما اختلف عليك اثنان فقال: لهذا أجببت أي بني أقعدت حتى إذا لم يبق من أجلي إلا مثل طمى الدابة، ثم أخرج فأضرب أمة محمد ﷺ بعضها ببعض إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي».

٢٦٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي نضرة، عن قيس بن عباد قال: قلنا لعمار أرأيت قتالكم أرأي رأيتموه فإن

- (٢٦٤) أخرجه الحاكم وأحمد ضمن الحديث السابق.

(٢٦٥) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ٢٩ باب حوض نبينا رقم ٢٩ - ٥٦/١٥.

(٢٦٦) رواه سعد عن النبي (إن خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي).

أخرجه مسلم في كتاب الزهد ١٨/١٠٠ رقم ١١.

وابن حبان في الصحيح ٢/١٢٥ وذكره الهيثمي بالموارد ٥٧٧.

وأخرجه أحمد في المسند ١/١٨٧ وذكره الساعاتي في كتاب الفقر والغنى باب الترغيب في الغنى

الصالح للرجل الصالح ١٩/١٢٥.

وذكره السخاوي بالمقاصد ٢٠٦ وقال أخرجه بويعلى والعسكري عن سعد وصححه حب وأبو

عوانة.

الرأي يخطيء ويصيب أو عهد عهده إليكم رسول الله ﷺ فقال: ما عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة.

٢٦٨ - حدثنا جدي، نا حبان بن موسى، أنا عبد الله، أنا معمر، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن قيس بن عباد قال: كنا مع علي رضي الله عنه فكان إذا شهد مشهداً أو أشرف على أكمة أو هبط وادياً صدق الله ورسوله فقلت لرجل من بني يشكر: انطلق بنا إلى أمير المؤمنين حتى نسأله عن قوله صدق الله ورسوله فانطلقنا إليه فقلنا: يا أمير المؤمنين رأيناك إذا شهدت مشهداً أو أشرفت على أكمة قلت: صدق الله ورسوله فهل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً في ذلك فأعرض عنا وألححنا عليه فقال: والله ما عهد إلي رسول الله ﷺ عهداً إلا شيئاً عهده إلى الناس ولكن الناس وثبوا على عثمان فقتلوه وكان غيري فيه أسوأ حالاً وأسوأ رجلاً مني رأيت أني أحقهم بها فوثبت عليها فإله أعلم أخطأنا.

٢٦٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا مسعر، عن الحجاج مولى ثعلبة، عن قطبة بن مالك قال: قال المغيرة بن شعبة. من علي بن أبي طالب؟ فقال له زيد بن أرقم: أما أنك قد علمت أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن شتم الهلكي فلم تسب علياً وقد مات.

٢٧٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا عمر بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، أنه سمع ابن عباس يقول: وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يدفع وأنا فيهم فلم يرعني إلا رجل قد أخذ بمنكبي من ورائي فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب فترحم علي عمر وقال: ما خلفت أحداً أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك وأيم الله ان كنت لأظن ليجعلك الله مع صاحبيك وذلك أني كنت أكثر أن أسمع رسول الله ﷺ يقول: «ذهب أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فإن كنت لأظن ليجعلك الله معهما».

(٢٦٩) أخرجه أحمد في المسند بلفظه ٣٦٩/٤.

وأخرجه بلفظه أبو نعيم في الحلية ٢٣٦/٧.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٧٦/٨ وقال رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(٢٧٠) أخرجه ابن ماجه بلفظه في المقدمة ١١ باب فضائل أصحاب رسول الله رقم ٩٨.

وأخرجه الحاكم ٦٨/٣ بلفظه في كتاب معرفة الصحابة - فضيلة الشيخين من لسان علي.

٢٧١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، أنه حدثه قال: قلت لجندب: إني بايعت عبد الله بن الزبير على أن أقاتل أهل الشام قال: لعلك تريد أن تقول: قال لي جندب وقال لي جندب فقلت: لا إنما استفتيتك لتفتيني قال: افتد بمالك فقلت: لا يقبل مني فقال جندب: إني كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً حزوراً وإنه حدثني فلان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يجيء المقتول يوم القيامة متعلقاً بالقاتل فيقول: أي رب قتلني هذا فيقول الله له: فيم قتلته؟ فيقول: في ملك فلان فأبغى ألا تكون ذلك الرجل».

٢٧٢ - حدثنا جدي، ثنا حبان، أنا عبد الله، أنا أبو جعفر، عن أبيه، عن منذر الثوري، عن محمد بن علي بن الحنفية، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حرج إلا في قتل المسلم».

٢٧٣ - وقال ابن الحنفية: لو أن الناس بايعوني إلا رجل لم يسدد سلطاني إلا به ما قبلته.

٢٧٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا يونس بن أبي إسحاق، حدثني هلال بن خباب قال: سمعت عكرمة مولى ابن عباس قال: نا عبد الله بن عمرو بن العاص قال: بينما نحن حول النبي ﷺ إذ ذكر الفتنة وذكرت عنده فقال: «إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا» - فشبك بين أنامله - فقمت إليه فقلت: فكيف أفعل عند ذلك يا نبي الله، جعلني الله فداك قال: «الزم بيتك وأملك عليك لسانك وخذ ما تعرف وذر ما تنكر وعليك بأمر خاصة نفسك وذر عنك أمر العامة».

٢٧٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا أبو جعفر، عن هارون بن سعد قال: لقي الحنيف بن السجق حبيش بن دلجة في أهل الشام بالربذة فقاتلهم فهزمهم، ثم دخل الحنيف المدينة فلقي ابن عمر فقال: يا ابن عمر ما يبغى بك عن ابن الزبير ألم يكن أذاك قديماً فإن الناس قد أبطأوا عنه لإبطائك؟ فقال ابن الزبير وقد وضع يده في فمه: وهل تدري ما معه؟ قال: لا. فقال: ألم تر المرأة ترضع ولدها حتى إذا روي أو شبع سلخ موضع يده في فيه قالت أمه معه وإني والله لأكونن مثل الحمل الرдах قال: وهل تدري ما الحمل الرдах؟ قال: لا. قال: هو النعير يحلو فيبرك فلا يبرح

مبركه حتى ينحر فيه فإنني مثل ذلك الحمل ألزم بيتي حتى يأتيني من ينحرني فيه أو يجتمع الناس على رجل فإن اجتمعوا علي كنت في صالح جماعتهم فإن افترقوا لم أجامعهم على فرقتهم ولا أعمل على رجلين بعد الذي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل استرعه الله رعية إلا سأله عنها يوم القيامة أقام أمر الله فيهم أم أضاعه حتى ان الرجل ليسأل عن أهله أقام أمر الله فيهم أم أضاعه».

٢٧٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، عن منصور، عن ربعي بن خراش قال: سمعت رجلاً في جنازة حذيفة يقول: سمعت صاحب هذا السرير يقول: ما بي بأس لما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لئن قلت لأدخلن بيتي ولئن دخل علي لأقولن ها بؤ بإثمي وإثمك».

٢٧٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أسيد بن المششم بن معاوية قال: غزونا مع أبي موسى أصبهان فما لبث أن فتحها ثم لم يلبث أن رجع ورجعنا معه فنزلنا منزلاً وجاءت عقيلة فقال أبو موسى: ألا فتى ينزل كتته قال: يعني أمة الأشعري فقمتم إليها فأدنيتهما من شجرة فأنزلهما. فقال: ألا أحدثكم حديثاً كان يحدثناه محمد ﷺ؟ قلنا: بلى يرحمك الله. قال: حدثنا رسول الله ﷺ: «أن بين يدي الساعة الهرج» فقلنا: وما الهرج؟ قال: «القتل» قلنا: أكثر مما يقتل كل عام من الكفار انا لنقتل في العام الواحد كذا وكذا فقال: «لا والله ما هو بقتلكم الكفار ولكن قتل يكون بينكم معشر أهل الإسلام حتى يقتل الرجل جاره وابن عمه ويقتل أخاه ويقتل أباه» قال: فأنكسنا حتى ما يدري أحد صاحبه فنظر بعضنا إلى بعض وقلنا: كيف يقتل الرجل منا جاره وابن عمه وأباه للمودة التي جعل الله في قلوبنا يومئذ وعلمنا أن صاحبنا لم يكذبنا فقلنا: رأيت عقولنا اليوم أهى معنا يومئذ؟ قال: «لا والله ينزع عقول أكبر أهل ذلك الزمان ويحلف له هذا من الناس يحسب

(٢٧٦) أخرجه بلفظه أحمد في المسند ٣٨٩/٥.

وذكره الهيثمي بلفظه ٣٠١/٧ وقال رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الرجل المبهم.

(٢٧٧) أخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن ١٠ باب التثبت في الفتنة رقم ٣٩٥٩.

وأخرج نحوه الحاكم ٥٢٠/٤ في كتاب الفتن والملاحم.

وأخرج نحوه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الفتن وعلامات الساعة الباب الثالث قتال

المسلمين بعضهم لبعض ١٠/٢٤ - المسند ٣٩١/٤ وفي بعض الحديث سقط أكملته من رواية

أحمد حيث رواه بلفظه ٤٠٦/٤.

أكبرهم أنهم على شيء وليسوا على شيء» وأيم الله لقد خشيت أن يدركني وأياكم وأيم الله لئن أدركني وأياكم ما أعلم لي ولكم منها مخرجاً فيما عهد إلينا نبينا ﷺ إلا أن نخرج منها كما دخلناها قال: قال الحسن: أي سالمين.

٢٧٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يوشك أن يكون خير مال مسلم غنم يتبع بها شغف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن».

٢٧٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا معمر، عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وابصة الأسدي، عن أبيه قال: إني لبالكوفة في داري إذ سمعت علي باب الدار: السلام عليكم الخ، فقلت: وعليكم السلام فلج، فلما دخل إذا هو عبد الله بن مسعود، فقلت: يا أبا عبد الرحمن أية ساعة زيارة هذه وذلك في نحر الظهر، قال: طال علي النهار فذكرت من أتحدث إليه قال: فجعل يحدثني عن رسول الله ﷺ وأحدثه، ثم أنشأ يحدثني قال: سمعته يقول: «تكون فتنة النائم فيها خير من المضطجع والمضطجع فيها خير من القاعد والقاعد خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الراكب والراكب خير من المجري قتلاها كلها في النار»، قلت: يا رسول الله ومتى ذاك؟ قال: «ذاك أيام الهرج»، قال: قلت ومتى أيام الهرج؟ قال: «حين لا يأمن الرجل جليسه». قال: قلت: فبم تأمرني إذا أدركت ذاك؟ قال: «أكفف نفسك وبيتك وادخل دارك»، قلت: يا رسول الله أرأيت إن دخل علي داري قال: «فادخل بيتك». قال: فقلت: أفأرأيت إن دخل علي بيتي. قال: «فادخل مسجدك ثم اصنع هكذا» - ثم قبض بيمينه على الكوع - وقل ربي الله حتى تقتل على ذلك».

٢٨٠ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أخبرني يحيى بن سعيد، عن

(٢٧٩) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الفتن وعلامات الساعة الباب الرابع في وصية النبي أصحابه باجتنب الفتن ١١/٢٤.

وذكره الهيثمي بالمجمع ٣٠١/٧ وقال رواه أحمد بإسنادين ورجال أحد الإسنادين ثقات.

وأخرجه الحاكم ٤٢٧/٤ في كتاب الفتن والملاحم - ذكر أيام الهرج.

(٢٨٠) أخرجه عن ابن عمر عن النبي بلفظ (لا يتناجى اثنان دون واحد): .

محمد بن يحيى بن حبان أن رجلاً أخبره عن أبيه يحيى أنه كان مع ابن عمر فقال له ابن عمر: في الفتنة لا ترون القتل شيئاً. وقال رسول الله ﷺ: «لا يتناجى اثنان دون واحد».

٢٨١ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، عن زبيد، عن سعد بن عبيدة. عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي عليه السلام قال: بعث رسول الله ﷺ جيشاً وأمر عليهم رجلاً فأوقد ناراً فقال: «ادخلوها»، فأراد ناس أن يدخلوها وقال آخرون: إنما فررنا منها فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: «لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة» أو قال: «أبدأ» وقال للآخرين قولاً حسناً أو قال: «أحسنتم لا طاعة لأحد في معصية الله إنما الطاعة في المعروف».

- = أحمد في المسند ٤٣/٢ ومالك في الموطأ ٤٠٧/٤ في كتاب الجامع باب مناجاة اثنين دون واحد. والخطيب في تاريخه ٢٦٥/١١.
- وأخرجه عن ابن عمر عن النبي بلفظ (لا يتناجى اثنان دون صاحبهما).
- أبو داود في كتاب الأدب ٢٩ باب التناجى ١٣/١٩٩.
- والدارمي في كتاب الاستئذان ٢٨ باب لا يتناجى اثنان دون صاحبهما ٢/١٩٤.
- وابن حبان في صحيحه ٤٨٤/٢.
- والترمذي في كتاب الأدب ٩٢ باب ما جاء (لا يتناجى اثنان دون الثالث).
- وأبو نعيم في الحلية ٧/١٢٨، ٣٦٤.
- وأحمد في المسند ٤٥/٢.
- وأخرجه عن ابن عمر عن النبي بلفظ (لا يتناجى اثنان دون الثالث):
- أحمد في المسند ٩/٢ والطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب المجالس وآدابها باب حق المجلس وآداب تتعلق بالجالسين ٥٠/٢.
- والطبراني في الصغير ٩/٢ وابن حبان في صحيحه ٤٨٢/١.
- والبخاري في الأدب المفرد ٢/٦٠١، ٦٠٢ - ٥٥٥ باب إذا كانوا أربعة.
- والبيهقي في كتاب الجمعة باب الرجل يقيم الرجل من مجلسه يوم الجمعة ٣/٢٣٢.
- وأيضاً في كتاب الجنائز باب لا يتناجى اثنان دون الثالث ٣/٥٥٤.
- وذكره السخاوي بالمقاصد وقال متفق عليه عن ابن عمر ٤٤.
- (٢٨١) أخرجه مسلم عن علي في كتاب الإمارة ٣٩ باب طاعة الأمراء في غير معصية الله تعالى ١٢/٢٢٦.
- وأخرجه أحمد في المسند عن علي وذكره الساعاتي في كتاب الجهاد باب لزوم طاعة الجيش لأمرهم.
- وأخرجه عن أبي سعيد ابن حبان في الصحيح وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب الإمارة ٩ باب فيمن أمر بمعصية ٣٧٣.

٢٨٢ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا شعبة، عن قتادة، عن سليمان ابن أبي سليمان، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ستكون أمراء يغشاهم غواش أو حواش من الناس يظلمون ويكذبون فمن أعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم فليس مني ولا أنا منه ومن لم يصدقهم في كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأنا منه وهو مني».

٢٨٣ - حدثنا جدي، ثنا حبان، أنا عبد الله، أنا عوف، عن الحسن قال: مرض معقل بن يسار مرضه الذي توفي فيه فلما ثقل عاده ابن زياد في بيته فلما جلس إليه قال معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من استرعى رعية فلم يحطها بالنصحى فقد حرم الله عليه ريح الجنة وريحها يوجد من

---

(٢٨٢) أخرجه بلفظه: أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب الإمارة والخلافة بالباب الخامس في الأئمة المضلين بالفصل الثاني في إمارة السفهاء.

وابن حبان في الصحيح ٢٩٨/١ وذكره الهيثمي بالموارد ٣٧٩ في كتاب الإمارة ١٧ باب الكلام عند الأمير.

وذكره الهيثمي بالمجمع بلفظه أيضاً ٢٤٦/٥ وقال أخرجه أحمد وأبو يعلى وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرج نحوه عن كعب بن عجرة:

ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة ١٠٥ باب الأربع ركعات قبل الظهر رقم ١٢٥٧ والحاكم ٧٨/١، ٧٩ في كتاب الأيمان - من دخل على الأمراء وصدقهم وأيضاً في ١٢٧/٤ في كتاب الأطعمة.

وابن حبان في صحيحه ٢٩٣/١، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧.

وذكره الهيثمي بالموارد ٣٧٨ كتاب الإمارة ١٦ باب من يدخل على الأمراء.

والطبراني في الصغير ١٥٤/١، ٢٢٤.

وأبو نعيم في الحلية ٢٤٩/٧ والخطيب في تاريخه ٣٦٢/٥.

(٢٨٣) أخرجه بلفظه البخاري في كتاب الأحكام باب من استرعى رعية فلم ينصح ١٠٨/١٣، ١٠٩.

وأخرجه مسلم بلفظه ١٦٥/٢، ١٦٦ في كتاب الأيمان رقم ٢٢٧، ٢٢٨ وأيضاً في كتاب الإمارة

٢١٤/١٢ رقم ٢١.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي ٤٢/١٤ في كتاب الجهاد باب مشاوره الإمام رؤساء الجيش.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٧٧ في العدل بين الرعية ٢٣٢/٢.

وأخرجه الطبراني في الصغير ١٦٧/١.

وذكره القضاعي بالشهاب وقال المراغي في اللباب ١٤٤: أخرجه القضاعي بالمسند.

وأخرجه الخطيب مختصراً ٣٧٩/٣.

مسيرة مائة عام» فقال ابن زياد: ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم؟ قال: «واليوم لولا حالتي التي أنا عليها لم أحدثك».

٢٨٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم مني مجلساً إمام عادل وأبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر».

٢٨٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «انكم ستحرصون على الإمارة وإنها ستكون ندامة وحسرة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة».

٢٨٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا جهم بن أوس قال: سمعت عبد الله بن أبي مریم ومر به عبيد الله بن رستم في مركبه فقال لابن أبي مریم: إني لأشتهي مجالستك وحدثك، فلما مضى قال ابن أبي مریم: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تغبطن فاجراً بنعمته فإنك لا تدري ما هو لاق بعد موته ان له عند الله قاتلاً لا يموت» فبلغ ذلك وهب بن منبه فأرسل إليه وهب أبا داود الأعور فقال: يا فلان ما قاتلاً لا يموت؟ قال ابن أبي مریم: النار.

٢٨٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء».

(٢٨٤) أخرجه الترمذي ٥٥٩/٤ في كتاب الأحكام ٤ باب الإمام العادل. وأخرجه أحمد بالمسند ٣/٢٢. وذكره القضاعي بالشهاب وقال المراغي باللباب ٢٠٨: أخرجه القضاعي بالمسند ورمز له السيوطي بالحسن.

(٢٨٥) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام ٥ باب الحرص على الإمارة ١٣/١٠٧.

وأخرجه أحمد في المسند ٢/٤٤٨، ٤٧٦.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/٩٣.

(٢٨٦) أخرج نحوه ابن المبارك في الزهد ٢٢٠.

وذكر السيوطي في كنز العمال ٣/١٨٧ وقال أخرجه البيهقي عن أبي هريرة.

(٢٨٧) أخرجه بلفظه أبو داود في كتاب الأدب ٦٦ باب في الرحمة ١٣/٢٨٥.

وأخرجه بلفظه الخطيب في تاريخه ٣/٢٦٠، ٤٣٨.

وأخرجه الترمذي في كتاب البر ١٦ باب ما جاء في رحمة الناس ضمن حديث ٥١/٦.

٢٨٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا سفيان، عن جعفر بن برقان، عن عبد الله بن دينار، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «من رفق بأمتي رفق الله به ومن شق على أمتي شق الله عليه».

٢٨٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، أنا الأوزاعي، أنا الزهري، أنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من وال ولا أمير إلا له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهى عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً فمن وقى شرها فقد وقى وهو الذي تغلب منهما».

آخر مسند ابن المبارك والحمد لله رب العالمين  
وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليماً إلى يوم الدين

---

(٢٢٨) أخرج نحوه عن عائشة عن النبي بلفظ: (اللهم من ولي شيئاً من أمر أمتي فشق عليهم فاشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارق به):

الإمام مسلم في كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر ١٢/٢١٢ رقم ١٩.

وأيضاً بهذا اللفظ أخرجه أحمد في المسند ٦/٩٣، ٢٥٧، ٢٥٨.

وأخرجه أحمد عن عائشة بلفظ: (اللهم من رفق بأمتي فارق به ومن شق عليهم فشق عليه) في المسند ٦/٦٢، ٢٦٠.

(٢٨٩) أخرجه بلفظه أحمد في المسند ٢/٢٣٧ عن أبي هريرة عن النبي.

وأخرج نحوه أحمد في المسند ٢/٢٨٩ عن أبي هريرة عن النبي.

وأخرج البخاري نحوه عن أبي سعيد ١٣/١٦١ في كتاب الأحكام ٤١ باب بطانة الإمام وأهل مشورته.

وأيضاً في ١١/٤٢٥ في كتاب القدر ٨ باب المعصوم من عصم الله تعالى.

# كتاب البر والصلة

للإمام عبد الله بن المبارك

١١٨ - ١٨١ هـ

تحقيق

د. مصطفى عثمان محمد



## بسم الله الرحمن الرحيم

### الحمد لله وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليماً

١ - أخبرنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن فراس قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن إبراهيم الديلمي قال: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك ومحمد بن عبيد قالا: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عون بن عبد الله أن رجلاً سأل ابن مسعود: أي الأعمال أفضل؟ فقال: سألتني عما سألت رسول الله ﷺ فقال: «الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله».

٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: حدثنا المسعودي، عن الوليد بن العيذار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لميقاتها». قلت: ثم ماذا؟ قال: «بر الوالدين». قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله». قال: ثم سكت عن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزدني.

(١) أخرجه سعيد بن منصور ص ١٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المواقيت باب فضل الصلاة لوقتها ٧/٢، كتاب الجهاد باب فضل الجهاد

٣/٦ وكتاب الأدب باب البر والصلة ٣٢٩/١٠ كذا بفتح الباري، وفي عمدة القاري ٨١/٢٢ كتاب

الأدب باب البر والصلة.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان مختصراً برقم ٧٤/١٤٠.

وأخرجه الترمذي في كتاب البر ٢ باب أي الأعمال أفضل ٢٣/٦ وقال حسن صحيح.

وأخرجه الحاكم في كتاب الصلاة باب المواقيت ١/١٨٨، ١٨٩ ولم يذكر قول ابن مسعود: ولو

استزدته.

وأحمد في مسنده في كتاب النية والاحلاص ٢٦/١٩، ٣٧ بالفتح الرباني الطبراني في الصغير

١٦٤/١ ولم يذكر قول ابن مسعود: ولو استزدته.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد باب قوله تعالى: ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً ٢٧/١ وسعيد بن

منصور ص ١٢٥.

٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن شيخ له سماه، عن أبي عمرو الشيباني، سمعت عبد الله بن مسعود يقول: سألت النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيل الله». قلت: ثم أي؟ قال: «الصلاة لوقتها». قلت: فأبي العمل أشرف؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ «أن تقتل ولدك من أجل أن يأكل معك». قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون﴾.

٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت يا رسول الله من أبر؟ قال: «أمك» قلت: ثم من؟ قال: «أمك» قلت: ثم من؟ قال: «أمك» قلت: ثم من؟ قال: «ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب».

٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا ابن لهيعة قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن العلماء كانوا يقولون: حق الأم أفضل من حق الأب ولا أحق.

٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن أيوب قال: أخبرنا أبو زرعة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما تأمرني؟ قال: «بر أمك» ثم عاد فقال: «بر أمك» ثم عاد فقال: «بر أمك» ثم عاد فقال: «بر أباك».

(٣) أخرج بعضه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤١/١٩ .

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة باب الوالدين ٢١/٦ .

وأحمد في مسنده ٥/٥ وفي الفتح الرباني بترتيب أحمد بكتاب البر والصلة ٣٨/١٩ .

والحاكم في كتاب معرفة الصحابة - ترجمة معاوية بن حيدة ٦٤٢/٣ .

وفي كتاب البر والصلة - باب بر أمك ثم أباك ١٥٠/٤ .

والبخاري في الأدب المفرد ٢ باب الأم ٣٥/١ .

والطبراني في الصغير ١/٢٢٥ ، ١٣٢/٢ .

والبيهقي في السنن في كتاب الزكاة - باب الاختيار في صدقة التطوع ١٧٩/٤ .

(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣ باب بر الأب ٤١/١ .

وأحمد في مسنده ٤٠٢/٢ .

٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن أبي المتوكل الناجي أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أي والدي أعظم عليّ حقاً؟ قال: «كلاهما» ثم عاد فقال: «كلاهما» ثم عاد فقال: يا رسول الله أي والدي أعظم عليّ حقاً؟ قال: «أمك».

٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا هشام - أو قال رجل عن هشام - عن الحسن، قال الحسين: الشك مني، قال: للام الثلثان من البر والطاعة وللأب الثلث.

٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سغبان عن الشيباني قال: قلت للشعبي: الأم والأب في البر سواء؟ قال: الأم أحق.

١٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا هشام، عن الحسن، أنه سئل عن البر والعقوق فقال: البر أن تبذل لهما ما ملكت وأن تطيعهما فيما أمرك به ما لم يأمرك بمعصية الله، والعقوق أن تهجرهما وتحرمهما.

١١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا هشام بن عروة قال: قال لي أبي: هل تدري ما قوله: ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾ أن لا تمتنع من شيء أراده.

١٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه في قول الله تعالى: ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾ قال: لا يمتنع عن شيء أراده.

١٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا عبيد الله بن الوليد الرصافي قال: سمعت عطاء يقول فيها: لا ترفع يدك عليهما.

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥١/١ باب ألين الكلام.

وأخرجه الطبري ٦٦/١٥ بلفظ يريدانه أحباه، يجهانه.

(١٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥١/١ باب لين الكلام لولديه بلفظ: لا يمتنع من شيء أحباه. وأخرجه

الطبري عن هشام بن عروة عن أبيه بلفظ: أن لا يمتنع عن شيء يريدانه أحباه، يجهانه ٦٦/١٥.

(١٣) أخرجه الطبري ٦٥/١٥.

١٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا ابن عون قال: دخل داخل على محمد بن سيرين وهو عند أمه فقال: ما شأن محمد يشتكي شيئاً قالوا: لا، ولكن هكذا يكون إذا كان عند أمه.

١٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الفضل بن موسى قال: حدثنا حزم بن مهران قال: حدثنا عمارة المغولي قال: سألت الحسن: ما البر؟ قال: الحسب والبذل. فقلت: ما العقوق؟ قال: أن تحرمهما وتهجرهما، ثم قال: ويحك ما شعرت أن نظرك في وجه والدتك عبادة؟ فكيف بالبر بهما؟

١٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الأحوص بن جواب الضبي قال: حدثنا عمار بن رزيق، عن عمارة بن القعقاع قال: وكان ابن شبرمة حدثه عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله من أحق الناس مني بحسن الصحبة؟ قال: «أمك» قلت: ثم من؟ قال: «أمك» فقلت: ثم من؟ قال: «أباك».

١٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن منصور بن عبد الرحمن أن عمر بن عبد العزيز اختصم إليه رجل وابنه فقال عمر حين جلسا بين يديه: أما لهذا أحد؟ أي للابن يجلس مع أبيه، فقام عنه فجلس مكان أبيه فخاصم عنه أباه قال الحسين: تعظيماً لأبيه.

١٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن قال: انتهت القطيعة إلى أن يجالس الرجل أباه عند السلطان.

١٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه أن مورقاً كان يفلي رأس أمه.

(١٦) أخرجه البخاري في كتاب الأدب ١ باب البر والصلة ٣٢٩/١٠ بفتح الباري، ٨٢/٢٢ بعمدة القاري وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ١ باب بر الوالدين رقم ١ - ٤ و١٦٦/١٠٢، ١٠٣ وابن ماجه في كتاب الوصايا ٤ باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت رقم ٢٧٠٦ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٢/١ وذكره الهيثمي في المجمع وقال: رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة بلفظ: جاءت امرأة إلى رسول الله ٨/١٣٩.

وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه من حديث أبي هريرة ٤/١٠.

٢٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الحجاج بن محمد قال: حدثنا ابن جريج عن عطاء قال: لا يؤم الرجل أباه وان كان أفقه منه.

٢١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا سفيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عروة، قال: ماتت والدة من شدّ - قال عبد الله: الطرف إليه - وقال عبد الرحمن: البصر إليه.

٢٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا المؤمل قال: حدثنا سفيان بهذا الإسناد نحوه.

٢٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا جعفر بن سليمان، عن هشام، عن الحسن في الرجل يكون له والدان أيخرج للتجارة قال: ان كانت له منها مندوحة فلا يخرج.

٢٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا عبد الله بن ذكوان، عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد القاري قال: رأني عمر بن عبد العزيز وأنا أمشي إلى جنب أبي فقال: لا تمش إلى جنب أبيك إنما ينبغي لك أن تمشي وراءه قال: فإني أتوكأ على يده. قال: فهاه.

٢٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا داود بن يزيد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير في قوله عز وجل: ﴿ربكم أعلم بما في نفوسكم أن تكونوا صالحين﴾ قال: تكون البادرة من الولد إلى الوالد. وقال الله عز وجل: ﴿أن تكونوا صالحين﴾ قال: أن تكون النية صادقة ﴿فإنه كان للأوابين عفورا﴾ للبادرة التي بدرت منه.

٢٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب في قوله عز وجل: ﴿انه كان للأوابين عفورا﴾ قال: هو الذي يندم ثم يصيب ثم يندم ثم يصيب ثم يتوب.

٢٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا هشيم، عن ابن بشر، عن سعيد بن جبير قال: هم الرجاعون إلى التوبة.

٢٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا هشيم عن العوام بن حوشب قال: قال لي مجاهد: لا يرفع ولد يد والده عنه يدعه يصنع به ما شاء.

٢٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: حدثنا يونس، عن الزهري قال: بلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها.

٣٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا داود بن قيس قال: أخبرني رجل أن أبا هريرة كان إذا غدا من منزله لبس ثيابه ثم وقف على أمه فقال: السلام عليكم يا أمته ورحمة الله وبركاته جزاك الله عني خيراً كما رببني صغيراً. فترد عليه: وأنت يا بني فجزاك الله عني خيراً كما بررتني كبيرة. ثم يخرج فإذا رجع قال مثل ذلك.

٣١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك وعلي بن عاصم قالا: أخبرنا سليمان التيمي، عن ابن مسعود وهو سعد قال: قلت لابن عباس: إني رجل حريص على الجهاد وليس أحد من قومي إلا وقد لحق بالجهاد أو قال بالأمصار إلا أبوي وان أبوي أو أبي كاره لذلك فقال ابن عباس: لا يصبح رجل له والدان فيصبح وهو محسن. قال: قلت إليهما؟ قال: نعم، إلا فتح الله له بابين من أبواب الجنة ولا يمشي وهو محسن إلا فتح الله له بابين من أبواب الجنة وإن كان واحداً فلا يصبح وهو محسن إلا فتح الله له باباً من الجنة ولا يمشي وهو محسن إلا فتح الله له باباً من الجنة ولا يغضب عليه واحد منهما فيرضى الله عز وجل عنه حتى يرضى قال: قلت: وإن كان ظالماً؟ قال: وإن كان ظالماً.

٣٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا عبد الغفور عن همام، عن كعب الأخبار قال: قال لقمان لابنه: يا بني من أرضى والدته فقد أرضى الرحمن، ومن أسخطها فقد أسخط الرحمن، يا بني إنما الوالدان باب من أبواب الجنة فإن رضيا مضت إلى الجبار وان أسخطا حجبت.

٣٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيعتقه».

(٣٠) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦ باب جزاء بر الوالدين ١/٥٦، ٥٩.

(٣١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٤ باب بر الوالدين وإن ظلماً ١/٤٢.

(٣٣) أخرجه مسلم في كتاب العتق باب فضل العتق رقم ٢٥، ١٠/١٥٢، ١٥٣.

والترمذي في كتاب البر والصلة ٨ باب ما جاء في حق الوالدين ٦/٣٢.

- ٣٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن سالم بن أبي حفصة، عن منذر الثوري قال: كان محمد بن الحنفية يمشط رأس أمه.
- ٣٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا أشعث، عن الشعبي، عن ابن مسعود قال: أفضل الأعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله.
- ٣٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا شعبة، عن عبيد المكتب، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ سئل: أي الأعمال أفضل؟ فقال: «الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله».
- ٣٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه قال: كان ابن عمر يطوف بالبيت فرأى رجلاً يطوف حاملاً أمه وهو يقول:

إني لها بغيرها المذل إن أذعرت ركابها لم أذعر  
أحملها وما حملتني أكثر

أترى يا ابن عمر جزيتها؟ قال: لا ولا زفرة واحدة، ثم طاف، ثم صلى خلف المقام ركعتين ثم قال: ألا إن كل ركعتين تكفر ما بينهما - أو قال ما قبلهما أو كلمة نحوها.

- ٣٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا جعفر بن حيان، عن الحسن بن عمر رأى رجلاً يطوف بالبيت حاملاً أمه وهو يقول لها: لا تريني جزيتك يا أمه. فقال ابن عمر: أي لكع والله ولا طلقة واحدة.

= وأبو داود بكتاب الأدب ١٣٢ باب بر الوالدين ٤٦/١٤.  
وابن ماجه في كتاب الأدب ١ بر الوالدين رقم ٣٦٥٩.  
وأبو داود الطيالسي ٣٤/٢ باب ما جاء في بر الوالدين.  
وأحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب بر الوالدين ٣٥/١٩.  
وابن حبان في صحيحه ٣٩٧/١؛ والبخاري في الأدب المفرد ٦ باب جزاء الوالدين ٥٣/١.  
والطحاوي في مشكل الآثار ٣٠٠/١، ١٤١/٢؛ وأبو نعيم في الحلية ٣٤٥/٦.  
والخطيب في تاريخه ٣٠٦/١٤.  
وذكره الحافظ في التلخيص ٢٠/٣ وقال: أخرجه مسلم. وذكره الزيلعي في نصب الراية ٣٠٤/٣.  
(٣٦) أخرجه سعيد بن منصور ص ١٢٥.  
(٣٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٤/١ باب ٦ جزاء الوالدين.

٣٩ - حدثنا الحسين، قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن ابن شهاب، عن عمرة بنت عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال: بينا أنا قائم إذ رأيتني في الجنة فسمعت قارئاً فقلت: من هذا؟ فقالوا: حارثة بن النعمان كذلكم البر كذلكم البر وكان من أبر الناس بأمه.

٤٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عمرة، عن النبي ﷺ بمثله.

٤١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك والهيثم بن جميل، عن أبي هلال محمد بن سليم الراسبي، عن مروان قال الهيثم، عن مورك العجلي قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تعلمون نفقة أفضل من نفقة في سبيل الله؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «نفقة الولد على الوالدين». وزاد الهيثم قال: ودعاؤهما له بالخير يثبت الأصل وينبت الفرع ودعاؤهما بالشريبيير الأصل.

٤٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا معتمر بن سليمان قال: حدثني عمرو بن عبد لغفار رجل من أهل الكوفة، عن جعفر بن برقان قال: ان لكل والد في ولده كل يوم دعوة مستجابة - أو قال محابة - فإن استطعت فلا تكونن مييراً.

٤٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا سعيد الحريري، عن العبسي قال: قدمت أبا هريرة فقلت: يا أبا هريرة ان الجهاد قد فضله الله وإني كلما رحلت راحلتي جاء والداي فحطوا رحلي قال: هما جتتك فأصلح إليهما، ثلاثاً.

٤٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، والفضل بن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد قال: دعوة الوالد لا تججب دون الله عز وجل.

٤٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، عن حزم، عن زيد قال: قلت للحسن: ما دعاء الوالدين للولد؟ قال: نجاة. قال: قلت: فعليه؟ قال: استئصاله.

٤٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعدة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث

(٤٦) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ٧ باب ما جاء في بر الوالدين ٣١/٦. وابن ماجه كتاب الدعاء ١١ باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم رقم ٣٨٦٢ والبخاري في الأدب المفرد ١٧ باب دعوة الوالدين ٩٥/١ و٢٢٣ باب دعوة المظلوم ٥٦٤/١ وابن حبان في صحيحه كذا بموارد الظمان كتاب الأدعية =

دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده .

٤٧ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا هشيم قال : حدثنا علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب قال : صعد رسول الله ﷺ ذات يوم المنبر فلما وضع رجله على الدرجة قال : « آمين » ، ثم وضع رجله على الثانية فقال : « آمين » ، ثم وضع رجله على الثالثة فقال : « آمين » ، فلما فرغ من خطبته ونزل ذكروا ذلك له فقال : « ان جبريل استقبلني حين وضعت رجلي على الدرجة الأولى فقال : من أدرك أبويه أو أحدهما فلم يغفر له فأبعده الله قل آمين فقلت آمين ، فلما صعدت إلى الثانية قال : من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله ، قل : آمين ، فقلت : آمين ، فلما صعدت إلى الثالثة قال : ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله قل : آمين ، فقلت : آمين » .

٤٨ - حدثنا الحسين قال : حدثنا هشيم قال : حدثنا عمر بن عبيد الله المدني ، عن أبيه قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ بنحو ذلك .

٤٩ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا الفضل بن موسى قال : حدثنا حزم بن مهران قال : سمعت حميد الطويل يحدث عن الحسن بن مسلم ، عن مجاهد يرفعه إلى النبي ﷺ قال : « كل شيء بينه وبين الله عز وجل حجاب إلا شهادة أن لا إله إلا الله ودعوة الوالد » .

٥٠ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا الفضل بن موسى قال : أخبرنا عثمان بن الأسود ، عن مجاهد قال : دعوة الوالد لا تحجب عن الله عز وجل .

= ٨ باب دعوة المظلوم والمسافر في طاعة الله تعالى والصائم وغيرهم ص ٥٩٧ رقم ٢٤٠٦ .  
وأخرجه القضاعي في المسند كذا باللباب في شرح الشهاب ص ٦٠ .  
(٤٧) أخرجه ابن حبان عن أبي هريرة مرفوعاً كذا بالموارد بكتاب البر والصلة ١ باب بر الوالدين في موارد الظمان ٥٩٧ وفي كتاب الأدعية ٢ باب الصلاة على النبي ٥٩٣ .  
وفي صحيح ابن حبان ١٨٧/٢ ، ٣٨١ عن مالك بن الحويرث بنحوه .  
وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة ٤/١٥٣ عن كعب بن عجرة .  
وأخرجه الطبراني بأسانيد عن جابر بن سمرة كذا بمجمع الزوائد ٨/١٣٩ .  
وذكره الحافظ في المطالب العالية وقال أخرجه أحمد بن منيع ٢/٣٧٦ .

٥١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن أبي عدي، وحجاج بن محمد قالوا: حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس الشاعر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال: «أحي والدك؟» - وقال محمد: ألك والدان؟ - قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد».

٥٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء، عن الزهري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال: «هل لك والدان؟» أو قال: «هل لك حوبة؟» قال: نعم. قال: «فانطلق فبرهما» قال: فأقبل يتخلل الركاب.

٥٣ - حدثنا الحسين، حدثنا الفضل بن موسى قال: حدثنا حزم بن مهران قال: سمعت الحسن يقول: كان رجل ممن قبلكم كانت له عبادة وكان يصلي في محراب له فأتته أمه فجعلت تناديه فينظر إليها فقالت: يا جري يا جري قال: صلاتي وأمي

(٥١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب ٣ باب لا يجاهد إلا بأذن الأبوين بفتح الباري ٣٣١/١٠ وعمدة القارىء ٨٣/٢٢ وأخرجه في كتاب الجهاد والبر باب الجهاد بأذن الأبوين ١٠٥/٦ كذا بفتح الباري. وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والصلوة والأدب باب بر الوالدين وأنها أحق رقم ٥، ٦، وأخرجه الترمذي كتاب الجهاد ٢ باب من خرج إلى الغزو وترك أبويه ٣١٣/٥. وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعتي في كتاب الجهاد باب من أراد الجهاد ٤٠/١٤. وأخرجه الطيالسي في قسم الترغيب في الأعمال باب بر الوالدين ٣٤/٢ بمنحة المعبود بترتيب مسند الطيالسي؛ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩ باب ير والديه ما لم يكن معصية ٧٥/١ رقم ٢٠. وأخرجه ابن حبان في صحيحه في الاستحباب للمرء أن يؤثر بر الوالدين على الجهاد ٣٩٥/١. وأخرجه سعيد بن منصور في سنه ج ٢ ص ١٣٩، ١٤٠، وأبو نعيم في الحلية ٥/٦٦، ٦٨، ٧/٢٣٥؛ والخطيب في تاريخه ٤/٣٥٠.

(٥٢) أخرج سعيد بن منصور عن ابن عمرو نحوه ح ١٣٩/٢.

والحوبة قال فيها أبو عبيد. كل حرمة تضيع إن تركها من أم أو أخت أو ابنة أو نحوها اللسان ٣٣٩/١.

(٥٣) أخرجه البخاري عن أبي هريرة في كتاب أحاديث الأنبياء باب ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً﴾ ٣٧١/٦ بفتح الباري.

وأخرجه مسلم عن أبي هريرة أيضاً في كتاب البر والصلة ١ باب بر الوالدين وأنها أحق ١٠٥/١٦، رقم ٧، ٨.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٧ باب دعوة الوالدين ٩٦/١ عن أبي هريرة أيضاً. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن عمران بن حصين وقال: أخرجه الطبراني في الأوسط والكبير ١٤٥/٨؛ وذكره أيضاً عن أبي هريرة وقال أخرجه أحمد ورجاله رجال الصحيح ١٤٦/٨.

فكره أن يقطع صلاته من أجل أمه فغضبت فدعت عليه فقالت: اللهم لا تميّتن جرياً حتى تقيمه مقام الزناة.

وانه كان راع يرعى غنماً له في بربه فإذا أمسى دخل في غار فكان فيه وأنه نكح امرأة فلما دنت ولادتها قيل لها: ممن ولدك هذا؟ قالت: من جري، وأنه أتى جري فقال: ما شأنكم؟ فقالوا: أنت شأننا وأنت حاجتنا وأنت طلبتنا، فقال جري: ممن ولدك هذا؟ قالت: منك، قال: مني! قالت: نعم، فأرادوا أن ينطلقوا به ليحبسوه فقال: أشدكم بالله لما أنظرتموني ليالي لكيما أدعوربي وأسأله، فانظروه ليالي، الله أعلم كم هي، وأنه أتى في المنام فقيل له: إذا اجتمع الناس فأطعن في بطن المرأة وقل: أيتها السخلة من أنت أو من أبوك؟ فإنه سيقول لك أبي راعي غنم قال: فاجتمع الناس فعمد جري فطعن في بطن المرأة فقال: أيتها السخلة تكلمي من أنت ومن أبوك؟ قال: أبي راعي غنم.

٥٤ - قال الحسن فذكر لي أن مولوداً لم يتكلم في بطن أمه غيره وغير عيسى بن

مريم.

٥٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الفضل بن موسى قال: حدثنا حزم بن مهران قال: سمعت رجلاً سأل الحسن فقال: يا أبا سعيد، ما تقول في دعاء الوالد لولده؟ قال: نجاة، وقال بيده هكذا - كأنه يرفع شيئاً من الأرض - قال: فما دعاؤه عليه قال: استئصال - وقال بيده كأنه يخفض شيئاً -.

٥٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الأحوص بن حواري قال: حدثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث دعوات مستجابات لا شك في ذلك: دعوة الوالد على ولده ودعوة الإمام العادل ودعوة المسافر».

(٥٤) وأخرجه مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً ضمن حديث ١٠٦/١٦ في كتاب البر والصلة ١ باب بر الوالدين رقم ٧ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٧ باب دعوة الوالدين، وقال الجيلاني في تعليقه على هذا الحديث: أخرجه الشيخان في الصلاة وذكر بني إسرائيل والتفسير ومسلم في بر الوالدين كذا بفضل الله الصمد بشرح الأدب المفرد ٩٦/١.

(٥٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء ١١ باب دعوة الوالد والمظلوم رقم ٣٨٦٢ غير أنه ذكر دعوة المظلوم بدلاً من الإمام العادل.

٦٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا جرير بن حازم، عن قيس بن سعد، عن مجاهد أن رجلاً قدم على النبي ﷺ أو خرج معه مجاهداً فقال له النبي ﷺ: «أذن لك أبوك؟» قال: لا، قال: «فارجع».

٦٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيع. عن مجاهد أن رجلاً قدم على النبي ﷺ مهاجراً فقال له النبي ﷺ: «أذن لك أبواك» قال: لا، قال: «ارجع ارجع».

٦٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان عن معاوية قال: قلت لعطاء انه تحبسني أمي في الليلة المقمرة عن الصلاة في الجماعة قال: أطعها.

٦٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا هشيم، عن العوام بن حوشب قال: قلت لمجاهد: يدعوني والدي وتقام الصلاة قال: أجب والدك.

٧٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا المؤمل قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الربيع، عن العوام، عن مجاهد بمثله.

٧١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان بن عيينة قال: سأل عبيد الله بن أبي يزيد عبيد بن عمير: أيغزوا الرجل وأبواه كارهان أو أحدهما؟ قال: لا.

٧٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا هشام، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، أن رجلاً سأل ابن عباس فقال: إني نذرت أن أغزو الروم وإن أبواي يمنعاني. قال: أطع أبويك فإن الروم ستجد من يغزوها غيرك.

٧٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وسليمان بن حرب قالوا: حدثنا حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله جئت أبايعك على الهجرة وقد تركت أبواي يبيكان. قال: فأرجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما.

(٧١) أخرجه سعيد بن منصور ١٤٠ وقال الأعظمي أخرجه عب بهذا الإسناد ٤٤/٣.

(٧٣) أخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في بر الوالدين وحقوقهما

٣٥/١٩ وأخرجه سعيد بن منصور ١٣٩ وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة ١٥٢/٤.

٧٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا سعيد بن عطاء بن السائب عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يبأيه على الهجرة فقال: ما جئت حتى أبكيت أبوي. قال: «فأرجع إليهما فأضحكهما».

٧٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان، عن داود بن شابويه، عن مجاهد قال: أتى يعلى بن أمية بأبيه إلى النبي ﷺ يبأيه على الهجرة بعد الفتح فقال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» فقال: يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال: «لا هجرة بعد الفتح» فأتى العباس يستشفع به على النبي ﷺ فأتى العباس النبي فقال: أقسمت عليك يا رسول الله لما بايعت أبا يعلى على الهجرة فبسط يده وقال: «قد أطعت عمي ولا هجرة بعد الفتح».

٧٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: جئتك لأبايعك على الهجرة وقد تركت أبوي يبيكان. قال: «ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما».

### باب ما يقوم مقام الوالدين من القرابة

٧٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا يونس بن أبي إسحاق قال: حدثنا مرقع الحنظلي قال: قلت لابن عباس: ما ترى في رجل قتل امرأته؟ فقال: ان كان أبواه حيين فليبرهما وإلا فإن كانت والدته حية فليبرها ما دامت حية لعل الله أن يتجاوز عنه.

(٧٥) أخرجه ابن ماجه عن صفوان بن عبد الرحمن القرشي في كتاب الكفارات ١٢ باب إبرار القسم رقم ٢١١٦ وأخرجه الحاكم في كتاب معرفة الصحابة - مناقب يعلى بن أمية مختصراً وأخرجه ابن حبان مختصراً عن يعلى بن منبه قال جئت رسول الله بأبي أمية فقلت له يا رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال بل أبأيه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة.

وقد نقل الهيثمي ذلك في موارد الزمآن كتاب الجهاد ١ باب ما جاء في الهجرة ص ٣٨٠.

(٧٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الجهاد ١٢ باب الرجل يغزو وله أبوان وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب ما جاء في بر الوالدين وحقوقهما.

وأخرجه الحاكم في المستدرک بكتاب البر والصلة ٤/١٥٣ وابن حبان في صحيحه ١/٣٩٥ - ٣٩٦. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦ باب جزاء الوالدين ١/٥٨/٧٥ وأخرجه سعيد بن منصور . ١٣٩

(٧٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢ باب بر الإمام ١/٣٧.

٥٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: ثلاثة لا يستجاب لهن: الرجل يدعو على ذي رحمه وقد أمر بصلتهما، والرجل يدعو على امرأته ان يريحه الله منها وقد جعل الله طلاقها بيده، والرجل يكون له المال على الرجل فلا يكتب ولا يشهد.

### باب أمر الوالدين بما يبغض الله ونهيهما عما يحب الله

٥٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا إسرائيل بن يونس قال: حدثنا سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: نزلت في أربع آيات من كتاب الله كانت أمي حلفت أن لا تأكل ولا تشرب حتى أفارق محمداً فأنزل الله ﴿وان جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾. والثانية: اني أخذت سيفاً فأعجبني فقلت: يا رسول الله هب هذا لي فنزلت: ﴿يسألونك عن الأنفال﴾. والثالثة: اني مرضت فأتاني رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله اني أريد أن أقسم مالي فأوصي بالنصف قال: «لا». قلت: فالثلث فسكت وكان الثلث جابراً. والرابعة: اني شربت الخمر مع قوم من الأنصار فضرب رجل منهم أنفي بلحي جمل فأتيت النبي ﷺ فأنزل الله تحريم الخمر.

٥٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن ليهعة قال: حدثني معاوية بن الريان انه سمع رجلاً يسأل عطاء عن رجل له أم وامرأة والأم لا ترضى إلا بطلاق امرأته قال: ليتق الله في أمه وليصلها قال: أيفارق امرأته؟ قال عطاء: لا. قال الرجل: فإنها لا ترضى إلا بذلك. قال عطاء: فلا أرضاها الله امرأته بيده ان طلقها فلا حرج وان حبسها فلا حرج.

٦٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن قال: قيل له رجل أمرته أمه أن يطلق امرأته قال الحسن: ليس الطلاق من برها في شيء.

(٥٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٣ باب بر الوالد المشرك ٨٣/١.

(٦٠) أخرجه سعيد بن منصور ص ٩٢.

٦١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي سنان قال: سمعت سعيد بن جبير قال: لدغت فأمرتني أمي أن أسترقني فكرهت أن أعصيها فناولت الرقا بيدي التي لم تلدغ.

٦٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر قال: كانت عندي امرأة وكنت أحبها وكان أبي عمر يكرهها فأمرني أن أطلقها فأبيت فذكر ذلك للنبي ﷺ فدعاني: «يا عبدالله طلق امرأتك».

٦٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا الفزاري إبراهيم بن محمد أبو إسحاق قال: سمعت هشاماً يحدث عن الحسن أن رجلاً قال له إني قد حججت وإن أمي قد أذنت لي في الحج. فقال له: لقعدة معها تقعد بها على مائدتها أحب إلي من حجتك.

٦٤ - حدثنا الحسين بن الحسن قال: سمعت ابن المبارك يقول: بلغني أنه من أحيان ليلة العيد أو العيدين لم يمتم قلبه حين تموت القلوب.

٦٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن هشام الدستوائي، عن الحسن في الرجل تقول له: أفطر - يعني أمه - قال: ليفطر وليس عليه قضاء وله أجر الصوم والبر. وإذا قالت لا يخرج إلى الصلاة فليس لها في هذا طاعة هذه فريضة.

---

(٦٢) أخرجه أبو داود في سننه ١٣٢ باب بر الوالدين ٤٧/١٤ وأخرجه أحمد وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب وجوب بر الوالدين وطاعتهم ٤٠/١٩ بالفتح الرباني وأخرجه الطيالسي في كتاب الطلاق باب جوازه للحاجة وطاعة الوالدين ٣١٣/١ والحاكم في كتاب البر والصلة ١٥٣/٤ وفي كتاب الطلاق ١٩٧/٢ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٣٩٨/١ وذكره الهيثمي في موارد الظمان كتاب البر والصلة ١ باب بر الوالدين من غير طريق ٤٩٦.

(٦٤) ذكره الحافظ في تلخيص الجكبير ٨٠/٢ وقال أخرجه ابن ماجه من حديث ثور عن خالد بن معدان عن أبي أمامة وذكره الدارقطني في العلل من حديث ثور عن مكحول عنه وقال: الصحيح أنه موقوف على مكحول. ورواه الشافعي موقوفاً على أبي الدرداء. وذكره ابن الجوزي في العلل من طرف. ورواه الحسن بن سفيان من طريق بشر بن رافع عن ثور عن خالد عن عبادة بن الصامت. وبشر متهم بالوضع. وذكره الديلمي من حديث معاذ بن جبل.

٧٨ - حدثنا الحسين قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن سوقة ، عن أبي بكر بن حفص أن رجلاً أتى النبي ﷺ قد ألم بذنب فقال له : «هل لك والدة؟» قال : لا ، قال : «فهل لك خالة؟» قال : نعم قال : «اذهب فبرها» .

٧٩ - حدثنا الحسين قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومؤمل قالا : حدثنا سفيان بن محمد بن سوقة ، عن أبي بكر بن حفص عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال : أذنب ذنباً عظيماً .

٨٠ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا الوليد بن مسلم ، حدثنا محمد بن السائب البكري ، عن سعد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : «حق كبير الاخوة على صغيرهم حق الوالد على ولده» .

٨١ - حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو معاوية الضرير قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن المنكدر قال : جاءت إلى النبي ﷺ ظئره التي أرضعته فبسط لها رداءه ثم قال : «مرحباً بأمي» ثم أجلسها على رداءه .

٨٢ - حدثنا الحسين قال : حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن هشام ، عن أبيه ، عن حجاج بن حجاج ، عن أبيه قال : سئل رسول الله ﷺ ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال : «غرة عبد أو أمة» .

٨٣ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا حجاج الرصافي ، عن جده ، عن الزهري قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال : «العم أب إذا لم يكن دونه أب والخالة والدة إذا لم تكن دونها أم» .

٨٤ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج قال : أخبرني محمد بن عبد الرحمن أن عبد الله بن أبي فروة ، أخبره عن المطلب بن

---

(٧٨) أخرجه الترمذي عن ابن عمر في كتاب البر والصلة ٦ باب الخالة ٦/٣٠ وأخرجه أحمد وذكره الساعاتي

في كتاب البر والصلة باب بر الأولاد والأقارب ابن عمر ٤٢/١٩ .

(٧٩) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ٦ باب في بر الخالة ٦/٣٠ .

(٨١) أخرجه نحوه البخاري في الأدب المفرد ٦٢٥ باب في العهد ٢/٧٠٩ عن أبي الطفيل قال رأيت

النبي ﷺ قسم لحمًا بالجعرانة وأنا يومئذ غلام أحمل عضو البعير فأتته امرأة فبسط لها رداءه قلت من هذه؟ قيل : هذه أمه التي أرضعته .

حنطب أن عمه وهو وعمران بن أبي فروة جالسان فأوسع له فأبى المطلب أن يندق بينهما وقال: نهى النبي ﷺ أن يندق بين الرجل وأبيه فقال عبد الله: إنما هو عمي قال: «العم والد».

٨٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية، عن حجاج، عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «العم والد إذا لم يكن دونه أب والخالة والدة إذا لم تكن دونها أم».

### باب بر الوالدين بعد موتها

٨٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حيوة بن شريح قال: أخبرني الوليد بن أبي الوليد أن عبد الله بن دينار حدثه عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله يقول: «ان البر أن يصل الرجل أهله ود أبيه بعد أن يولي» يعني يولي الأب.

٨٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عبد الله بن لاحق قال: أخبرني سعيد بن عبادة الزرقي أن أباه أخبره قال: كنت جالساً في مسجد المدينة مع عمرو بن عثمان بن عفان فمر بنا عبد الله بن سلام متكئاً على ابن أخيه فبعد عن المجلس ثم عطف فرجع إليهم فقال: ما شيت عمرو بن عثمان مرتين أو ثلاثاً فوالذي بعث محمداً بالحق ان لفي كتاب الله - أو قال في بعض كتب الله أو نحوه قال الحسين: أنا أشك - لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ بذلك نورك.

(٨٦) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم رقم ١٢ وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ٥ باب إكرام صديق والديه ٢٩/٦ وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ١٣٢ باب بر الوالدين.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٠/١٩، ٤٠١.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٠ باب بر من كان يصله أبوه.

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الزكاة باب أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه ٤/١٨٠.

وذكره القضاعي في الشهاب وقال المراغي أخرجه القضاعي في المسند كذا باللباب ١٧٢.

(٨٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/١٠٩، ٢١ باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ بذلك.

فاطمة أكثر من السجود فإنه ليس من عبد مسلم يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة» .

٧٣ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أمامة، عن أبي أيوب الأنصاري قال: نزل علي رسول الله ﷺ شهراً فبقيت في عمله كله فرأيته إذا زالت الشمس أو زاغت أو كما قال ان كان في يده عمل الدنيا رفضه وان كان نائماً فكأنما يوقظ له فيقوم فيغتسل أو يتوضأ ثم يركع أربع ركعات يتمهن ويحسنهن ويتمكث، فلما أراد أن ينطلق قلت: يا رسول الله مكثت عندي شهراً ولوددت انك مكثت أكثر من ذلك فبقيت في عملك كله فرأيتك إذا زالت الشمس أو زاغت فإن كان في يدك عمل الدنيا رفضته، فإن كنت نائماً فكأنما توقظ فتغتسل أو تتوضأ ثم تركع أربع ركعات تتمهن وتحسنهن وتمكث فيهن، فقال رسول الله ﷺ: «إن أبواب السموات وأبواب الجنة تفتح في تلك الساعة فما يرتجن حتى تُصلي هذه الصلاة فأحببت أن يصعد إلى ربي في تلك الساعة خير» قال عبد الله، وزادني الأوزاعي قال: «فأحب أن يرفع عملي في أول عمل العابدين» .

٧٤ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن شعبة، عن منصور، عن زر، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ: «إن الدعاء هو العبادة»، ثم قرأ ﴿ قال ربكم أدعوني استجب لكم ﴾ .

(٧٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٨ ومعنى فما يرتجن أي فما يغلقن غلقاً محكماً .

(٧٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٩ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب الدعاء باب فضل الدعاء رقم ٣٨٢٨ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١٧٧/٢ وذكره الهيثمي بالموارد ٥٩٥ في كتاب الأدعية ٤ باب فضل الدعاء .

وأخرجه أحمد في المسند ٢٦٧/٤، ٢٧١، ٢٧٦ .

وأخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الأذكار والدعوات باب فضل الدعاء ١٥٣/١ .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٩٧/٢ .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظه ٢٩٦ باب فضل الدعاء ١٨٥/٢ وقال الجيلاني في فضل الله

الصمد: أخرجه الأربعة وصححه الترمذي وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٢٠/٨ .

٧٥ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، قال وأخبرني سفيان نحواً منه .  
 ٧٦ - حدثنا جدي، نا حبان، أنا عبد الله، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عمار بن ياسر دخل المسجد فصلى ركعتين خفيفتين فقال له رجل: قد خففتها يا أبا اليقظان، قال: أرأيتني نقصت من حدودهما شيئاً ولكنني خففتها وبادرت بهما السهو سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل ليصلي الصلاة لعله لا يكون له من صلاته إلا عشرها أو تسعها أو ثمنها أو سبعها أو سدسها أم خمسها» .

٧٧ - حدثنا جدي، نا حبان، أنبا عبد الله، عن زائدة بن قدامة، نا السائب بن حبيش الكلاعي، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى قال، قال لي أبو الدرداء أين مسكنك فقلت في قرية دوين حمص فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال السائب يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة» .

٧٨ - حدثنا جدي، نا حبان، أنبا عبد الله، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه» .

٧٩ - حدثنا جدي، نا حبان، أنبا عبد الله، عن أسامة بن زيد، عن سعيد

(٧٥) نحو الحديث السابق .

(٧٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٥٩ .

وأخرجه الطحاوي بمشكّل الآثار ٢/٣٠، ٣١ .

وأخرجه أحمد في المسند ٤/٣١٩ وذكره الساعاتي في كتاب السهو باب ما جاء في وسوسة الشيطان للمصلي وما يدفع ذلك .

وقال الساعاتي أخرجه دنس حب هق وسنده جيد .

(٧٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٦٠ .

(٧٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٦١ .

أخرجه البخاري في كتاب الصيام باب من لم يدع قول الزور والعمل به ٤/٩٣ :

وأخرجه ابن ماجه في ؛ كتاب الصيام ٢١ باب الغيبة والرفث في القيام رقم ١٦٨٩ .

وأخرجه أحمد في المسند ٢/٤٥٢، ٥٠٥ .

(٧٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب الصيام ٢١ باب الغيبة والرفث في الصيام رقم ١٦٩٠ .

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ١٢ باب المحافظة على الصوم .

٨٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا عبد الرحمن بن سليمان، عن أسيد بن علي بن عبيد الساعدي، عن أبيه، عن ابن أسيد أن رسول الله ﷺ كلمه رجل من بني سلمة وأنا عنده فقال: يا رسول الله ان أبواي قد هلكا فهل بقي عليّ من برهما شيء؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم أربعة أشياء: الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهودهما من بعدهما وصلوة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما» فقال الرجل: ما أكبر هذا - أو ما أهيبه - يا رسول الله قال: «فاعمل به».

٨٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا حزم، عن ثابت، قال؛ قال عمر بن الخطاب: من أراد أن يصل أباه بعد موته فليصل اخوانه.

٩٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الفضل بن موسى بشر بن السري قال: حدثنا حزم بن مهران القطعي، عن ثابت البناني قال: بلغنا أن عمر بن الخطاب قال: من أحب أن يصل أباه في قبره فليصل اخوان أبيه بعد.

٩١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الثقفى قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: ان الرجل ليدفع بدعاء ولده بعده، وقال بيديه هكذا، فدفعها.

٩٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عمرو بن عثمان الكلابي قال: حدثنا زهير أبو خيثمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مثله.

---

(٨٨) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب ١٣٢ باب بر الوالدين ٥١/١٤.  
 وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٢ باب صل من كان أبوك يصل رقم ٣٦٦٤.  
 وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة ١٥٤/٤ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٣٩٤/١ وذكره الهيثمي في موارد الظمان في كتاب البر والصلة ١ باب الوالدين ص ٤٩٨.  
 وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعدي في كتاب البر والصلة ٣٨/١٩.  
 وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٩ باب بر الوالدين بعد موتها.  
 (٨٩) ذكره الحافظ في المطالب العالية ٣٧٩/٢ وقال أخرجه حب عن ابن عمر.  
 (٩٠) وصله ابن حبان فأخرجه عن ثابت البناني عن أبي بردة قال قدمت المدينة فأتاني ابن عمر فقال أتدرك لم أتيتك؟ قلت لا قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من أحب أن يصل أباه في قبره فليصل إخوان أبيه بعده وأنه كان بين أبي عمر وأبيك أخاه فأحببت أن أصل ذلك ٤٠١/١.  
 وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في موارد الظمان ص ٤٩٨.

٩٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا هشيم، قال يونس بن عبيد، ومنصور، عن الحسن، أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله اني كنت أبر أمي وأنها ماتت فإن تصدقت عنها أو أعتقت عنها أينفعها ذلك؟ قال: «نعم» قال: فمرني بصدقة قال: «أسق الماء» قال الحسين: فنصب سعد سقائتين بالمدينة. قال الحسن: فربما سمعت بينهما وأنا غلام.

٩٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الثقفى قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: كنا نسمع أن الميت يجرى له ثلاث خصال: صدقة تصدق بعده، أو علم ورثه يعمل به بعده، أو ولده يدعو له.

٩٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن بلال بن طلحة، عن أبي بكر بن حزم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كفيتمكم أن رسول الله ﷺ قال: «الود يتوارث».

٩٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عبد الله بن عمرو بن علقمة قال: حدثني عكرمة بن الحارث بن هشام قال: قال رسول الله ﷺ: «ودك ودك لا تقطع من كان يصله أباك فيطفأ بذلك نورك».

٩٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن رجل أن عبد الله بن طاوس قال لأبيه وهو بالموت: ما توصيني؟ قال: ما كنت تهديني

(٩٣) أخرجه ابن سعد من طرق عن ابن عباس أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله . . . (٣/٦١٥).

وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه البخاري عن ابن عباس ٢/٢٨٩.

وأخرج الحاكم بعضه في الحسن وسعيد بن المسيب عن سعد بن عبادة أنه أتى النبي فقال أي الصدقة أعجب إليك فقال سقي الماء. في كتاب الزكاة - فضيلة صدقة الماء ١/٤١٤.

(٩٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٩ باب بر الوالدين بعد موتها عن أبي هريرة مرفوعاً أن رسول الله قال: (إذا مات العبد انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) ١/١٠٤.

(٩٥) أخرجه الحاكم في البر والصلة الود والعداوة يتوارثان ٤/١٧٦.

وأخرجه البخاري من طريق ابن المبارك ٢٢ باب الود يتوارث.

وأخرجه القضاعي في المسند عن أبي بكر عن عقبة والطبراني والحاكم عن عفيرة ورمز له السيوطي بالصحيح كذا بكشف الخفا ٢/٤٦٤ والشهاب للقضاعي ص ٤٠.

به فانظر فلاناً. قال الرجل: فبينما عبد الله وأنا معه إذ بمطية الرجل، فنزل عبد الله عن فرسه فمشى إليه حتى احتضنه.

٩٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل، عن عبد الغفور، عن همام، عن كعب قال: من البر أن تبر من كان أبواك يبرانه ويعد الأموات يوم القيامة المتبادلون المتواصلون في الله عز وجل.

٩٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل، عن عبد الغفور، عن همام قال: قلت لكعب: احتسب عبد الله ما فاتني من بر الوالدين. قال: لم يفتك برهما استغفر لهما واجعل لهما حظاً من صلاتك وصيامك وصدقتك تكن من الأبرار إن شاء الله.

### باب عقوق الوالدين

١٠٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك والمعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد الطنافسي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر كبائر: الاشرار بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس».

١٠١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه» قيل: وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: «يستاب الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه».

١٠٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا مسعر، عن

(١٠١) أخرجه البخاري في كتاب البر والصلة باب لا يسب الرجل والديه ٣٣١/١٠ بفتح الباري، ٨٣/٢٢ بعمدة القاري.

وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ٤ باب عقوق الوالدين ٢٨/٦ وأخرجه أبو داود ١٣٢ كتاب الأدب ١٣٢ بر الوالدين ٥١/١٤.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٤ باب لا يسب الرجل والديه ٨٩/١ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٣٨٣/١.

(١٠٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من طريق مسعر عن ابن عمرو موقوفاً بنحو حديث ابن المبارك وقال =

سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن قال: قال عبد الله بن عمرو: من الكبائر أن يسب الرجل والده. قيل: كيف يسب الرجل والده؟ قال: يسب والد الرجل فيسب والده ويسب أمه فيسب أمه.

١٠٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا يحيى بن أبي زكريا بن أبي زائدة، عن مسعر بن كدام، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «ان من الكبائر أن يسب الرجل والديه» قيل: وكيف يسب الرجل والديه؟ قال: يتعرض للناس فيسب والديه.

١٠٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن بشر بن نمير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن امامه صدي بن عجلان قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عاق ومنان ومدمن خمر ومكذب بقدر».

١٠٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في الزنا والسرقه وشرب الخمر؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «هو قول حسن وفيهن عقوبات ألا أنبئكم بأكبر الكبائر» قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «الإشراك بالله وعقوق الوالدين ألا وقول الزور».

١٠٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن يزيد بن جابر قال: سمعت مكحولاً يقول: أوصى رسول الله ﷺ بعض أهله فقال: لا تشرك بالله شيئاً وان حرقت وان عذبت، ولا تعقن والديك وان أمراك أن تختلع لهما من مالك فانخلع لهما، ولا تدع صلاة مكتوبة عمداً، فإن من تركها عمداً برئت منه ذمة الله، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر، وإياك والمصيصة فإنها من سخط الله، ولا تنازع الأمر أهله وإن رأيت لك، وإذا كنت في قوم حكموا فيك القتل أو الموت فاثبت، وإياك والفرار من الزحف، وأنفق على أهلك من طولك ولا ترفع عصاك عنهم وأخفهم في الله».

= الساعاتي وهذا الحديث لا يفتن بوقف مسعر له على ابن عمرو لأن الإمام مسلم وأبو داود والبخاري في الأدب المفرد أخرجه عن ابن عمرو مرفوعاً كذا بالفتح الرباني ٢١٦/٩.

(١٠٣) نحو رقم ١٠١.

(١٠٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أنس وأبا الدرداء بنحو حديث ابن المبارك إلا أن أنساً لم يذكر ومكذب بقدر، وأبا الدرداء لم يذكر: ومنان، كذا بالفتح الرباني ٢١٦/١٩.

(١٠٦) أخرجه ابن ماجه عن أبي الدرداء قال أوصاني خليلي ألا أشرك بالله شيئاً . . . . . وذكر نحوه كتاب الفتن باب ٢٣ رقم ٤٠٣٤.

١٠٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا المؤمل قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: أبصر موسى رجلاً متعلقاً بالعرش فغبطه لمكانه فقيل له: ان شئت أخبرناك بمكانه وإن شئت أخبرناك بعمله كان هذا لا يحسد الناس على ما أتاهم من فضله ولا يمشي بين الناس بالنميمة ولا يسب والديه قال: يا رب ومن يسب والديه؟ قال: الذي يستسب لهما حين يسبا.

١٠٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان، عن داود بن شابور أن أبا قزعة أخبره عن رجل قال: نزلنا من بعض الطريق فسمعنا نهيق حمار من الليل فسألنا عنه فقالوا: الحمار هذا كان رجلاً عندنا وكانت له أم، فكانت إذا قالت له شيئاً قال لها: أنهق نهيقك؟ فلما مات سمعنا نهيقه من القبر.

١٠٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا ولد زنا ولا من أتى ذات محرم ولا من قتل أعرابياً بعد الهجرة».

١١٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري أنه سمع السلولي يحدث نوفل بن مساحق أنه سأل كعب الأحبار: ما تجدون في كتاب الله من عقوق الوالدين قال: أنا أخبرك إذا أقسم فلم يبره وسأله فلم يعطه وائتمنه فلم يرد عليه واشتكى إلى الله ما يلقي منه فذلك العقوق كله.

١١١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن قال: انتهت القطيعة إلى أن يجائي الرجل أباه عند السلطان .  
١١٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا الأشعث عن الشعبي، عن ابن مسعود قال: ان من أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس .

(١٠٩) أخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بمراد الظمان ص ٣٣٥ بنحو حديث ابن المبارك عن النبي بلفظ «لا يدخل الجنة ولد زنية ولا منان ولا عاق ولا مدمن خمر» .

وأخرجه الدرامي بنحو حديث ابن حبان عن ابن عمرو مرفوعاً ٣٧/٢، ٣٨ كتاب .  
وأخرج نحوه البيهقي في السنن عن أبي سعيد كتاب الأشربة باب التشديد على مدمن الخمر ولم يذكر (ولا ولد زنا ولا من قتل أعرابياً) ٢٨٨/٨ .

وأخرجه بعضه الخطيب في تاريخه عن ابن عمرو مرفوعاً ٢٣٩/١٢ .

## باب صلة الرحم وقطيعتها وما جاء في ذلك

١١٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي رداد الليثي، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: (أنا الرحمن خلقت الرحم واشتقت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته)».

١١٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا حجاج بن أبي منيع الرصافي، قال: حدثنا جدي عبد الله بن أبي زياد، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا رداد الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف يقول انه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: (أنا الرحمن خلقت الرحم واشتقت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته)».

١١٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: اشتكى أبو الدرداء فعاده عبد الرحمن بن عوف فقال: خيرهم وأوصلهم ما علمت فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: (أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم واشتقت لها من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته)».

١١٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا جعفر بن حبان أنه سئل: ما حق الرحم؟ قال: لا يحرمها ولا يهجرها.

---

(١١٣) أخرجه أبو داود في كتاب السنة ٤٥ باب صلة الرحم ١١٢/٥، ١١٣. وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب الكبائر ٢١٧/١٩. وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق ابن المبارك عن معمر عن الزهري ٤٠٨/١ في أحاديث صلة الرحم وذكره الهيثمي في موارد الظمان في كتاب البر والصلة ٣ باب صلة الرحم وقطيعتها ص ٤٩٩. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٧ باب فضل صلة الرحم ١٢٤/١ وأخرجه الخرائطي ٤٨. (١١٤) نحوه.

(١١٥) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ٩ باب ما جاء في صلة الرحم ٣٣/٦.

وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة. أحاديث صلة الرحم ١٥٧/٤، ١٥٨.

وأخرجه الخرائطي ٤٧.

١١٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك ومحمد بن عبيد قالوا: حدثنا مجمع بن يحيى الأنصاري قال: حدثني سويد بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «بلوا أرحامكم ولو بالسلام».

١١٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك والفضل بن موسى قال: حدثنا حزم، عن عمارة المعولي قال: قلت للحسن: ما البر؟ قال: الحب والبذل. قال: قلت: ما العقوق؟ قال: أن تهجرهما وتحرمهما قال: ثم قال الحسن: النظر إلى وجه الأم عبادة فكيف ببرها؟

١١٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا مجمع بن يحيى قال: حدثني رجل أن رجلاً قال: يا رسول الله إن رحمي قد رفضوني وقطعوني فأرفضهم كما رفضوني وأقطعهم كما قطعوني؟ قال: «إذا يرفضكم الله جميعاً وإن أنت وصلت وقطعوك كان معك من الله ظهير عليهم».

١٢٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن ابن شهاب، عن محمد بن مطعم قال: قال عمر بن الخطاب: تعلموا أنسابكم ثم صلوا أرحامكم والله إنه ليكون بين الرجل وبين أخيه الشيء لو كان يعلم ما بينه وبينه من دخلة الرحم لردعه ذلك عن انتهاكه.

١٢١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان بن عيينة

(١١٧) ذكره القضاعي في الشهاب وقال المراغي أخرجه القضاعي بالمسند كذا باللباب في شرح الشهاب ص ١١٤.

وذكره الحافظ في المطالب العالية وقال أبو يعلى: عن سويد بن عامر عن النبي مرفوعاً ٣٦٧/٢. (١١٩) أخرج نحوه أحمد في مسنده عن معاوية بن حيدة قال جاء رجل إلى رسول الله فقال إن لي أرحاماً . . . . . وذكره الساعاتي بالفتح الرباني في كتاب البر والصلة ٥٢/١٩.

(١٢٠) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٨ باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ١٤٦/١. وأخرج نحوه الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ (تعلموا أنسابكم تصلوا أرحامكم) ٨٩/١ في كتاب العلم - اعرفوا أنسابكم.

(١٢١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب اثم القاطع ٣٤٠/١٠ بفتح الباري، ٩١/٢٢ بعمدة القاري وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب البر والصلة وتحريم قطعها ١١٣/١٦، ١١٤ رقم ١٨، ١٩ وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ١٠/١٠ باب ما جاء في صلة الرحم ٣٦/٦ وأخرجه أبو داود ٤٥، ١١٤/٥ باب صلة الرحم كتاب الزكاة.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٢/ باب إثم قطع الرحم ١٣٨/١.

ومعمر عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي ﷺ قال: لا يدخل الجنة قاطع.

١٢٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا معاوية بن أبي المزدرد قال: سمعت عمي سعيد بن يسار أبا الحباب يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ان الله عز وجل خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قامت الرحم فقالت: يا رب هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: ألا ترضين أن أقطع من قطعك وأصل من وصلك؟ قالت: بلى يا رب. قال: فهو لك» فقال رسول الله ﷺ: «اقرأوا إن شئتم ﴿فهل عسيتم ان توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾».

١٢٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا فطر بن خليفة بن مجاهد قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل من إذا انقطعت رحمه وصلها».

= وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤١٣/١.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٥٩/٧، ٣٠٨.

(١٢٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب من وصل وصله الله ٣٤٢/١٠ بفتح الباري وبعمدة القارىء ٩٢/٢٢ وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها رقم ١٦ جزء ١١٢/١٦.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في الفتح الرباني في كتاب الكبائر باب التهيب من قطيعة الرحم ٢١٨/١٩ وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة - تجيء الرحم يوم القيامة فتكلم ١٦٢/٤ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٦/١.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٦ باب صلة الرحم ١١٩/١.

(١٢٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب ليس الواصل بالمكافىء ٣٤٧/١٠.

وأخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ١٠ باب ما جاء في صلة الرحم ٣٥/٦.

وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في صلة الرحم ٥٢/١٩.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في موارد الزممان في كتاب البر والصلة ٣ باب صلة الرحم ٤٩٩.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٤ باب ليس الواصل بالمكافىء ١٤٠/١.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠١/٣.

١٢٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا جرير بن حازم قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «ان للرحم حجة تدنوا بها من الله عز وجل».

١٢٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: حدثنا عبيد الله بن الشميظ قال: حدثني أبي، عن عطاء بن زهير بن الأصنع العامري، عن أبيه قال: قلت لعبد الله بن عمرو: أخبرني عن الرحم فقال: يبعثها الله يوم القيامة لها لسان فصيح لا تكذب الله شيئاً ولا يكذبها فإذا قالت: رب هذ وصلني . وصله الله وأكرمه وإذا قالت: رب هذا قطعني . قطعه الله ولا يسمع قولاً فقلت: والله ما كل أرحامنا نستطيع أن نصل قال: فمن قصر عندنا تلك - أو قال معروفك - فلا يبلغني ما ذاك .

١٢٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الخفاف، عن الأخضر بن عجلان بنحوه .

١٢٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن قتادة ﴿وأتوا المال على حبه ذوي القربى واليتامى﴾ قال: إذا كان لك ذو قرابة فلم تصله ولم تمش إليه برجلك فقد قطعته .

١٢٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن فطر، سمع مجاهداً يخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل من إذا انقطعت رحمه وصلها» .

١٢٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي

(١٢٥) أخرج نحوه أحمد عن ابن عمرو مرفوعاً ٢١٨/١٩ والحاكم في كتاب البر والصلة ١٦٢/٤ وذكره الهيثمي ١٥٠/٨ وقال رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي ثمامة الثقفي وثقه ابن حبان .

(١٢٨) أخرجه البخاري عن ابن عمرو مرفوعاً في كتاب البر والصلة - باب ليس الواصل بالمكافىء ٣٤٨/١٠ بفتح الباري، ٢٥/٢٢ بعمدة القاريء .

وأخرجه الترمذي عن ابن عمرو مرفوعاً في كتاب البر والصلة ١٠/ باب صلة الرحم ٣٥/٦ .

وأخرجه أبو داود عن ابن عمرو مرفوعاً في كتاب الزكاة ٤٥ باب صلة الرحم ١١٤/٥ .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن ابن عمرو مرفوعاً ٣٤ باب ليس الواصل بالمكافىء ١٤٠/١ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٠٢، ٨/١٢٩ .

(١٢٩) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ١٦ باب ما جاء في رحمة الناس ٥١/٦ .

قابوس، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء الرحمة شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله ومن قطعها قطعه الله» قال سفيان: الشجنة الشيء الملتزق.

١٣٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمه قالت: أتتني أمي وهي راغبة في عهد قريش فسألت النبي ﷺ: أصلها؟ قال: «نعم».

١٣١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة قاطع».

١٣٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن جامع بن أبي راشد سمع ميمون بن مهران قال: ثلاث تؤدي إلى البر والفاجر: الرحم توصل برة كانت أو فاجرة، والأمانة تؤدي إلى البر والفاجر. والعهد يوفى للبر والفاجر.

- = وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة - باب الترغيب في صلة الرحم ٥١/١٩ وقال أخرجه مذك، وقال الترمذي: حسن صحيح وسكت عنه أبو داود. وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة - أرحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء ١٥٩/٤.
- (١٣٠) أخرجه الشافعي في السنن ٢٤٤/١ كتاب . . . . باب ما جاء في صدقة التطوع.
- وأخرجه في المسند ٤٦٤/٢ كتاب الترغيب والترهيب - باب بر الوالدين والحب في الله تعالى.
- وأخرجه الطيالسي بالمسند كذا بالمنحة ٣٤/٢ كتاب الترغيب في العمل الصالح باب بر الوالدين وفضل تربية الأولاد.
- وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي ٤٠/١٩، ٤١ كتاب البر والصلة باب بر الوالدين وحقوقهما. وأخرجه البخاري في كتاب الأدب وفيه البر والصلة باب صلة الوالد المشترك بفتح الباري ٣٣٩/١٠ وبعمدة القاري ٨٨/٢٢، ٨٩ وأخرجه الخرائطي بمكارم الأخلاق ٤٦.
- وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب النفقة على الأقربين رقم ٤٩، ٥٠.
- وأخرجه سعيد بن منصور في سننه ٣٥٥ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤١٢/١، ٤١٣.
- وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٣ باب بر الوالد المشترك ٨٥/١.
- وذكره الهيثمي بالمجمع ١٤٤/٨، ١٤٥ وقال الهيثمي حديث أسماء في الصحيح رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف.
- (١٣١) أخرجه الترمذي ٣٦/٦ كتاب البر والصلة - ١٠ باب ما جاء في صلة الرحم.
- وأخرجه البخاري في كتاب الأدب والبر والصلة باب صلة الرحم. ٣٤٠/١٠.
- (١٣٢) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٢٨.

١٣٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا بشر بن السري، عن عبد الله بن مروان قال: سألت مجاهدًا قلت: رجل من المشركين بيني وبينه قرابة ولي عليه مال أدعه له؟ قال: نعم وصله.

١٣٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن حاتم قال: حدثنا بهز بن أسيد قال: حدثنا شعبة قال: أخبرني محمد بن عبد الجبار قال: سمعت محمد بن كعب القرظي قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت من فم رسول الله ﷺ يقول: «ان الرحم شجنة من الرحم تقول يا رب اني ظلمت اني قطعتم يا رب اني اسيء إلي فيجيبها: ألا ترضين أن أقطع من قطعك وأصل من وصلك؟».

١٣٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، وإسماعيل بن إبراهيم قالوا: حدثنا عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله العقوبة لصاحبه في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعه الرحم».

١٣٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا معاوية عن أبي ادم عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنزل الرحمة على قوم وفيهم قاطع» فقال رجل من

(١٣٤) أخرجه البخاري في كتابه الأدب والبر والصلة باب من وصل وصله الله بفتح الباري ٣٤٣/١٠ وأيضاً بعمدة القارىء ٩٣/٢٢. وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٧/١، ٤٠٨، وذكره الهيثمي في الموارد ٤٩٩ بكتاب البر والصلة والحاكم في المستدرک ١٦٢/٤ كتاب البر والصلة أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٣٨/١ - ٣٢ باب إثم قاطع الرحم وقال الجيلاني أخرجه أبو عوانة في البر والصلة حبك. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٣٠/٣ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٩/٨ وقال أخرجه حم ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الجبار وهو ثقة، وذكره الهندي في كنز العمال وذكر أن السيوطي قال أخرجه حم خذك ٣٦١/٣. وأخرج بعضه الطيالسي في كتاب الكبائر باب التهيب من عقوق الوالدين ٥٨/٢.

(١٣٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٢ والحاكم في كتاب البر والصلة ١٦٢/٤، ١٦٣ وأحمد في مسنده كذا بالفتح الرباني ٢١٧/١٩ باب التهيب من قطيعه الرحم وابن حبان في صحيحه ٤١٣/١ - ٤١٥ وذكره الهيثمي في الموارد من طريق ابن المبارك في كتاب البر والصلة - ٣ باب صلة الرحم وقطيعها وأخرجه الطيالسي في المسند كذا بالمنحة ٥٨/٢ كتاب الكبائر باب الترغيب في بر الوالدين.

(١٣٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣١ باب لا تنزل الرحمة على قوم وفيهم قاطع وقال الجيلاني ١٥١/٨ أخرجه الطبراني وفيه أبو آdam المحاربي وهو كذاب. وذكره الحافظ في المطالب ٣٦٧/٣ وقال: أخرجه أحمد بن منيع.

جلسائه: يا رسول الله ان لي خالة لم أكن أكلمها قال: فقال له رسول الله ﷺ: «قم فكلمها».

١٣٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن خصيف، عن عكرمة في قوله: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾ قال: اتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها.

١٣٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا اسباط بن محمد قال: حدثنا محمد بن سوقة، عن جامع بن أبي راشد، عن ميمون بن مهران قال: ثلاث: المسلم والكافر فيهن سواء من عاهدت فف له بعهدته مسلماً كان أو كافراً، إنما العهد لله عز وجل ومن كان له رحم فليصلها مسلماً كان أو كافراً، ومن ائتمنك على أمانة فأدها إليه مسلماً كان أو كافراً.

١٣٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا هشيم، عن منصور، عن الحسن في قوله: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾ قال: اتقوا الله واتقوا الأرحام.

١٤٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم في قوله: ﴿اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾ قال: إنك تقول أسألك بالله وبالرحم.

١٤١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد مثله.

١٤٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله قال: حدثنا معمر، عن الحسن قال: هو قوله أنشدك بالله والرحم.

### باب بر الوالدين والأخيار والنفقة

#### عليهم والصدقة وأدبهم

١٤٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا عاصم بن سليمان، عن مسلم بن عبد الله الحنفي قال: بر ولدك فإنه أجدر أن يبرك فإن من شأ عقه ولده.

١٤٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي الدرداء قال: ذوقوهم ما شئتم فذلك أغوى لهم.

١٤٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن عون عن محمد قال: كانوا يقولون لا تكرم صديقك بما يشق عليه واكرم ولدك وأحسن أدبه.

١٤٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا فطر، عن أبي سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل تدرك له ابتتان فيحسن إليهما فأصحابته - أو قال فأصحابهما - إلا ادخلتاه الجنة».

١٤٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، عن نافع بن ثابت، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكرهوا البنات فإنهن المجهزات المؤمنات».

١٤٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا الأوزاعي قال: أخبرني يزيد بن بلال - سماه عبد الله -، عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له ابتتان فصبر على لأوائهما ونفقته عليهما كانت له بنفقته عليهما الجنة».

١٤٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا معمر، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: دخلت امرأة ومعهما بنتان لها فلم تجد عندي غير تمر فأعطيتها

(١٤٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ٤٣٤/١، ٥٨ باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه.

(١٤٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٣ باب بر الوالدين رقم ٣٦٧٠. والحاكم في المستدرک في کتاب البر والصلة ٤/١٧٨. وابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٥٠٠ بكتاب البر والصلة ٤ باب ما جاء في الأولاد وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/١٥٣ - ٤١ باب من عال جاريتين أو ثلاث وقال الجيلاني أخرجه ابن ماجه وذكره الحافظ في المطالب ٢/٣٨٢ وقال أخرجه ابن منيع وأخرجه الخرائطي بمكارم الأخلاق ٧٠.

(١٤٧) أخرجه أحمد في مسنده عن عقبة بن عامر وذكره الساعاتي ١٩/٤٦، ٤٧ في كتاب البر والصلة باب الترغيب في إكرام الإناث من الأولاد.

وذكره الهيثمي في المجمع ٨/١٥٦ عن عقبة وقال أخرجه حم طب وفيه ابن لهيعة.

(١٤٨) أخرجه الطيالسي في المسند كذا بالمنحة ٢/٣٥ عن أم سلمة عن النبي كتاب الترغيب في العمل الصالح باب بر الوالدين وفضل تربية الأولاد.

(١٤٩) أخرجه البخاري في كتاب الأدب والبر والصلة باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته. بفتح الباري

٣٥١/١٠ وعمدة القارئ ٢٢/٩٨ في كتاب الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمر ٣/٢٢٠ بفتح

الباري وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والأداب رقم ١٤٧ باب فضل الإحسان إلى البنات

١٧٩/١٦

فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً ثم قامت فخرجت فدخل علي النبي ﷺ فأخبرته بذلك فقال: «من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له ستراً من النار».

١٥٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا حجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري

مثله .

١٥١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان بن عيينة،

عن سهيل بن أبي صالح، عن أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له ثلاث أخوات أو ثلاث بنات أو أختان فأحسن صحبتهن وأتقى الله فيهن فله الجنة».

١٥٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا ابن رباح قال:

سمعت أبي يحدث عن سراقه بن جعشم أن رسول الله ﷺ قال: «يا سراقه ألا أدلك على أعظم الصدقة - أو قال أعظم من الصدقة» - قال: يا رسول الله بلى . قال: «ان تكرم مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك».

١٥٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا حرملة بن عمران

قال: سمعت أبا عشانة المعافري يقول: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت

= وأخرجه الترمذي ٤٢/٦ بكتاب البر والصلة ١٣ باب رحمة الولد.

وأخرجه الطيالسي بالمسند كتاب الترغيب في العمل الصالح باب بر الوالدين وفضل تربية الأولاد

٣٥/١ . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٧٤ باب فضل من يعول يتيماً . وقال الجيلاني أخرجه

البخاري في الزكاة والبر - وأخرجه القضاعي بالمسند كذا باللباب في شرح الشهاب ٩٢ وقال

المراغي أخرجه حم ق ت عن عائشة وأخرجه الخرائطي ٧٢ .

(١٥٠) نحوه .

(١٥١) أخرجه الترمذي ٣٩/٦ كتاب البر والصلة ١٣ باب ما جاء في النفقات على البنات والأخوات وأخرجه

أبو داود ٥٦/١٤ في كتاب الأدب ١٣٣ باب فضل من عال يتامى وأخرجه أحمد في مسنده وذكره

الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في إكرام الإناث من الأولاد ٤٨/١٩ وأخرجه ابن

حبان في صحيحه ٤٠٩/١ وذكره الهيثمي في الموارد في كتاب البر والصلة ٤ باب ما جاء في

الأولاد وأخرجه الخرائطي ٧١ .

(١٥٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٤٣ باب فضل من عال ابنته المردودة ١٥٦/١ ، ١٥٧ وقال

الجيلاني أخرجه حم، جه في التجارات باب الحث على المكاسب والنسائي في عشرة النساء .

(١٥٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٣٦٦٩ - ٣ باب بر الوالد والإحسان إلى البنات .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٥٢/١ باب من عال جاريتين أو ثلاث . وقال الجيلاني أخرجه

ابن ماجه في الأدب، أحمد في مسنده .

رسول الله ﷺ يقول: «من كانت لديه ثلاث بنات فصبر عليهن فأطعمهن وسقاهن وكساهن من جديد كن له حجاباً من النار».

١٥٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا روح شيخ أنا عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك، عن جده أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «من عال جاريتين حتى تبلغا دخلت أنا وهو الجنة هكذا» وقال بأصبعيه الإبهام والتي تليها.

١٥٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك وأبو معاوية الضرير، عن مالك بن مغول، عن أبي معشر، عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون أن يعدلوا بين أولادهم حتى في القبل.

١٥٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: كان سفيان الثوري يقول: حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا بلغ وان يحسن أدبه.

١٥٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا عمرو بن منصور قال: حدثني الشعبي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليؤجر في مسح يده على رأس ولده وفي إتيانه امرأته».

١٥٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: كان رجل عند النبي ﷺ فجاء ابن له فأقعدته على فخذه اليمنى ثم جاء ابن له آخر أو ابنة له فأقعدته على الأرض فقال النبي ﷺ: «لو كنت سويت بينهما فأقعدته على فخذه».

---

(١٥٤) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والأداب، باب فضل الإحسان إلى البنات ١٦/١٨٠ رقم ١٤٩ وأخرجه الترمذي ٤٣/٦ كتاب البر والصلة ١٣ باب النفقات على البنات والأخوات وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في إكرام الإناث من الأولاد ٤٨/١٩.

وأخرجه الحاكم بالمستدرک في کتاب البر والصلة وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٠٩/٢ وذكره الهيثمي في الموارد ٥٠٠ في کتاب البر والصلة ٤ باب ما جاء في الأولاد وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٥١/٢ - ٣٩٩ باب عقوبة البغي وأخرجه الخطيب في تاريخه ٢٨٥/٨، ٨١/١١.

١٥٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، قال: حدثنا جعفر بن حيان، عن الحسن قال: بينما النبي ﷺ جالس إذ جاء صبي حتى انتهى إلى أبيه في ناحية القوم فمسح برأسه وأقعده على فخذه اليمنى فلبث ساعة ثم جاءت ابنة له حتى انتهت إليه فمسح برأسها وأقعدها بالأرض فقال النبي ﷺ: «فهلا على فخذك الأخرى» فأقعدها على فخذه الأخرى فقال: «الآن سويت بينهما».

١٦٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك، عن نعيم بن مسيرة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال: كان عمر بن عبد العزيز له ابن من امرأة من بلح در كعب وكان يحبه وينام معه في بيته قال: فتعرضت له ليلة فقال أعبد العزيز؟ قلت: نعم فقال: شر ما جاء بك أدخل. فدخلت فجلست عند شاذكونية وهو يصلي فانتفض كأنه مصه من لدن ظفره إلى شعره فظننت أنه مر بآية ثم ركع فأتاني فقال: ما لك؟ فقلت له: الرجل وإنك لتصنع بابن الحارثية ما لا تصنع بنا ولست آمن أن يقال هذا من شيء يراه عنده ولا يراه عندهم فقال: أعلمك هذا أحد؟ فقلت: لا، فأعاد عليّ فأعدت عليه فقال: إرجع إلى مبيتك فرجعت فكنت أبيت أنا وإبراهيم وعاصم وعبد الله جميعاً فإذا نحن بفراش يحمل يتبعه ابن الحارثية فقلنا: ما شأنك؟ قال: شأني ما صنعت بي قال نعيم: كأنه خشي أن يكون جوراً قال عبد العزيز: فكان عمر قل ما يفارق الدار إلا ما شاء الله به.

١٦١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا أيوب عن إبراهيم بن مسيرة أن أعرابياً طلع على أصحاب رسول الله ﷺ فأعجبهم شبابه وقوته ونشاطه ونحو هذا فقالوا: لو كان شباب هذا ونشاطه وقوته في سبيل الله فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «أو ما في سبيل الله إلا من قاتل أو قال غزا من سعى على والديه ليعفهما ففي سبيل الله ومن سعى على عيال يعفهم ففي سبيل الله ومن سعى على نفسه ليعفها ففي سبيل الله ومن سعى مكائراً ففي سبيل الشيطان».

(١٥٩) ذكره الهيثمي ٥٦/٨ عن أنس وقال أخرجه البزار فقال حدثنا بعض أصحابنا ولم يسمه وبقية رجاله ثقات.

١٦٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الثقفى قال: حدثنا أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن الحميدي قال: حدثنا ثلاثة من ولد سعد بن أبي وقاص كلهم يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ دخل على سعد يعوده بمكة فبكى سعد فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك؟» قال: قد خشيت أن أموت بأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة (بالهامش في أخرى فأدع الله أن يشفني) فقال: «اللهم أشف سعداً اللهم أشف سعداً اللهم أشف سعداً» فقال: يا رسول الله ان لي مالا كثيراً وإنما يرثني ابنة لي أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قال: فالثلاثين؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا» قال: فالثلث والثلث كثير ان صدقتك من مالك لك صدقة وان نفقتك على عيالك لك صدقة وان ما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة وانك أن تدع أهلك بخير - أو قال: بعيش - خير لك من أن تدعهم عالة يتكفون» وقال بيده.

١٦٣ - حدثنا الحسين قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهدي عن عامر عن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي ﷺ بنحوه.

(١٦٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٦١٥ عن ثلاثة من ولد سعد ٢٣٥ باب دعاء العائد للمريض بالشفاء.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات عن ثلاثة من ولد سعد عن سعد ٣/١٤٥ وأخرجه عن عامر بن سعد عن أبيه ٣/١٤٤، ١٤٥ في مبحث ذكره وصية سعد بفتح الباري. وأخرجه البخاري في كتاب الوصايا باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس عن عامر بن سعد ٥/٣٧٩ بفتح الباري وأخرجه أيضاً بنفس الكتاب باب الوصية بالثلث ٥/٣٨٥ وأخرجه مسلم عن عامر بن سعد ١١/٧٦ كتاب الوصية رقم ٥ وأخرجه عن ثلاثة من ولد سعد ١١/٨١ بكتاب الوصية رقم ٨.

وأخرجه الدارمي مختصراً عن عامر بن سعد عن أبيه، محمد بن سعد عن أبيه ٢/٢٩٣ في كتاب الوصايا - ٧ باب الوصية بالثلث.

وأخرجه البخاري مختصراً في كتاب النفقات عن عامر بن سعد باب ما جاء في الحث على النفقة على الأهل ٢١/١٣ عمدة القارئ وأخرجه أبو نعيم في الحلية مختصراً عن عامر بن سعد ١/٩٤. وأخرج نحوه البخاري في الأدب المفرد ١/٥٩٠ عن عائشة بنت سعد ٢٢٧ باب العيادة جوف الليل وأخرجه مختصراً البيهقي في السنن ٩/١٨ بكتاب السير باب من كره أن يموت في الأرض التي هاجر منها أخرجه الطحاوي بمعاني الآثار مختصراً عن مصعب بن سعد عن أبيه ٤/٣٧٩ وأشار عليه الحافظ في التلخيص ٣/٩١ وقال متفق عليه.

١٦٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: حدثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن حكيم بن حزام أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصدقات أيها أفضل فقال: «على ذي الرحم الكاشح».

١٦٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سعيد بن سليمان قال: حدثنا علي بن هاشم بن البريد قال: حدثنا ناصح أبو عبدالله، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤدب أحدكم ولده خير له من أن يتصدق كل يوم بنصف صاع».

١٦٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا العلاء بن خالد القرشي عن النضر بن أبي شيبة، عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت أبا هريرة يطوف بالبيت وهو ينادي: لا صدقة إلا عن فضل العيال.

١٦٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل، عن عبد الغفور، عن همام، عن كعب قال: من أنفق على ذي قرابة أو غريب منقطع كان له كفلان من الأجر.

١٦٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة أنه سمع ابن أبي سويد يحدث عن عمر بن عبد العزيز يقول: زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم أن النبي ﷺ خرج محتضناً أحد ابني ابنته وهو يقول: «انكم لتبخلون وتجنبنون وتجهلون وانكم لمن ريحان الله».

(١٦٤) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في صلة الرحم ٥٣/١٩ وأخرجه الدارمي كتاب الزكاة ٣٨ باب الصدقة على القرابة.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١١٦/٣ وقال أخرجه الطبراني ورجاله رجال الصحيح وذكره الحافظ في المطالب عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط وقال أخرجه الحميدي ٢٥٧/١.

(١٦٦) أخرج نحوه البخاري عن أبي هريرة عن النبي مرفوعاً بلفظ (خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول) كتاب النفقات باب وجوب النفقة على الأهل والعيال كذا بعمدة القارئ ١٥/٢١.

(١٦٨) أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة ١١ باب ما جاء في حب الوالد ولده ٣٦/٦. وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب ثمرة الأولاد والترغيب في تأديبهم والعطف عليهم ٤٤/١٩ - وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٣٠٠/٥.

١٦٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا ابن عون، عن عمرو بن سعيد قال: كنا جلوساً مع حميد بن عبد الرحمن في سوق الرقيق فقام من عندنا ثم رجع فقال: هذا آخر ثلاثة من بني سعد بن أبي وقاص قد حدثوني هذا الحديث قالوا: مرض سعد بمكة مرضاً شديداً فأناه رسول الله ﷺ يعوده فقال: يا رسول الله إني رهبت أن أموت بأرضي التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة فادع الله أن يشفيني فقال: «اللهم اشف سعداً اللهم اشف سعداً» قال: ولي مال كثير أفأوصي بمالي كله قال: «لا» قال: قلت فالنصف؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث والثلث كثير ان صدقتك من مالك لك صدقة وان أكل امرأتك من طعامك صدقة وان نفقتك على أهلك من مالك لك صدقة وأنتك أن تدع أهلك بخير - أو قال بعيش - خير من أن تدعهم يتكفون».

١٧٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: مرضت عام الفتح مرضاً أشفيت منه على الموت فأتاني النبي ﷺ يعودني فقلت: يا رسول الله ان لي مالاً كثيراً ولا يرثني إلا ابنتي أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قلت: فالثلثين؟ قال: «لا» قال: قلت: فالشطر؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: الثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء - وربما قال: بخير - خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس، إنك لن تنفق نفقة إلا أجرت فيها حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك. قال: قلت: يا رسول الله أخلف عن هجرتي؟ قال: «إنك لن تخلف بعدي فتعمل عملاً تريد به وجه الله إلا ازددت به عند الله رفعة ودرجة، ولعلك إن تخلف بعدي فينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون. اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم» لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله ﷺ وكان مات بمكة وربما قال يرثي له أو مات بمكة.

١٧١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن أبي عدي قال: حدثنا ابن عون عن

(١٦٩) نحو حديث ١٦٢.

(١٧٠) نحو تخريج حديث ١٦٢.

(١٧١) أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة ٢٦ باب الصدقة على ذي القربة ٣/٣٢٤.

أخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٢١٢ في كتاب الزكاة ٢٠ باب النفقة على

الأهل والأقارب وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة ٣٨ باب الصدقة على القربة.

حفصة بنت سيرين عن أم الراح بنت صليح عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ قال: «إن صدقتك على المسكين صدقة وصدقتك على ذي الرحم اثنان صدقة وصلة».

١٧٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن أبي عدي قال: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن سعد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ان عندي ديناراً فما أصنع به؟ قال: «انفقه على نفسك» قال: فإن عندي آخر فما أصنع به؟ قال: «انفقه على ولدك» قال: فإن عندي آخر فما أصنع به؟ قال: «انفقه على زوجتك» قال: فإن عندي آخر؟ قال: «أنفقه على خادمك» قال: فإن عندي آخر لم يبق غيره؟ قال: «اجعله في سبيل الله» قال سعيد: ولا أدري أبا هريرة إلا قال: وهو أقلها أجراً. قال محمد: فسألت عن ذلك سالماً أبا النضر فقال: هكذا كان من الحديث.

١٧٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول قال: وقفت امرأة على رسول الله ﷺ تقود ابناً وتحمل آخر فأمر لها بثلاثة تمرات فأعطت صبيها ثنتين وأمسكت واحدة فأكل صبيها التمرتين ثم نظرن تمرتها فشقتها بينهما نصفين فالتفت رسول الله ﷺ فقال: «حاملات والذات رحيمات بأولادهن لولا ما يفعلن بأزواجهن دخل مصلياتهن الجنة».

= وأخرجه أبو عبيد في الأموال ٤٤٢ وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في صلة الرحم ٥٣/١٩. وذكره الحافظ في التلخيص ١١٥/٣ وقال وصله أحمد والنسائي والترمذي وابن ماجه وابن حبان والدارقطني والحاكم من حديث سلمان الضبي.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨٩/٨.

(١٧٢) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ٤٥ باب صلة الرحم ١٠٠/٥ وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الزكاة ١/٤١٥ وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد ٢١١ كتاب الزكاة ٢ باب النفقة على الأهل والأقارب.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٨١/١ - ٩٩ باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة وقال الجيلاني أخرجه الترمذي في الزكاة، دحب ك حم.

وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه الشافعي وأحمد والنسائي وأبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة.

(١٧٣) أخرجه الحاكم بالمستدرک ٤/١٧٣، ١٧٤ في كتاب البر والصلة عن أبي أمامة وأخرجه ابن ماجه ٢/١٢١٠ كتاب الأدب.

١٧٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سعيد بن سليمان، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد الأعشى، عن أيوب بن بشير، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون لرجل ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو اثنتان أو اختان فيتقي الله فيهن ويحسن إليهن إلا دخل الجنة».

١٧٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا جنيد، عن أنس بن مالك قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ أو ﴿من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً﴾ قال أبو طلحة: حائطي يا رسول الله الذي بكذا وكذا لله عز وجل ولو استطعت أن أجعله سراً أو أجعله علانية فقال رسول الله ﷺ: «اجعله في فقراء أهلك».

١٧٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا زهير بن محمد، عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن بشار أن الهلالية كانت زوج النبي ﷺ وكانت لها جارية سوداء فقالت: يا رسول الله أريد أن أعتق هذه الجارية فقال رسول الله ﷺ: «أجرك الله أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك».

١٧٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا اسباط بن محمد، قال: حدثنا زكريا، عن عامر قال: سألت زينب امرأة عبد الله بن مسعود رسول الله ﷺ عن الصدقة على (١٧٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/١٥٥ - ٤٢ باب من عال ثلاث أخوات. (١٧٥) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج ٧/٨٤، ٨٥ وأخرجه مالك في الموطأ كتاب الترغيب في الصدقة ٤/٤١٩ وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ٤٥ باب صلة الرحم ٥/١٠٧ وأخرجه الدارمي في السنن في كتاب الزكاة ٢٣ باب أي الصدقة أفضل ١/٣٢٧. وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الوقف - باب ما جاء في الوقف ١/٢٨١. وأخرجه ابن حبان الثقات وذكره الهيثمي بالموارد كتاب البيوع - ٢١ باب فيمن وقف شيئاً ولم يسم مصرفه ٢٨٣.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب العمرى والرقبي ١٥/١٧٩ باب مشروعية الوقف وفضله - وأخرجه البيهقي في السنن ٦/١٦٥ بكتاب الوقف - باب الصدقة في الأقربين - وأخرجه الخرائطي ٤٧/٤٨.

(١٧٧) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة - باب فضل النفقة على الأقربين رقم ٤٥. وأشار إليه الترمذي في كتاب الزكاة ٢٦ باب الصدقة على ذي القرابة فقال: وفي الباب عن زينب امرأة ابن مسعود ٣/٣٢٥ قال المباركفوري أخرجه البخاري.

وذكره الهيثمي ٣/١١٧ وقال أخرجه الطبراني في الأوسط والبخاري بنحوه.

وأخرجه ابن ماجه عن سلمان بن عامر عن النبي رقم ١٨٤٤ كتاب الزكاة ٢٨ باب فضل الصدقة.

الأقارب أفضل أو على غير الأقارب؟ قال: «الصدقة على الأقارب تضعف على غير الأقارب مرتين».

١٧٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن شيخ له سماه قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: من ضرب مملوكاً له ظلماً أقيد منه يوم القيامة. قال: قلت يا أبا عبد الله يضرب ولده ويضرب أخاه يريد أن يقيمه قال: «ان الله لا يخفى عليه المفسد من المصلح».

١٧٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر قال: أتى رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص فقال: إني أريد أن أقيم هذا الشهر ها هنا عند بيت المقدس. قال: أتركت لأهلك ما يقوتهم؟ قال: لا. قال: فارجع إليهم فدع لهم ما يقوتهم فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالرجل إثماً أن يضع من يقوت».

١٨٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عمرو بن عثمان قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ مثله.

١٨١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالرجل إثماً أن يضع من يقوت».

١٨٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مسلم بن يسار أن رجلاً قدم

---

(١٧٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٦٧/١ عن عمار بن ياسر موقوفاً ٩٤ باب قصاص العبد.  
(١٧٩) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ٤٥ باب صلة الرحم ١١١/٥ أخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي ٣٢٥/١ بكتاب النفقات - باب وجوب النفقة على الزوج لزوجته.

وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤١٥/١ كتاب الزكاة - كفى بالمرء إثماً أن يضع من يقوت.  
وأخرجه الحاكم أيضاً ٥٠٠/٤ في كتاب الفتن الزكاة والملاحم وأخرجه القضاعي في المسند عن ابن عمرو وقال المراغي في اللباب في شرح الشهاب ٢٢١ أخرجه حم دك هق ورمز له السيوطي بالصحيح وقال المراغي كذا بكشف الخفا وأخرجه الخرائطي ٥٦ وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة وقال أخرجه مسلل من حديث وهب بن جابر عن ابن عمرو به مرفوعاً.

على النبي ﷺ فابتعث سرية من المسلمين فقال: يا رسول الله ألا أخرج فيها؟ قال: «تركت لأهلك من كافل» قال: لا ما هم إلا صبية صغار. قال: «فارجع إليهم فأرقيهم مجاهداً حسناً».

١٨٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مسلم بن يسار، عن النبي ﷺ بمثله، غير أنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ.

١٨٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة عمن يحدث عن ثوبان أنه قال: أفضل دينار دينار أنفقه الرجل على عياله أو أنفقه على دابته في سبيل الله أو أنفقه على أصحابه في سبيل الله.

١٨٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: حدثنا عاصم الأحول، عن الشعبي قال: ان من النفقة التي تضاعف سبعمائة ضعف، نفقة الرجل على أهله ونفسه.

١٨٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يحيى بن زكريا، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: ما من مال أعظم أجراً من مال يتركه الرجل لورثته يغنيهم عن الناس.

١٨٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يحيى بن زكريا، عن أبيه قال: رد الشعبي حلى ابنته في الميراث وقال إني لأرجو أن أؤجر ما دام عندي منه شيء.

١٨٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا مندل بن علي،

---

(١٨٤) أخرجه مسلم عن ثوبان مرفوعاً ٨١/٧ كتاب الزكاة - باب فضل النفقة على العيال والمملوك رقم ٣٨.

وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في المنحة في كتاب النفقات باب نفقة الوالدين والأقربين ٣٢٦/١.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة - باب بر الأولاد والأقارب ٤٢/١٩ وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الزكاة - باب الاختيار في صدقة التطور ١٧٨/٤.

(١٨٥) نحو حديث رقم ١١٤.

عن ابن أبي ليلي، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علق سوطك حيث يراه أهلك».

١٨٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الثقفي عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني يزيد بن عبد الله بن أسامة، عن أبي المعتر قال: تذاكروا عند عمر بن عبد العزيز فقال رجل: بلغني أن المولود إذا مات ولم يسم يقول لأبيه يوم القيامة تركتني ولا اسم لي.

١٩٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن منصور قال: سمعنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله: ﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ قال: علموهم وأدبوهم.

١٩١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من كن له ثلاث بنات يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن فقد وجبت له الجنة البتة» قالوا: يا رسول الله وإن كانا اثنتين قال: «وإن كانا اثنتين» قال: فرأى بعض القوم أن لوقيل واحدة لقال واحدة.

١٩٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان بن عبد الرحمن، عن سليمان بن أديان قال: سمعت علقمة يقول: لأن يقترض رجلٌ مني ثلاثاً أحب إلي من أن أعطيه مرة ولأن أخدم جارية أحب إلي من أن أعتقها.

١٩٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه

---

(١٩١) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة ٤٨/١٩ باب الترغيب في إكرام الإناث من الأولاد ٤٨/١٩.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٥٣/١ - ٤١ باب من عال جاريتين أو ثلاثة.

(١٩٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد بعضه عن علقمة ٢٦٧.

(١٩٣) أخرجه البخاري في الصحيح عن كريب مولى ابن عباس أن ميمونة أعتقت غير أنه ذكر أن رسول الله قال لها (لو أعطيتها أخوالك) بدلاً من أختك ١٦٦/٥، ١٦٧ كتاب الهبة باب هبة المرأة لغير زوجها.

وأخرجه أبو داود عن سليمان بن يسار عن ميمونة قالت كانت لي جارية فأعتقتها في كتاب البر والصلة - =

أن ميمونة أعتقت جارية لها فقال لها النبي ﷺ: «لو أعطيتها أختك الأعرابية لكان خيراً لك أو أفضل».

١٩٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن علي، عن النبي ﷺ بنحوه.

١٩٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا شيخ من أهل المدينة يقال له محمد بن أبي حميد، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنفق على ابنتين يحتسب بالنفقة عليهما حتى يكفلهما الله أو يغنيهما من فضله كانتا ستراً له من النار».

١٩٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن المطلب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «من أنفق على ابنتين أو أختين أو ذوي قرابة يحتسب بالنفقة حتى يكفلهما الله أو يغنيهما من فضله كانتا له ستراً من النار».

### باب ما جاء في صلة الرحم

١٩٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا عبد الملك بن عيسى الثقفي، عن يزيد مولى المنبث، عن أبي هريرة، عن

= ٤٥ باب في صلة الرحم.

وأخرجه الحاكم في المستدرک في کتاب العتق - فضيلة صلة القرابة عن سليمان بن يسار عن ميمونة. ٢١٣/٢ وأخرجه أيضاً في كتاب الزكاة. إعطاء الأقرباء أعظم للأجر ٤١٥/١ عن سليمان بن يسار عن ميمونة.

وأخرجه البيهقي في السنن عن ميمونة أنها أعتقت وليده في زمن رسول الله ١٧٩/٤. (١٩٦) ذكره الهيثمي في المجمع ٥٧/٨ وقال أخرجه حم، طب وفيه محمد بن حميد المدني.

(١٩٧) أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب البر والصلة ١٦١/٤.

وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي ٥١/١٩ في كتاب البر والصلة - باب الترغيب في صلة الرحم وقال الساعاتي أخرجه الترمذي والحاكم.

وذكره الهيثمي ١٥٢/٨ وقال أخرجه الطبراني ورجاله وثقوا.

وذكره ابن الأثير ٩/٣ بتيسير الوصول - كتاب صلة الرحم - حديث رقم ٣ وقال أخرجه الترمذي.

النبي ﷺ قال: «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل ومثراة في المال ومنسأة في الأثر».

١٩٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية قال: سمعت يزيد الرقاشي يقول: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يزيد الله في رزقه وينسىء في أجله فليتق ربه وليصل رحمه».

١٩٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن معراء، عن ابن عمر قال: من اتقى ربه ووصل رحمه ثري ماله وانسىء له في أجله وأحبه أهله.

٢٠٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الفضل بن موسى قال: حدثنا حزم بن مهران، عن ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يمد له في عمره ويزاد في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه».

٢٠١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن معراء، عن ابن عمر قال: من اتقى ربه ووصل رحمه ثري ماله وأنسىء له في أجله وأحبه أهله لا أدري رفعه أم لا.

(١٩٨) أخرجه البخاري في كتاب الأدب والبر والصلة - باب من بسط له الرزق بصلة الرحم عمدة القارىء ٩١/٢٢ عن أبي هريرة، ٩٢/٢٢ عن أنس.

(١٩٩) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٩ باب بر الأقرب فالأقرب ١٣٢/١، ١٣٣.

(٢٠٠) أخرج نحو البخاري عن أنس عن النبي في كتاب البر والصلة باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ٩٢/٢٢ بعمدة القارىء ٣٤١/١٠ بفتح الباري ولم يذكر (فليبر والديه).

وأخرج مسلم نحوه عن أنس عن النبي ١٤/١٦ رقم ٢٠ كتاب البر والصلة - باب صلة الرحم وقطعها. وأخرجه أبو داود عن أنس عن النبي ١١١/٥ كتاب الزكاة - ٤٥ باب في صلة الرحم. وأخرجه أحمد عن أنس عن النبي في المسند وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في صلة الرحم ٥٠/١٩.

وأخرج نحوه ابن حبان عن أنس عن النبي في صحيحه ٤٠٥/١.

وأخرج نحوه البخاري في الأدب المفرد ١٣٠/١ - ٢٨ باب صلة الرحم تزيد في العمر عن أنس عن النبي وقال الجيلاني أخرجه المصنف في يسوع الصحيح والأدب، مسلم في الأدب، وفي الزكاة وأخرج نحوه الخرائطي عن أنس ٤٤.

وذكره الهيثمي عن أنس مرفوعاً ١٣٦/٨ وقال رواه البزار وفيه عصة بن محمد متروك.

وأخرج نحوه الحاكم موقوفاً عن أنس ١٦١/٤ كتاب البر والصلة.

### باب ما جاء في أمر الرجل والديه ونهيهما

٢٠٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا سلام، عن الحسن قال: سأله رجل: أمر والدَيَّ وأنهاهُما؟ قال: ان كرهما ذلك فلا.

٢٠٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم في الرجل يحلف لا يكلم أباه أو أخاه شهرين قال: يدخل عليه ويلطفه ولا يكلمه.

٢٠٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا أبو معاوية الضرير قال: حدثنا مالك بن مغول، عن محمد بن أبي حاصر قال: كان أول ما ذكر به الحسن أن رجلاً أتى حلقة فيها الحسين فقال: ما تقول في رجل غلبته أمه أيضربها أو يقيدها قال: فأحجم القوم بأن يأمره في أمه بشيء، فقال الحسن: أيها الرجل قيدها فإنك لا تصلها بشيء أفضل من أن تحجزها عن محارم الله. قال: الناس قال الحسن: كذا وكذا فكان ذلك أول ما ذكر به الحسن.

### باب ما جاء في كفل اليتيم وأدبه

٢٠٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سفيان بن عيينة قال حسين، وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية قال: اثبت لنا عن النبي ﷺ أنه قال: «الساعي على الأرملة والمسكين والمسكينة كالمجاهد في سبيل الله القائم ليله الصائم نهاره وكافل اليتيم له أو لغيره إذا اتقى الله فأنا وهو في الجنة كهاتين - يعني أصبعيه -».

---

(٢٠٥) أخرج البخاري في جزئه الأول عن أبي هريرة مرفوعاً ٣٥٩/١٠ بفتح الباري في كتاب الأدب باب الساعي في المسكين، وعمدة القاريء ١٠٥/٢٢ وأخرجه في الأدب المفرد ٢١٨/١ - ٧٣ باب فضل من يعول يتيماً وأخرج البعض الآخر في صحيحه في كتاب الأدب باب فضل من يعول يتيماً ١٠٤/٢٢ وعمدة القاريء، ٣٥٨/١٠ بفتح الباري وذكره الحافظ في المطالب ٣٨٤/٢ وقال أخرجه الحميدي وأخرج بعضه ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعاً رقم ٢١٤٠ كتاب. وأخرج بعضه الأول ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد في كتاب البر والصلة ٦ باب المساكين والأرامل عن أبي هريرة ٥٠١.

٢٠٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا سفيان بن عيينة قال حسين، وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن صفوان بن سليم، عن أنيسة، عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها، عن النبي ﷺ: «كافل اليتيم له أو لغيره ان اتقى الله فأنا وهو في الجنة كهذه من هذه - وأشار بأصبعيه -» .

٢٠٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مسح برأس يتيم لا يمسه إلا لله عز وجل كانت له بكل شعرة مرت عليها يده حسنة ومن أحسن إلى يتيمه أو يتيم عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين - وقرب بين أصبعيه -» .

٢٠٨ - حدثنا الحسين قال: سفيان، عن علي بن يزيد، عن زرارة بن أوفى،

(٢٠٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظ ابن المبارك ٢٢١/١ - ٧٥ باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه .

وأخرجه البيهقي في السنن ٢٨٣/٦ كتاب الوصايا - باب من أحب الدخول في الوصايا والقيام بكفالة اليتامى وأخرجه البخاري في كتاب البر والصلة باب الساعي على الأرملة ١٠٤/٢٢ بعمدة القاري، ٣٥٨/١٠ بفتح الباري وأخرجه الترمذي عن سهل بن سعد ٤٥/٦ بكتاب البر والصلة باب رحمة اليتيم .

وأخرجه أبو داود ٦٠/١٤ عن سهل بن سعد ٦٠/١٤ كتاب الأدب ١٣٤ باب من ضم يتيماً وأخرجه ابن حبان عن سهل بن سعد في صحيحه ٤١٦/١ زأخرجه ابن المبارك عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن رسول الله قال: أنا وكافل اليتيم كهاتين بالزهد ٢٢٩ وأخرجه الخرائطي عن أم سعيد ٧٣ بلفظه أيضاً .

وذكره الحافظ في المطالب ٣٨٤/٢ رقم ٢٥٣٠ وقال أخرجه مسدد وذكر الأعظمي أن البوصيري قال: رواه مسدد والحميدي وعنه الحارث عن مرة ورواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى بسند فيه انقطاع عن أم سعيد .

(٢٠٧) أخرجه أحمد في المسند من طريق ابن المبارك ٢٥٠/٥ بلفظه وذكره الساعتي ٥٥/١٩ كتاب البر والصلة - باب الترغيب في كفالة اليتيم .

وأخرجه ابن المبارك في الزهد بلفظه ٢٣٠ .

وذكره الهيثمي بالمجمع ٦٠/٨ وقال أخرجه حم طب وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف .

وأخرج شطره الأول أبو نعيم في الحلية ٧٩/٨ .

وأخرجه أحمد في الزهد ص ٢٢ .

(٢٠٨) أخرجه ابن المبارك في الزهد غير أنه قال يتيماً ٢٣٠ وأخرجه أبو داود الطيالسي في المسند في كتاب

خصال من البر والحكم والمواظ - باب ما جاء في ثلاث خصال مجتمعة ٥٣/٢ .

عن مالك بن عمرو بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من ضم يتيمة بين أبوين حتى تستغني وجبت له الجنة البتة».

٢٠٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، عن يحيى بن أبي سليمان، عن يزيد بن أبي عتاب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه» ثم قال بأصبعيه «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين - وهو يشير بأصبعيه -».

٢١٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا شعبة بن الحجاج، عن شميصة، عن عائشة أنها قالت في تأديب اليتيم: اني لأضربه حتى ينسبط.

٢١١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العرنبي أن رجلاً قال: يا رسول الله ان عندي يتيماً أفأكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير متأثلاً مالاً ولا واق مالك بماله» قال: فأضربه؟ قال: «بما كنت ضارباً به ولدك».

---

= وأخرجه أحمد في المسند عن مالك لن عمر القشيري وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة - باب الترغيب في كفالة اليتيم ٥٤/١٩ وأيضاً في كتاب العتق باب فضل العتيق ١٤٢/١٤ وذكره الهيثمي في المجمع غير أنه قال يتيماً وقال أخرجه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد وهو حسن الحديث وبقية رجاله رجال الصحيح ١٦١/٨.

(٢٠٩) أخرجه ابن ماجه ١٢١٣/٢ . . . . .  
أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٣٠ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٧٦ باب خير بيت فيه يتيم يحسن إليه ٢٢٤/١ .

(٢١٠) أخرجه البيهقي في السنن ٢٨٥/٦ كتاب الوصايا باب ما جاء في تأديب اليتيم وأخرجه البخاري في ٧٩ باب أدب اليتيم ٢٢٩/١ .

وقال الجيلاني أخرجه البيهقي بالسنن في كتاب الوصايا ٢٨٥/٦ .

(٢١١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عند تفسير قوله تعالى ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ لوحة رقم ٢١ أ .

وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الوصايا باب في تأديب اليتيم .

وأخرج نحوه البيهقي عن جابر قال قلت: يا رسول الله مم أضرب منه يتيمي؟ فقال: «مما كنت ضارباً به ولدك غير واق مالك بماله ولا متأمل من ماله مالاً» ٤/٦ .

وأخرج نحوه ابن حبان عن جابر قال رجل يا رسول الله: مم أضرب منه يتيمي؟

٢١٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني أبي قال: رأيت ابن عمر يضرب عبداً له ينام في حجره يقول الكار بالخراج.

٢١٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة قال عن صفوان بن سليم، قال حدثني أنيسة، عن أم سعيد بنت مرة الفهري، عن أبيها، عن النبي ﷺ قال: «كافل اليتيم له أو لغيره إذا اتقى الله فأنا وهو في الجنة كهاتين أو كهذه وهذه» - وأشار سفيان بأصبعيه السبابة والوسطى - .

٢١٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا هشيم بن أسيد، عن منصور، عن الحسن أن يتيماً كان يحضر طعام عبد الله بن عمر فدعا بطعام ذات يوم وطلب اليتيم فلم يجده فجاء بعدما فرغ ابن عمر فدعا له بطعام فلم يكن فدعا له بسويق وعسل فقال: أقربك هذا فوالله ما غبنت قال: يقول الحسن وابن عمر: والله ما غبن.

٢١٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد وقتادة في قوله: ﴿وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى﴾ قال: جارك وهو ذو قرابتك والجار الجنب جارك من قوم آخرين والصاحب بالجنب صاحبك في السفر وابن السبيل الذي يمر عليك وهو مسافر.

٢١٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا عكرمة بن عمار، عن علقمة بن الزبرقان قال: سمعت أبا هريرة يقول: لا تبدأ بجارك الأقصى قبل الأدنى ولكن تبدأ بالأدنى قبل الأقصى.

٢١٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا بشير بن سليمان، عن مجاهد قال: كنا عند عبد الله بن عمرو و غلام له يسلم شاة فقال: يا غلام إذا

= وذكره الهيثمي بالموارد ٥٠١ في كتاب البر والصلة ٧ باب ما جاء في الأيتام.

وأخرج أبو نعيم في الحلية نحوه ٣/٣٥١، ٦/٢٩٦.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٦٣ عن جابر قلت يا رسول الله: مم أضرب يتيماً . . . . . وقال الهيثمي أخرجه الطبراني وفيه معلى بن مهدي وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات.

(٢١٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٧٥ باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه ١/٢٢٢.

(٢١٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٩ باب الأدنى فالأدنى من الجيران ١/١٩٢.

(٢١٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٧٠ باب جار اليهودي ١/٢١٣.

فرغت فأبدأ بجارنا الأدنى . حتى قالها ثلاث مرات ، فقال له رجل من القوم : كم تذكر اليهودي؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى حسبنا أو رأينا أنه سيورثه .

٢١٨ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا سفيان ، عن بشير أبي إسماعيل ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ بمثله .

٢١٩ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : حدثنا حيوة بن شريح قال : حدثني شرحبيل بن شريك ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « خير الأصحاب عند الله عز وجل خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله عز وجل خيرهم لجاره » .

٢٢٠ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا سفيان يرفعه قال : كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول : يا رب أغلق بابه دوني ومنعني معرفته .

٢٢١ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا يحيى بن عبيد الله قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

(٢١٩) أخرجه ابن المبارك في الجهاد رقم ١/٢١٦ .

وأخرجه الدارمي في السنن ٣٤/٢ في كتاب البر - ٣ باب في حسن الصحبة .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٤٧/١ ، ٤٤٨ بلفظه وذكره الهيثمي بالموارد ٥٠٢ - ٨ باب ما جاء في الأصحاب والجيران .

وأخرجه سعيد بن منصور ١٦٠ .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٣ باب الجيران ١/١٩٨ .

وقال الجيلاني أخرجه الترمذي وأحمد والحاكم وقال الحاكم على شرط مسلم وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه والدارمي .

وأخرجه الحاكم من طريق المصنف وقال صحيح الإسناد لم يخرجاه ١/١٠٢ .

وذكره القضاعي في الشهاب وقال المراغي في شرحه أخرجه القضاعي بالمسند عن ابن عمر ورمز له السيوطي بالحسن ١٨٩ .

(٢٢١) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٤ باب حق الجوار رقم ٣٦٧٤ وأخرجه ابن حبان في صحيحه

٤٤٥/١ وذكره الهيثمي في موارد الظمان ص ٥٠٢ في كتاب البر والصلة ٨ باب ما جاء في

الأصحاب والجيران . وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٤ .

- ٢٢٢ - قال: وسمعت أبا هريرة يقول: لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بواقبه.
- ٢٢٣ - قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا رشدين بن سعد قال: حدثني أبو هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو إليه جاره فقال له رسول الله ﷺ: «كف عنه أذاك وأصبر لأذاه فكفى بالموت مفرقا».
- ٢٢٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك عن ابن أبي ذئب عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يا نساء المسلمات - ثلاثاً - لا تحقرن جارة لجارتها شيئاً ولو فرسن شاة ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفر يوم واحد وليس معها ذوحرمة».
- ٢٢٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا شعبة عن ابن عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: أوصاني خليلي أن أسمع = وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب البر والصلة - باب الترغيب في الإحسان إلى الجار ٥٧/١٩ وأخرجه الطحاوي بمشکل الآثار ٤/٢٦، ٢٧.
- وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٣٧.
- وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٠٦.
- (٢٢٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٤٥ وأخرجه أحمد في المسند وذكره الساعتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في الإحسان إلى الجار ٥٦/١٩ وأيضاً في كتاب الكبائر باب الترهيب من إيذاء الجار والترغيب فيه ٢١٩/١٩.
- وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الأيمان - باب لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه ١٠/١، ١١ وأيضاً في كتاب البر والصلة باب ليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه.
- (٢٢٤) أخرجه البخاري في أول كتاب الهبة - ١٥٠/٥.
- وفي كتاب الأدب باب لا تحقرن جارة لجارتها ١٠/٣٦٥.
- وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب المحث على الصدقة ولو بالقليل ٧/١١٩ - رقم ٩٠.
- وأخرجه البيهقي في السنن في كتاب الزكاة باب التحريض على الصدقة وإن قلت ٤/١٧٧.
- وأخرجه الطيالسي ٢/٣٥.
- وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٤١ وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه من حديث أبي هريرة ٣/٧٠.
- وأخرج بعضه البخاري في الأدب المفرد ١/٣٠٨ - ٦٧ باب لا تحقرن جارة لجارتها.
- (٢٢٥) أخرجه بلفظه الطيالسي في مسنده وذكره الساعتي في المنحة في كتاب الترغيب في العمل الصالح باب ما جاء في صلة الرحم والإحسان إلى الجار ٢/٣٥ أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٢ باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران ١/١٩٤ وأخرج بعضه (قول النبي وإذا صنعت مرقه فاكثر ماءها =

وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف، وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر إلى أهل بيت من جيرانك فأصبههم منه بمعروف، وصل الصلاة لوقتها فإن وجدت الإمام قد صلى فقد أحرزت صلاتك وإلا فهي نافلة.

٢٢٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا الفضل بن دهم، عن الحسن قال: قال لقمان لابنه: يا بني حملت الجنادل والحديد فلم أحمل حملاً أثقل من جار السوء، يا بني كهديك فليهد أهل بيتك.

٢٢٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا الأجلح، عن يونس بن حماد، عن مجاهد، عن أبي ذر قال: ثلاث من الفواقير: إمام السوء ان أحسنت لم يقبل وان أسأت لم يغفر، والمرأة السوء يحبها زوجها وهي تخونه في نفسها وماله وهو لا يستطيع أن يطلقها، وجار السوء: فرد أبو معاوية: ان رأى حسنة أطفالها وان رأى سيئة أفشاها.

٢٢٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، قال: سمعت رجلاً من قریش يقال له أبو طلحة يقول: قالت عائشة: يا رسول الله ان لي جاريتين إلى أيتهما أهدي؟ قال: «إلى أقربها منك باباً».

٢٢٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حيوة بن شريح قال: أخبرني عقيل، عن ابن شهاب، عن أم سلمة أنها قالت: إني لأهدي الهدية على ثلاثة: هدية مكافأة فإننا لا نحب أن يفضلنا أحد ومن أهدي هدية بقدر ما يجد فقد كافأ، وهدية أريد بها وجه الله عز وجل لا أريد بها جزاءً ولا شكوراً، وهدية أريد بها اتقاء فإنني لا أحب أن يقال فيّ إلا خيراً.

ثم انظر أهل بيت (.....) ابن حبان في صحيحه ٤٤٥/١.

وذكره الهيثمي في الموارد ٥٠٠ في كتاب البر والصلة ٣ باب صلة الرحم وقطعها وأخرجه الدارمي في السنن كتاب الصيد ٣٧ باب في إكثار الماء في القدر ٣٤/٢ وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البر والصلة رقم ١٤٢، ١٤٣ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٩٨/١ - باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٣٧، ٣٨ وأخرجه الإمام أحمد في مسنده.

وذكره الساعتي في كتاب البر والصلة - باب الترغيب في إكرام الضيف وأخرجه الخطيب في تاريخه ٢٥٣/٣.

وأخرج بعضه الآخر مسلم في صحيحه في كتاب الإمارة ١٢/٢٢٥ وأخرجه ابن ماجه برقم ٣٣٦٢.

٢٣٠ - حدثنا الحسين قال : وأخبرني محمد بن حاتم ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن ابن المبارك بمثله .

٢٣١ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرني يزيد بن أبي زياد ، عن عبيد بن أبي الجعد ، عن عائشة أنها كانت إذا بعثت بالهدية قالت للرسول : ما قالوا لك؟ فيقول : قالوا بارك الله فيكم فتقول : وفيكم فبارك الله .

٢٣٢ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت قال : كانت عائشة إذا بعثت إلى أهل بيت بشيء قالت للرسول : احفظي ما يقولون . فتجيء فتقول : قالوا لك كذا وكذا فترد عليهم مثل ما قالوا فقبل لها فقالت : انهم قالوا لي أفضل من صدقتي فأرد عليهم مثل ما قالوا حتى تخلص لي صدقتي .

٢٣٣ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا موسى بن علي بن رباح قال : سمعت أبي يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : «الهدية رزق من الله فمن أهدي له شيء فليقبله وليعط خيراً منه» .

٢٣٤ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : حدثنا إسماعيل المكي ، عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يردن الرجل هدية أخيه فإن وجد فليكافئ فوالذي نفسي بيده لو أهدي إلي ذراع لقبته ولو دعيت إلى كراع لأجبت» .

٢٣٥ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا محمد بن مطرف قال : حدثنا أنيس بن أبي يحيى أن أبا هريرة كان صديقاً لرجل من أهل اليمن يقال له أبو طريفة وكان أبو هريرة يزوره في بيته وكان لأبي طريفة جار يقال له أميز يجتمع عنده التجار ويصنع لهم الطعام فقال أبو هريرة لأبي طريفة هل يهدي لك جارك من هذا الطعام شيئاً قال : لا قال : فخرج أبو هريرة حتى وقف على أميز فقال وهو رافع صوته

(٢٣٤) ذكره القضاعي بشطريه في الشهاب وقال المراغي في اللباب أخرجه القضاعي بالمسند عن الحسن كذا باللباب شرح الشهاب ١٦١ .

وأخرج الشطر الثاني الحافظ ابن سعد في الطبقات ١/٣٧١ ، ٣٩٠ . وذكره الحافظ في التلخيص وقال (أخرجه البخاري عن أبي هريرة في النكاح والهدية وأخرجه الترمذي من حديث أنس وصححه) ٧٠/٣ .

ويل لأميز من أبي طريفة يوم القيامة ثلاثاً فجاء أميز فقال: ارجع يا أبا هريرة فوالله لا يدخل بيتي شيء إلا دخل عليه منه .

٢٣٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا أبو معشر قال: سمعت سعيداً يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها وإن كان شق فرسن شاة» .

٢٣٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي حمزة التمار قال: قلت للحسن لنا جار يطفف ويشرب وذكر النساء ومات قال: اذهب إليه فجهزه وأغسله وصل عليه فإنه آخر حق المسلم على المسلم .

٢٣٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا المبارك بن فضالة، عن الحسن أنه سمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا هل عسى رجل أن يبیت فصاله رواء وابن عمه طاوٍ إلى حنبه الا من رجل يمنح من إبله ناقة لأهل بيت لا در لهم تغدو برفد وتروح ان أجرها لعظيم» .

٢٣٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا السدي بن يحيى، عن الحسن بمثله غير أنه قال: تغدو برفد وتروح برفد يا له من أجر ما أعظمه .

٢٤٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا عبد الملك بن أبي بشير وكان تاجراً مرضياً بالمدينة وكان مرضياً عن عبد الله بن

(٢٣٦) أخرجه الترمذي في كتاب الولاء والهبة ٦ باب حث النبي على الهدية بتحفة الأحوزي ٦/٣٣٠ .

وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الهدية والهبة - باب ما جاء في الهدية ٢٨٠/١ .

وأخرج الشطر الأول (قول النبي تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدور) الإمام أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب الهبة والهدية - باب الحث على الهدية ١٥/١٦١ وذكره القضاعي في الشهاب وقال المراغي في اللباب أخرجه القضاعي بالمسند عن أبي هريرة وأخرجه أحمد عنه أيضاً كذا باللباب ١١٥ ويكشف الخفا .

(٢٣٨) أخرجه بلفظه ابن المبارك في الزهد ٢٦٩ .

وأخرج بعضه البيهقي في السنن عن أبي هريرة يبلغ به النبي في كتاب الزكاة باب ما ورد في المنيحة ١٨٤/٤ .

(٢٤٠) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦١ باب لا يشبع دون جاره وقال الجيلاني أخرجه الطحاوي والحكيم في البر والصلة والبيهقي في الشعب ١/١٩٤ .

مساور قال: سمعت ابن عباس يعاتب رجلاً في الجار يقول قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن الذي يبيت شعبان وجاره إلى جنبه جائع».

٢٤١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن عبيد الطنافسي قالا: حدثنا سفيان الثوري، عن جيب بن أبي ثابت قال عبد الرحمن عن رجل وقال محمد بن عبيد، عن جميل، عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء».

٢٤٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا مؤمل قال: حدثنا سفيان بهذا الإسناد مثله إلا أنه قال: من سعادة المرء المسلم في الدنيا:

٢٤٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عمرو بن عثمان الكلابي قال: حدثنا موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي يحيى مولى جعد بن هبيرة، عن أبي هريرة قال: قيل للنبي ﷺ: ان فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها بلسانها قال: «لا خير فيها وهي في النار» وقيل: ان فلانة تصلي المكتوبة وتصوم رمضان وتصدق بأثوار من أقط ولا تؤذي أحداً بلسانها قال: «هي في الجنة».

٢٤٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا صالح المري، عن جعفر العبدى، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله ان لي جارين أحدهما مقبل ببابه على بابي والآخر نائي وربما الذي كان لا يسعهما فأحببت أن أعلم أيهما أعظم حقاً قال: المقبل عليك ببابه.

= وذكر الهيثمي في المجمع نحوه ١٦٧/٨ وقال أخرجه الطبراني وأبو يعلى ورجاله ثقات عن ابن عباس أنه قال وهو ينحل ابن الزبير قال رسول الله ﷺ ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع. (٢٤١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢١٤ باب المسكن الواسع ٥٤٢/١ وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٤١.

وذكره الهيثمي ١٦٣/٨ وقال أخرجه أحمد ورجاله رجال الصحيح. (٢٤٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد ٥٠٣ كتاب البر والصلة ٩ باب أذى الجار وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢٠٣/١ وأخرجه ابن ماجه برقم ٢٤٠٦. (٢٤٤) أخرجه الخرائطي ٣٩.

٢٤٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن أنه كان يكره أن يبنى الرجل بيتاً يشرف على جاره يستره من الريح.

٢٤٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل، عن جعفر بن النصر السلمي، عن محمد بن عمران بن حسين، عن عمران بن حسين أنه كان يكره بناء الشرف ولم يبن إلا غرفة واحدة لابنه.

٢٤٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن بشير أبي إسماعيل، عن مجاهد قال: ذبح عبد الله بن عمر شاة فجعل يقول: أهديت لجارنا اليهودي أهديت لجارنا اليهودي ثم قال: ان رسول الله ﷺ قال: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

٢٤٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه فلما حدثهم طأطأوا رؤوسهم فقال: ما لي أراكم معرضين لأرْمينَ بها بين أكتافهم.

٢٤٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى أن يمنع الرجل جاره أن يصنع الخشب في جداره أو الجذوع.

---

(٢٤٨) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام ١٥ باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره رقم ٢٣٣٥. وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة والمزارعة باب غرز الخشب في جدار الجار رقم ٤٧. وأخرجه البخاري في كتاب المظالم - باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ٨٣/٥. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٤٣ وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ١٥١/١، ١٥٢. وذكره الحافظ في تلخيص الحبير ٤٥/٣ بلفظه وقال أخرجه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال حسن صحيح.

(٢٤٩) أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الأفضية - ٥١٢ باب القضاء في المرفق ٤٢/٤. وأخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة ١٧ باب ما ذكر عن النبي في الصلح بين الناس ٥٨٥/٥ وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٤٦/١ والطحاوي في مشكل الآثار ١٥٣/٣ والخرائطي في مكارم الأخلاق ٤٣ وأبو نعيم في الحلية ٣٧٨/٣.

٢٥٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثنا يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «لئن أسلمتم ليوشكن أن تهادوا الطعام بينكم من غير مجاعة».

٢٥١ - وقال نبي الله ﷺ: «تهادوا بينكم فمن أهدي له أخوه هدية فوجد ما يكافئه فليكافئه».

٢٥٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سعيد بن سليمان الواسطي، عن موسى بن خلف، عن أبان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كم من جار يتعلق بجاره يوم القيامة يقول: يا رب أغلق عني بابهُ ومنعني فضله».

٢٥٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عبيد الله بن الشميظ قال: جاءت امرأة إلى الحسن تشكو الحاجة وقالت إني جارتك قال: كم بيني وبينك قالت: سبع دور أو عشر قال فنظر تحت الفراش فإذا سبعة دراهم أو ستة فأعطها أياها وقال كدنا نهلك.

٢٥٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس قال: كان عثمان بن أبي العاص له تجار يحضرون إلى أرض الهند وإلى المدائن فكان إذا قدم تجاره يقسم في جيرانه حتى تبلغ قسمته دور بني فلان.

٢٥٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس قال: كان زياد الأعمى يهدي إلى ناس سماهم فقراء من أهل البصرة فلا يكافؤونه فلما ظهر الحسن جعل يهدي له فيهدي له الحسن فقال زياد: أتعبنا الشيخ.

٢٥٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا ليث، عن ابن عمر قال: من سأل بالله فأعطوه ومن استعاذ بالله فأعيذوه ومن أهدي لكم كراعاً فأقبلوه.

(٢٥٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٠ باب أغلق الباب على الجار ١/١٩٣ وراجع الحديث السابق برقم ٢٢٠.

(٢٥٦) أخرجه نحوه البيهقي في السنن عن ابن عمر في كتاب الزكاة - باب عطية من سأل بالله عز وجل ١٩٩/٤.

وأخرج بعضه الحاكم في المستدرک ٤١٢/١ في كتاب الزكاة عن ابن عمر.

والبخاري في الأدب المفرد ١/٣٠٢ - ١٠٩ باب المرأة راعية.

٢٥٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة أن النبي ﷺ أهديت له أقيبة.

٢٥٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن قال: قال نبي الله ﷺ: «أسلموا فوالذي نفسي بيده ليوشكن أن تهادوا بينكم الطعام من غير مجاعة».

٢٥٩ - حدثنا الحسين، قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن رجل، عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله ان لي جارين فأبلى أيهما أهدى قال: «إلى أقربهما منك باباً».

٢٦٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره».

٢٦١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن قال: قال نبي الله ﷺ: «المؤمن من آمنه الناس ألا وإن المهاجر من هجر السوء ألا ان المسلم من سلم منه جاره والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة رجل لا يأمن جاره بوائقه».

= وابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٥٠٦ - ١٧ باب شكر المعروف وذكره القضاعي بالشهاب كذا باللباب ٧٧.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥٦/٩.

(٢٥٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥١ وأخرجه البخاري في كتاب الأدب باب حق الجوار في الأبواب بفتح الباري ٣٦٧/١٠، وبعمدة القاري ١١١/٢٢ وأخرجه البخاري أيضاً في كتاب الأدب المفرد ٥٨ باب يهدي إلى أقربهم باباً ١٩٠/١ وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ١٣٥ باب في حق الجوار ٦٣/١٤ وأخرجه الحاكم في كتاب البر والصلة ١٦٧/٤.

وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه ح د ه ق من حديث صالحه عن عائشة ١١٥/٣.

وأخرجه الهيثمي في المجمع وقال أخرجه الطبراني وفيه مسعدة بن اليسع وهو كذاب ١٦٦/٨.

(٢٦٠) أخرجه بهذا اللفظ الخرائطي في مكارم الأخلاق عن يوسف بن عبد الله بن سلام وابن مسعود وجابر بن سمرة وأبي شريح الخزاعي وأبي شريح العدوي وأبي شريح الكعبي وأبي أيوب الأنصاري وابن عباس وأبي هريرة ٣٩/٣٨.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد ٨٤ عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ ضمن حديث.

وأخرجه البخاري عن أبي شريح العدوي عن النبي ﷺ ضمن حديث في كتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره بفتح الباري ٣٦٦/١٠ وبعمدة القاري ١١١/٢٢.

٢٦٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا يونس، عن الحسن قال: قال لقمان: يا بني حملت الجندل والحديد وكل حمل ثقيل فلم أحمل شيئاً هو أثقل من جار السوء.

٢٦٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن أبي حسين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت».

٢٦٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن زبيد، عن مجاهد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني الجار بالجار حتى ظننت سيورته».

٢٦٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الفضل بن موسى قال: حدثنا الوصافي، عن محمد بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما آمن بي من أمسى وهو شبعان وجاره جائع».

٢٦٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن بريرة قالت: تصدق علي بلحم فأهديته

(٢٦٣) أخرجه بلفظه ابن المبارك في الزهد ١٢٥، ١٢٦.

وأخرجه بلفظه البخاري في كتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ضمن

حديث بفتح الباري ١٠/٣٦٥، وبعمدة القاري ٢٢/١١٠.

وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ١٣٥ باب في حق الجوار ١٤/٦٢.

وأخرجه ضمن حديث ابن حبان في صحيحه ١/٤٤٦.

وأخرجه أحمد في المسند ضمن حديث وذكره الساعاتي في كتاب البر والصلة باب الترغيب في

الإحسان إلى الجار ١٩/٥٦ وأيضاً في كتاب الكبائر باب الترهيب من قطيعة الرحم ١٩/٢١٨ وفي

كتاب أفات اللسان - باب الصمت ١٩/٢٦٠.

وأخرج بعضه مالك في الموطأ في كتاب الجامع ٦٤٦ باب ما جاء في الطعام والشراب ٤/٣١٢.

وأخرج بعضه ابن ماجه في كتاب الفتن ١٢ باب كف اللسان في الفتنة رقم ٣٩٧١.

وأخرج بعضه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٣٨.

(٢٦٦) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب إباحة الهدية للنبي ولآله رقم ١٧١ عن عائشة ٧/١٨٣.

وأخرجه البخاري في كتاب الهبة باب قبول الهدية ٥/١٥٥ وأخرجه أيضاً في كتاب الفرائض باب

الولاء لمن أعتق ١٢/٣٢.

وأخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ٣٠ باب الفقير يهدي للغني من الصدقة ٥/٧٣ وأخرجه ابن سعد عن

عائشة مختصراً ٨/٢٥٨، ٢٥٩.

لعائشة فألقته فدخل رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا اللحم؟» قالت: تصدق به علي بريرة فأهدته لنا. قال: «هو علي بريرة صدقة وهو لنا هدية».

٢٦٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا هشيم، عن ابن عون، عن الحسن، عن عياض بن حماد المجاشعي وكانت بينه وبين رسول الله ﷺ قبل أن يبعث فلما بعث النبي ﷺ أهدى إليه هدية - أحسبه قال إبلاً - فأبى أن يقبلها وقال: «إنا لا نقبل زبد المشركين» قال: قلت: وما زبد المشركين؟ قال: «رفدهم هديتهم».

٢٦٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: أخبرني أبو بكر - يعني ابن محمد - أن عمرة حدثته أنها سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت ليورثه».

٢٦٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن شعيب بن الحبحاب قال بنى العباس بن عبد المطلب غرفة له فقال له النبي ﷺ: «ألقها» قال: أنفق مثل ثمنها في سبيل الله قال: «ألقها» قال: أنفق مثل ثمنها في سبيل الله، ثلاثاً.

٢٧٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: أهديت لرسول الله ﷺ حلة من حرير فجعل أصحابه يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال رسول الله ﷺ: «مناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل - أو خير - مما ترون».

٢٧١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عباد بن العوام، عن شيخ له عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الشيء الهدية أيام الحاجة».

---

وأخرجه ابن ماجه مختصراً الطلاق ٢٩ باب خيار الأمة إذا أعتقت رقم ٢٠٧٦ عن . . . . .  
وأخرجه الطيالسي في المسند.

= وذكره الساعاتي في المنحة في كتاب الهدية باب ما جاء في الهدية ٢٨٠/١ .

وأخرجه ابن ماجه برقم ٢٠٧٦ كتاب . . . . .

(٢٦٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد مختصراً ٢٠١ باب المستبان شيطانان .

(٢٦٩) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٤١٥/١ وابن سعد في الطبقات ٢٨/٤ .

(٢٧٠) أخرجه ابن ماجه في المقدمة ١١ فضل سعد بن معاذ رقم ١٥٧ وابن سعد ٤٣٥/٣ وأبو نعيم في

الحلية ١٣٢/٧ .

٢٧٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا عمارة بن زاذان، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: أهدى ذي يزن إلى رسول الله ﷺ حلة اشتراها بثلاث وثلاثين ناقة، أو ثلاثة وثلاثين جملاً.

٢٧٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عمرو بن عثمان، عن موسى بن أعين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: قال سليمان بن داود لابنه: يا بني من عيش السوء النقلة من دار إلى دار.

٢٧٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا شداد قال: حدثني جابر بن عمرو الراسبي قال: سمعت أبا برزة يقول: قتلت أبي حنظلة وهو متعلق بستر الكعبة فقلت: يا رسول الله مرني بعمل أعمله فقال: «أمط الأذى عن الطريق فهو لك صدقة».

٢٧٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح الغفاري، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله». قلت: فأبي الدماء أفضل؟ قال: «أنفسها عند أهلها وأغلاها ثمناً». قلت: فإن لم أستطع؟ قال: «فتعين صانعاً أو تصنع لأخرق». قال قلت: فإن لم أستطع؟ قال: «تكف أذاك عن الناس فإنه صدقة تصدق بها على نفسك».

(٢٧٢) أخرجه أحمد في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الهبة والهدية باب عدم قبول هدية المشركين ١٦٩/١٥.

وأخرجه الدارمي في السنن في كتاب السير ٥٣ باب قبول هدايا المشركين ١٥١/٢.

وأخرج نحوه الحاكم عن حكيم بن حزام في كتاب معرفة الصحابة ٤٨٤/٣.

(٢٧٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٧ باب إمطة الأذى عن الطريق رقم ٣٦٨١.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١١٦ باب إمطة الأذى عن الطريق ٣١٧/١.

وأخرجه ابن سعد عن الطبقات ٢٩٩/٤.

وذكره القضاعي في الشهاب وقال المراغي في اللباب أخرجه البخاري عن أبي بردة ورمزه السيوطي بالضعيف كذا باللباب ١٣٢.

(٢٧٥) أخرجه البخاري في كتاب الرهن باب أي الرقاب أفضل ١١١/٥.

وأخرجه البخاري أيضاً في الأدب المفرد ١١٣ باب معونة الرجل أخاه ٣٠٤/١، ٣١١ وأخرجه

الخرائطي في مكارم الأخلاق ١٩.

٢٧٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا خلف بن تميم قال: حدثنا عمار بن سيف، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مراوح الغفاري، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ بنحوه.

### باب ما جاء في الصدقة والنفقة على عياله وأهله

٢٧٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عيسى بن عبد الرحمن قال: حدثني طلحة اليامي قال: حدثني عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: جاء اعرابي إلى النبي ﷺ فقال: علمني عملاً يدخلني الجنة؟ فقال: «لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة». قال: أوليستا واحداً؟ قال: «لا.. عتق النسمة أن تفرد بعتقها وفك الرقبة أن تعين في ثمنها والمنيحة الكوف والفيء على ذي الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع واسق الصائم ومر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من خير».

٢٧٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا عبد الملك بن عيسى الثقفي قال: سمعت عكرمة يقول: إن النبي ﷺ قال لعائشة: «تصدقني يا عائشة ولو بتمرة فإنها تسد من الجائع وتطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار».

٢٧٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا الحكم بن عطية قال: حدثنا النضر بن عبد الله، عن قيس بن عباد قال: إن الصدقة لتطفىء الخطايا والذنوب كما يطفىء الماء النار.

٢٨٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، عن عبد الله بن مسعود قال: عبد الله رجلٌ

(٢٧٧) أخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعتي بالمنحة في كتاب الترغيب في خصال مجتمعه ٣٠/٢.

وأخرجه الحاكم في كتاب المكاتب ٢١٧/٢.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد في كتاب العتق ٣ باب العتق ٢٩٤.

وأخرجه الدارقطني ١٣٥/١.

(٢٧٨) أخرجه بلفظه ابن المبارك في الزهد ٢٢٩.

سبعين سنة ثم أصاب فاحشة فأحبط الله عمله ثم أصابته زمانة وأقعد فرأى رجلاً يتصدق على مساكين فجاء إليه فأخذ منه رغيفاً فتصدق به على مسكين فغفر الله له ورد إليه عمل سبعين سنة .

٢٨١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري أنه قال عند الموت: اذكروا صاحب الرغيف .

٢٨٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال لقمان لابنه: يا بني إذا أخطأت خطيئة فأعد صدقة .

٢٨٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن جعفر بن حيان، عن الحريري قال: من صادف من مؤمن جوعة فأطعمه حتى يشبع وسقاه حتى يروى أدخل باباً من أبواب الجنة .

٢٨٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن عبيد الله قال: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: دخل رجل الجنة بغصن من شوك كان على طريق المسلمين فأماطه عنه .

٢٨٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا رشيد بن سعد، عن عبد الله بن الوليد، عن وايلة المدني أنه حدثه مولى لعمر بن الخطاب عن عمر أنه كان في سوق المدينة يوماً فطأ رأسه فأخذ شق تمره فمسحها من التراب ثم مر أسود عليه قرية فمشى إليه عمر وقال له: اطرح هذه في فيك فقال له أبو ذر: ما هذه يا أمير المؤمنين؟ قال: هذه أثقل أو ذرة؟ قال: لا بل هذه قال: فهل فهمت ما أنزل

---

(٢٨٤) أخرجه مسلم في كتاب الصيد باب بيان الشهداء رقم ١٦٤ .  
وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب ٣١ باب إمطة الأذى عن الطريق ١٥٩/١٤ .  
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ٤٥٧/١ .  
وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٥٣ .

الله عز وجل في سورة النساء: ﴿ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ كأن بدء الأمر مثقال ذرة وكان عاقبته أجراً عظيماً.

٢٨٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سفيان، عن محرر، عن يزيد، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «ان الله عز وجل ليذر بالصدقة سبعين مئة في سوء».

٢٨٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا يحيى بن أيوب قال: أخبرنا يزيد عن أبي المغيرة قال: بلغني: أن الناس إنما يستظلون يوم القيامة عند الكرب والحناجر والغم الشديد في صدقاتهم.

٢٨٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم في قوله: ﴿وأما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها﴾ قال إبراهيم: انتظار رزق من ربكم.

٢٨٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا سفيان قال: كان مجاهد يقول في قوله عز وجل: ﴿فتتعد ملوماً محسوراً﴾ قد ذهب مالك، ملوماً لائماً لنفسك فيما بينك وبين ربك.

٢٩٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا أسباط بن محمد، عن أشعث، عن الحسن، عن شيخ، عن النبي ﷺ قال: ما قام فينا إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة.

٢٩١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حنظلة قال: سمعت طاوساً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: مثل المتصدق والبخيل كمثل رجلين

(٢٨٧) ذكره القضاعي بالشهاب وقال المراغي باللباب أخرجه القضاعي بالمسند عن عقبة بن عامر عن النبي بلفظ (الرجل في ظل صدقته يقضي بين الناس) كذا باللباب ١٩.

(٢٩٠) أخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في المنحة في كتاب أحكام النذور - باب النذور في طاعة الله تعالى ٢٤٨/١.

وأخرجه الدارمي في السنن في كتاب الزكاة ٢٤ باب الحث على الصدقة ٣٢٨/١.

(٢٩١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب مثل المنفق والبخيل - ١٠٧/٧، ١٠٨، ١٠٩. رقم ٧٥، ٧٦، ٧٧.

وأخرجه البخاري مختصراً في كتاب الزكاة - باب المتصدق والبخيل ٢٣٧/٣.

عليهما جبتان من حديد قد اضطربت أبدانهما، أو قال أيديهما - الشك من حسين - إلى الشدي أو إلى التراقي فكلما أنفق نفقة انبسطت حتى سبغت على أنامله وعلت أثره وكلما أراد البخيل أن يتصدق قلصت إلى حلقة فهي تخنقه . وسمعت أبا هريرة يقول: بصر عينا أبي هريرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ واضعاً أصبعيه عند حلقة وهو يقول «فهي تخنقه ويرخيها ولا تتراخي» .

٢٩٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا حريث بن السائب قال: أخبرنا أبو نضرة قال؛ أدركت زماناً وليس في الأرض سائل إلا مكاتب أو خادم .

٢٩٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء قال: قال عبد الله: كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله سبعين عاماً فأصاب خطيئة فوزنت خطيئته بعمله فرجحت خطيئته فتصدق بستة أرغفة أو بثلاثة - مؤمل يشك - فوزنت بخطيئته فرجحت الأرغفة .

٢٩٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عمرو بن عثمان الكلابي قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: جاء ثلاثة نفر إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهم: كانت لي مائة أوقية فتصدقت أو قال: فأنفقت منها عشرة وقال الآخر: كانت لي مائة دينار فأنفقت منها عشرة وقال الآخر: كانت لي عشرة دنائير فأنفقت منها ديناراً فقال: أنتم في الآخرة سواء أنفق كل واحد منكم عشر ماله .

٢٩٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا هشام بن حسان، عن واصل، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة تسليمه على من لقي صدقة وإمارة الأذى عن الطريق صدقة وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر صدقة وبضعه أهله صدقة»

= وأخرجه أحمد في مسنده وذكره الساعاتي في كتاب الزكاة - ١ باب فضلها ١٨٣/٨ .

(٢٩٤) أخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي في كتاب صدقة التطوع باب عدم رد السائل ١٨١/١ .

وأخرجه البيهقي في السنن بكتاب الزكاة باب ما يستدل به على أن قول النبي حين سئل عن أفضل

الصدقة ١٨٢/٤ .

(٢٩٥) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب ٣٢ باب إمارة الأذى عن الطريق ١٥٦/١٤ .

قالوا: يا رسول الله أيقضي أحدنا شهوته ويؤجر؟ قال: «أرأيت لو وضعها في غير ذلك أليس كان يؤزر؟» قالوا: بلى قال: «فإنه يؤجر من ذلك ركعتان من الضحى».

٢٩٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن المطلب بن حنطب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تردوا السائل ولو بظلف محترق».

٢٩٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا الهيثم بن جميل قال: حدثنا عبد الغفور، عن كعب قال: على كل سلامى من بني آدم في كل يوم صدقة بعدد مفاصله وفيه التسليم على عباد الله وإماطة الأذى وإرشاد الضال الضعيف والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكل معروف صدقة ولو أن تلقى المؤمن بوجه منبسط ويأتي على ذلك كله ركعتان يصليهما من أول النهار أو آخره وأعلموا أن صلاة الضحى صلاة الأوابين.

٢٩٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا مؤمن قال: حدثنا حماد قال: حدثنا معبد بن هلال، عن رجل حدثه، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله ما الصدقة؟ قال: «أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد» قلت: يا رسول الله فأى الصدقة؟ قال: «جهد المقل أو يسر إلى فقير».

٢٩٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا المعتمر بن سليمان، عن برد، عن سليمان بن موسى قال: بينما أنا في سوق حمص في بعض ما كنت أغزو إذ أنا بعبد الله بن زكريا وأبي مخرمة قلت: أين تريدان؟ قالوا: نريد أن تأتي أبا أمية قلت: فأجىء معكما قالوا: ان شئت قال: فأنطلقنا إليه فذكرنا الكذب فعظمه وقال: لأنتم أبخل من أهل الجاهلية ان الله أمركم بالنفقة في سبيله وجعل الحسنه بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة وقال: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾

(٢٩٦) أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة ٢٩ باب ما جاء في حق السائل ٣/٣٣٢.

وأخرجه أحمد في المسند عن أم بجيد وحواء وذكره الساعتي في كتاب الصيام - باب استحباب إعطاء السائل ولو شيئاً حقيراً ٩/١٢٣.

وأخرجه الطيالسي عن أم بجيد وحواء وذكره الساعتي بالمنحة في كتاب الزكاة ١/١٨٠.

وأخرج نحوه البيهقي في السنن عن أم بجيد وحواء في كتاب الزكاة باب ٤/١٧٧.

وأخرج نحوه الحاكم في كتاب الزكاة عن أم بجيد ١/٤١٧ بالمستدرک وابن حبان في صحيحه وذكره ابن

حبان بالموارد في كتاب الزكاة - ١٨ باب إعطاء السائل ولو ظلفاً محترقاً ٢١١.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن أم بجيد ٢/٧٢.

والله لقد فتحت الفتوح بسيف ما حليتها الذهب والفضة وما حليتها إلا الآتك والعلابن والحديد.

٣٠٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا مؤمل قال: حدثنا سفيان عن معن، عن أخيه القاسم قال: قال عبد الله: السكينة مغنم وتركها مغرم والصلاة نور والصدقة برهان والصوم جنة حصينة والناس غاديان فبائع رقبتها فموبقها أو مفاديها فمعتقها.

٣٠١ - قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن أبي شيبة قال: حدثنا زيد بن الحباب أبو الحسين العكلي، عن أبي عوانة قال: حدثني عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه أبي سلمة قال: أخبرني قاضي فلسطين أنه سمع عبد الرحمن بن عوف يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما نقص مالاً صدقة وما فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر».

٣٠٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف قال: حدثنا عوف، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من الصدقة أن تعلم العلم وتعلمه الناس».

٣٠٣ - قال الحسين: سمعت الهيثم بن جميل يقول: كان الحسن بن حي يتصدق حتى إذا لم يبق عنده شيء وجاءه سائل نزع خصاً كان يكون أمام بيته فأعطاه السائل حتى وجد شيئاً اشترى قصباً وبناه قال: فكانوا إذا رأوا باب الحسن بغير خص علموا أنه لم يبق عنده شيء.

٣٠٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، عن طاوس قال: قال النبي ﷺ: «مثل الذي يعطي ماله كله ويقعد كأنه وارث كلاله».

٣٠٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاوس قال في الإنسان ثلاثمائة وستون سلامة - أو سلامى شك حسين - على كل سلامى في كل يوم صدقة فأمرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة وردك السلام صدقة وإماطتك الأذى عن الطريق صدقة ومحاملتك عن الدابة صدقة وزاد ابن طاوس: والكلمة الطيبة صدقة.

٣٠٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة».

٣٠٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا يزيد بن هارون، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة وان آخر ما تعلمون من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحِ فأفعل ما شئت».

٣٠٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا عبد الجبار بن عباس، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة».

٣٠٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: كل معروف إلى غني أو فقير فهو صدقة.

٣١٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا أيوب، عن ابن أبي مليكة أن عائشة أحصت عدة طعام مساكين فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «يا عائشة لا تحصى فيحصى عليك».

٣١١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا محمد بن إسحاق قال يزيد بن أبي حبيب كان مرثد بن عبد الله لا يجيء إلى المسجد إلا ومعه صدقة يتصدق بها فجاء ذات يوم ومعه بصل فقلت: يا أبا الحسين ما تريد إلى هذا ينتن عليك ثوبك؟ فقال ابن أبي حبيب: إنه والله ما كان في بيتي شيء أتصدق به غيره وإنه حدثني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنه قال: «ظل المؤمن يوم القيامة صدقته».

(٣٠٦) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب كل نوع من المعروف صدقة رقم ٥٢ - ٩١/٧.

وأخرجه الخرائطي عن حذيفة وابن مسعود وجابر ١٣.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن حذيفة ١٩٤/٧ وأخرجه الخطيب عن حذيفة ٢٩١/١.

وذكره القضاعي في الشهاب ١٧ وقال المراغي أخرجه حم م د عن حذيفة ورمز له السيوطي بالصحيح.

وذكره العجلوني بكشف الخفا وقال أخرجه مسلم عن حذيفة مرفوعاً ١٨١/٢.

وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة ٣٢٥ وقال أخرجه مسلم عن حذيفة.

٣١٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا مؤمل قال: أخبرنا سفيان، عن الربيع بن قذيع قال: سمعت ابن عمر يقول: الطرق أفضل ما تعاطى الناس قالوا: وما الطرق؟ قال: يطرق الرجل بعيه أو فرسه فيغسله فيذهب خير الدهر قال: وما خير الدهر؟ قال: الغسل. فقال له حسان بن وابصة: ولا في سبيل الله؟ قال: أوليس في سبيل الله؟

٣١٣ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أخبره عن النبي ﷺ قال: حث رسول الله ﷺ على الصدقة فجاء رجل بمثل البيضة من الذهب فقال: يا رسول الله ما تركت لعيالي شيئاً! فأخذها رسول الله ﷺ فرماها وقال: «يأتي بماله ويدع عياله ليس عندهم شيء إنما الصدقة عن ظهر غنى».

٣١٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية، عن مسعر، عن عبيد بن حسن، عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «نفقة الرجل على عياله صدقة».

٣١٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية، عن مسعر، عن الحسن يرفع الحديث قال: إذا أنفق الرجل على أهله من غير إسراف ولا إقتار كانت نفقته بمنزلة النفقة في سبيل الله.

٣١٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية، عن عاصم، عن الشعبي قال: من النفقة التي تضاعف سبعمائة ضعف نفقة الرجل على نفسه وأهل بيته.

٣١٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي المخارق قال: خرج النبي ﷺ في غزاة تبوك فطلعت ناقته فقام عليها سريعاً فمر فقال له بعض أصحابه: ما رأينا كالיום رجلاً أجلد ولا أقوى لو كان في سبيل الله. فقال النبي ﷺ: «إن كان يسعى على صبية صغار فهو في سبيل الله وإن كان يسعى على

(٣١٣) أخرجه ابن حبان فب صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد في كتاب الزكاة ٢٤ باب الصدقة بجميع المال ٢١٤.

وأخرجه البيهقي عن جابر بن عبد الله في كتاب الزكاة - باب ما يستدل به على قول النبي الصدقة عن ظهر غنى ١٨١/٤.

وأخرجه الدارمي عن جابر بلفظه ٣٢٩/١ كتاب الزكاة ٢٥ باب النهي عن الصدقة بجميع ما عند الرجل وأخرجه ابن سعد عن جابر في الطبقات ٤/٢٧٧.

والدته فهو في سبيل الله وان كان يسعى على نفسه ليغنيها فهو في سبيل الله وان كان يسعى رياء وسمعه فهو للشيطان».

٣١٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن أبي إسحاق قال: قال رسول الله ﷺ: «ان المؤمن ليوجر في كل شيء حتى في اللقمة إلى في امرأته».

٣١٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: أخبرنا سفيان، عن أم عبد الله سرية الربيع بن خثيم أن خثيم كان يتصدق بالرغيف ويقول: إني لأستحي من ربي أن تكون صدقتي كسراً.

٣٢٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبيرة قال: سمعت ابن عباس يقول: من مشى إلى أخيه لحقه فله بكل خطوة صدقة ومن هدى زقاقاً فله صدقة ومن حمل على دابة فله صدقة ومن أمارط الأذى عن الطريق فهو له صدقة.

٣٢١ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة قال: رأيت سعيد بن جبيرة ورأى سام أبرص فقال من قتل هذا فله به صدقة.

٣٢٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي العالية قال: على كل سلامى في كل يوم صدقة وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة وإرشادك الضال وإمطتك الأذى عن الطريق صدقة وذكرك الله عز وجل صدقة.

### باب فضل الصدقة والنفقة على العيال والأهل

٣٢٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي عثمان الداري، قال: حدثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن طلحة بن عبيد بن كريب قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة والبدال على الخير كفاعله».

٣٢٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد العزيز بن أبي عثمان الداري، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ان العبد المؤمن يتصدق بالتمر أو عدلها من الطيب ولا يقبل الله إلا الطيب فتقع في يد الله تبارك وتعالى فيرببها له كما يربي أحدكم فصيله أو فلوّه حتى تكون مثل التل العظيم.

٣٢٥ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: دخلت امرأتي وأم ولد زيد بن أرقم وامرأة أخرى على عائشة فجاء سائل فأعطته حبة وقالت: ان فيها مثاقيل ذر خير كثير.

٢٣٦ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن أبي عدي قال: أخبرنا حنظلة، عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: «من منح منتجة فله بكل حلبة عشر أمثالها عزرت أو بكرت».

٣٢٧ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن أبي عدي، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن معقل، عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة».

٣٢٨ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن عدي قال: حدثنا شعبة، عن جده عدي بن حاتم أنه سمع عدياً يقول: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم يجدها فبكلمة طيبة».

---

(٣٢٧) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة - باب اتقوا النار ولو بشق تمرة كذا بالفتح ٣/٣٢٠. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٢٤، ٧/١٦٤، ١٦٩، ١٧٠ وذكره السخاوي في المقاصد ٢٠ وقال أخرجه الشيخان.

(٣٢٨) أخرجه البخاري في كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام ٦/٤٧٨. وأخرجه ابن حبان في صحيحه ١/٤٢٤، ٢/٤٠. وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في كتاب الزكاة - باب قول النبي اتقوا النار ولو بشق تمرة ١/١٨٠. وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة ٢٤ باب الحث على الصدقة ١/٣٢٨ وأخرجه البيهقي في السنن عن عدي في كتاب الزكاة - باب التحريض على صدقة التطوع ٤/١٧٦. وأخرجه الخرائطي ١٩/٢٤ بلفظه عن عدي وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/١٢٩، ١٧٠ والخطيب في تاريخه ١٠/٤٦٩.

٣٢٩ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا محمد بن أبي عدي قال: حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي مسعود قال شعبة: فقلت لعدي: عن النبي ﷺ؟ فقال: عن النبي ﷺ قال: «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحاسبها كانت له صدقة».

٣٣٠ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا أسباط بن محمد قال: حدثنا الشيباني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن حصين بن يزيد، عن عبد الله قال: من منح لبناً أو ورقاً كان كاعتاق رقبة.

٣٣١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا أبو معونة قال: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله قال: حدثنا رسول الله ﷺ على الصدقة فأبطأ الناس حتى بان الغضب في وجهه ثم ان رجلاً من الأنصار جاء بصرة فأعطاه إياه ثم تتابع الناس حتى رؤي في وجهه السرور فقال: رسول الله ﷺ: «من سن سنة حسنة كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ومثل أوزار من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً».

---

(٣٢٩) أخرجه البخاري في أول كتاب النفقات بعمدة القارىء ١٢/٢١ وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب فضل النفقة على الأقربين والزوج والأولاد ٨٨/٧ رقم ٤٨ وأخرجه ابن المبارك في الزهد بزيادات نعيم ٣٠ وأخرجه الطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في المنحة عن أبي مسعود عن النبي في كتاب النفقات - باب وجوب النفقة على الزوج لزوجته وأنه يثاب على ذلك ١/٣٢٥.

وأخرجه الدارمي في كتاب الاستئذان ٣٥ باب في النفقة على العيال ١٩٦/٢.

(٣٣٠) أخرج نحوه عن البراء بن عازب:

الترمذي في كتاب البر والصلة ٣٧ باب ما جاء في المنحة ٩٠/٦.

وأحمد في المسند. وذكره الساعاتي في كتاب الهبة والهدية باب الحث على الهدية ١٥/١٦٣.

والطيالسي في المسند وذكره الساعاتي في المنحة في كتاب الترغيب في العمل الصالح ٢/٢٩. وابن

حبان في صحيحه وذكره الهيثمي في الموارد في كتاب الزكاة ٣٠ باب فيما يؤجر فيه المسلم ٢١٩.

والخراطي في مكارم الأخلاق ١٨.

وأخرج نحوه عن النعمان بن بشير:

الإمام أحمد في المسند وذكر الساعاتي في كتاب الهبة والهدية باب الحث على الهدية ١٥/١٦٢.

(٣٣١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة ٧/١٠٢، ١٠٤ رقم ٦٩، ٧٠، ٧١.

٣٣٢ - حدثنا الحسين، قال: أخبرنا حجاج قال: أخبرنا شعبة، عن عون بن أبي جحيفة، عن منذر بن جرير بن عبد الله، عن أبيه قال: كنا عند النبي ﷺ فأتاه قوم أكثرهم من مضر بل كلهم من مضر يجتابوا النمار متقلدي السيوف فخطب رسول الله ﷺ وحث على الصدقة فذكر خواتماً.

٣٣٣ - حدثنا أبو معونة، عن الأعمش، عن مسلم، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله، عن النبي ﷺ.

٣٣٤ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الفضل بن موسى قال: حدثنا حزم بن مهدي القطعي قال: سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «قليل في سنة خير من كثير في بدعة، وخير الصدقة ما أبقت غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول ولن تلام على كفاف».

٣٣٥ - حدثنا الحسين قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: حدثني شعبة عن محمد بن خليفة، عن عدي بن حاتم سمعه من في النبي ﷺ أنه قال: «اتقوا النار ولو بشق تمره فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة».

٣٣٦ - حدثنا الحسين قال: حدثنا حجاج بن محمد قال: حدثني شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة» قالوا: فإن لم يجد قال: «يعمل بيده ينفع نفسه ويتصدق» قالوا: فإن لم يفعل أو لم يستطع قال: «يعين ذا الحاجة والملهوف» قالوا: فإن لم يفعل أو لم يستطع قال: «يأمر بخير» قالوا: فإن لم يفعل أو لم يستطع؟ قال: «يمسك عن الشر فإنه له صدقة».

(٣٣٢) أخرجه الطيالسي بالمسند وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب تعظيم حرمان المسلمين - باب فضل الدعوة إلى الهدى والصلاح ٣٨/٢.

(٣٣٥) هو نفس تخريج رقم ٣٢٨.

(٣٣٦) أخرجه البخاري في الأدب والبر والصلة باب على كل معروف صدقة بفتح الباري ٣٦٧/١٠، وبعمدة القاري ١١٢/٢٢.

وأيضاً في كتاب الزكاة باب على كل مسلم صدقة ٢٣٧/٣.

وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب ٤ - ٢ كل نوع من المعروف صدقة ٩٤/٧ رقم ٥٥.

وأخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ٢٤ باب على كل مسلم صدقة ٢١٨/٢.

٣٣٧ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الوهاب الخفاف قال: حدثنا جوير، عن الضحاك، عن النبي ﷺ قال: «ما تقرب العبد إلى الله بشيء بعد أداء الفرائض أحب إليه من طعام مسكين».

٣٣٨ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الخفاف قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن المنكدر رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «من موجبات المغفرة إطعام المسلم السفبان» أي الجائع.

٣٣٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا الثقيفي قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: أخبرنا سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: ما تصدق امرؤ بصدقة طيبة، ولا يقبل الله إلا طيباً، إلا وضعها حين يضعها في كف الرحمن فإن الله ليربي لأحدكم التمرة كما يربي أحدكم فلوله أو فصيله حتى يكون الجبل.

٣٤٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، أنه سمع خيشمة يحدث عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ أنه ذكر النار فتعوذ منها وأشاح بوجهه ثم تعوذ منها وأشاح بوجهه مرتين أو ثلاثاً ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة».

٣٤١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا حرملة بن

---

= وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١١٥ باب ان كل معروف صدقة ٣١٠/١ .  
 وأخرجه الخرائطي ١٨ وأبو داود الطيالسي وذكره الساعاتي بالمنحة في كتاب الزكاة ١٨٠/١ .  
 (٣٣٩) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب كل نوع من المعروف صدقة ٩٨/٧ ، ٩٩ رقم ٦٣ ، ٦٤ .  
 وأخرجه الترمذي في كتاب الزكاة ٢٨ باب ما جاء في فضل الصدقة ٣٢٧/٣ ، ٣٣٠ .  
 وأخرجه الدارمي في السنن في كتاب الزكاة ٣٥ باب في فضل الصدقة ٣٣٣/١ .  
 وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٢٨ .  
 وذكره الساعاتي في بدائع المنن ٢٤٣/١ .  
 (٣٤٠) أخرجه البخاري في كتاب الأدب والبر والصلة باب طيب الكلام بعمدة القاري ١١٣/٢٢ ويفتح  
 الباري ٣٦٨/١٠ .  
 وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب الحث على الصدقة ١٠١/٧ ، ١٠٢ رقم ٦٨ .  
 وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٦٩/٧ .  
 (٣٤١) أخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب الزكاة ٤١٦/١ .

عمران أنه سمع يزيد بن أبي حبيب يحدث أن أبا الخير حدثه أنه سمع عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس - أو قال حتى يحكم بين الناس -» قال يزيد: وكان أبو الخير لا يخطئه يوم أن يتصدق فيه بشيء ولو كعكة ولو بصلة.

٣٤٢ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا حيوة بن شريح، عن عقال، عن ابن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحسن عبد الصدقة إلا جازاه الله الخلافة على تركته».

٣٤٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن عبد الله بن قتادة المحاربي قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: ما تصدق رجل بصدقة إلا وقعت في يد الرب قبل أن تقع في يد السائل وهو يضعها في يد السائل قرأ: ﴿ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات﴾.

### باب ما جاء في المملوك وحسن ملكيته

٣٤٤ - حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي، قال ابن المبارك: أخبرنا شعبة، وقال عبد الرحمن: أخبرنا سفيان عن واصل الأحذب، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أخوانكم وخولكم فمن

---

= وأخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٢٧ وأخرجه البيهقي في السنن ١٧٧/٤ .  
وأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك ١٨١/٨ .  
وذكره السخاوي بالمقاصد الحسنة ٢٢٤ وقال أخرجه حم وأبو يعلى وغيرهما عن عقبة بن عامر مرفوعاً  
وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وقال إنه على شرط مسلم .

(٣٤٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٢٧ .

(٣٤٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ٢٢٠ .

(٣٤٤) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان باب صحبة المماليك ١١/١٣٤ رقم ٤٠ .

وذكره الحافظ في التلخيص وقال متفق عليه من حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر ١٣/٤ .  
وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩٦ باب سباب العبيد ١/٢٧٥ وأيضاً في ٩٨ باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق ١/٢٧٩ .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب رقم ١٢١٦ .

كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم من العمل ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم عليه» .

٣٤٥ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا ابن المبارك قال : أخبرنا ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب المصري أن أبا ذر - أو أبا الدرداء - رؤي عليه بردة وثوب أبيض وعلى غلامه بردة وثوب أبيض فقيل له : يا أبا ذر - أو أبا الدرداء - لو أخذت هذه البردة وأعطيت غلامك هذا الثوب أو أخذت من غلامك الثوب وأعطيت البردة كانا ثوبين متفقين فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ألبسوهم مما تلبسون وأطعموهم مما تأكلون» .

٣٤٦ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : أخبرنا شعبة، عن أبي جعفر، عن أبي ليلي أن سلمان رأى تبناً قد انتشر من دابته فقال لغلامه : لولا أنني أخشى القصاص لعاقبتك .

٣٤٧ - حدثنا الحسين قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : أخبرنا جعفر بن حيان، عن الحسين قال : بينما رجل يضرب مملوكاً له والمملوك يقول : أعوذ بالله أعوذ بالله . إذ فاجأه النبي ﷺ فلما رأى نبي الله أمسك عنه فقال نبي الله : «عائذ الله أحق أن يمسك عنه» قال : فإني أشهدك أنه لوجه الله فقال : «والذي نفسي بيده لو لم تقلها لدافع وجهك سفع النار» .

٣٤٨ - حدثنا الحسين قال : حدثنا ابن المبارك قال : أخبرنا جعفر بن حيان عن الحسن، عن النبي ﷺ قال : «المملوك أخوك فإن عجز فجد معه من رضي فليمسك ومن لا فليبع ولا تعذبوا خلق الله الذي خلق» .

---

(٣٤٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩٤ باب قصاص العبيد ٢٦٧/١ وقال الجيلاني أخرجه مسلم والترمذي في صفة القيامة .

(٣٤٧) أخرج نحوه مسلم في كتاب الأيمان ١٣١/١١ رقم ٣٦ عن أبي مسعود أنه كان يضرب غلامه فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه فقال : أعوذ برسول الله فتركه فقال رسول الله ﷺ أقدر عليك منك عليه فتركه .

وأخرج نحوه البخاري في الأدب المفرد ٩٠ باب أدب الخادم ٢٦٠/١ .

وأخرج نحوه أبو نعيم في الحلية ٢١٨/٤ .

٣٤٩ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».

٣٥٠ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن بكر بن سوادة أن رجلاً اشترى عبداً فأتى به النبي ﷺ فقال: «ادع الله لي بالبركة فدعا له ففعل ذلك ثلاثاً أو أربعاً فقال رسول الله ﷺ: «لا خير لكم في كثرتهم» قال بكر: فحدثت بهذا الحديث في مجلس بالشام فقال رجل منهم: هو جدي.

٣٥١ - حدثنا الحسين قال: حدثنا ابن المبارك قال: أخبرنا سفيان، عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن الهاد، عن زيد مولى ابن عباس أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ان خادمي يسيء ويظلم أفأضربه؟ قال: «اضربه بقدر ذنبه» قال: أسبه؟ قال: «اسبه بقدر ذنبه».

٣٥٢ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك، عن أبي خلدة، عن أبي العالية قال: كنا نؤمر أن نختم على الخادم ونكيل ونعد كراهية أن يتعودوا خلق السوء يظن أحدنا ظن السوء.

---

(٣٤٩) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان باب صحبة المماليك ١١/١٣٤ رقم ٤١. وأخرجه ابن حبان في صحيحه وذكره الهيثمي بالموارد. في كتاب العتق ٢ باب التخفيف عن الخادم ٢٩٣.

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٩٨ باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق ١/٢٧٨، ٢٧٩ وقال الجيلاني أخرجه م وأبو عوانة في المماليك وأحمد وابن حبان ورواه مالك بالموطأ معضلاً ووصله خارج الموطأ.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/٩١، ٨/١٨١. وذكره الحافظ في التلخيص وقال أخرجه الشافعي ومسلم من هذا الوجه وفيه محمد بن عجلان ١٣/٤.

(٣٥٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٨٨ باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن ١/٢٥٧.

٣٥٣ - حدثنا الحسين قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: أخبرنا أبو يونس المصري، عن ابن أبي مليكة قال: قال أبو محذرة: كنت جالساً عند عمر إذ جاءه صفوان بن أمية بجفنة يحملها ففرد عباءة فوضعها بين يدي عمر فدعا عمر ناساً مساكين وأرقاء من أرقاء الناس حوله فأكلوا معه، ثم قال عند ذلك: فعل الله بقوم - أو لجأ الله قوماً - يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم، قال صفوان: إنا والله لا نرغب ولكننا نستأثر عليهم لا نجد من الطعام الطيب ما نأكل ونطعمهم.

تم كتاب البر والصلة والحمد لله

وصلى الله على محمد وآله

وسلم تسليماً.

## فهرس مسند الإمام ابن المبارك

رقم الحديث	تراجم أحاديث المسند	رقم الحديث	تراجم أحاديث المسند
١	فضل سلامة الصدر لأهل القبلة .	٣٧	فضل الوضوء .
٢	تحريم الغيبة .	٣٨	الصلوات كفارات للخطايا .
٣	عيادة المريض .	٣٩	حسن الظن بالله .
٤ - ١٣	الحب في الله .	٤٠	التطوع يكمل ما ينقص من الفرائض .
١٠	الإهداء إلى الجار .	٤١	معجزة تكثير الطعام .
١٤	التعاون بين المسلمين .	٤٢ ، ٥٧ ، ٦٥	فضل التهجد .
١٥	البغي وقطيعة الرحم .	٤٣	إستحباب تخصيص بقعة في البيت للعبادة واعتبارها مسجداً تصلي فيها . النساء ومن يعجز من الرجال عن حضور الجماعات .
١٦	إماطة الأذى عن الطريق .	٤٤ ، ٤٥ ، ٤٧ ، ٥٢	فضل ذكر الله تعالى .
١٧ - ١٨	تحريم الكلام المضحك الخارج عن حدود الأدب .	٤٨	عاقبة الغفلة عن ذكر الله تعالى .
٩ ، ٢١ ، ٤٦	تحريم فضول الكلام .	٤٩	معجزة حنين الجذع للنبي ﷺ .
٢٠	تحريم الغدر .	٥٠ ، ٥١	فضل الصلاة على النبي ﷺ .
٢٢	فضل الصدقة .	٥٣ - ٥٦	فضل إسباغ الوضوء والخشوع في الصلاة .
٢٣	فضل فقراء المهاجرين .	٦٦	التنقل بين المغرب والعشاء .
٢٤	تحريم هجر المسلم أخاه المسلم .	٦٧	تأخير العشاء .
٢٥	الصدق في القول .	٦٨	استحباب تلاوة القرآن .
٢٦	قبض العلم بقبض العلماء .	٦٩	استحباب صلاة ركعتين قبل الخروج من البيت .
٢٧	جزاء خطباء الفتنة .	٧٠ ، ٧١	تحية المسجد .
	علامات الإيمان	٧٢	فضل الصلاة النافلة .
٢٨	أن تسرك حسنتك وتسؤوك حسنتك .	٧٣	صلاة الضحى .
٢٩	المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم .	٧٤ ، ٧٥	فضل الدعاء .
٣٠	حب الله ورسوله - أن يحب العبد لله ويكره الكفر مثل كراهيته القذف في النار .	٧٦	استحباب تخفيف صلاة تحية المسجد .
٣٤	فضل أويس القرني .	٧٧	فضل صلاة الجماعة .
٣٥ ، ٣٦	رحمة الله بالعباد في الدنيا والآخرة .		

عذاب أهل النار .	١٣٤ - ١٤٤	تحريم قول الزور .	٧٨
جزاء خطباء الفتنة .	١٤٢	التحذير من مفسدات الصوم كالغيبة والرياء وأكل الحرام ومن مفسدات الصلاة كالرياء والإسراع وعدم الخشوع والسحت .	٧٩
تفصيل أحكام القصاص .	١٤٥ - ١٥٢	الصدقة .	٨٠
قضاء النبي ﷺ فيما أفسدت المواشي .	١٤٩	أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل .	٨١
حد شرب الخمر .	١٥٣ - ١٥٤	فضل طول العمر مع حسن العمل .	٨٣ ، ٨٢
حد السرقة .	١٥٥ - ١٦٢	فضل السبعة الذين يظلمهم الله في ظله .	٨٤
حد الزنى .	١٦٣ - ١٧١	جزاء الثاقل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .	٨٦ ، ٨٥
تحريم الإنتساب لغير الأبوين .	١٧٢	طلب العلم .	٨٧
لا يتوارث أهل ملتين .	١٧٣ - ١٧٥	فضل إطعام الصائم المفطر الطعام .	٨٩
باب الكفارات والنذور		دخول الجنة برحمة الله .	٩١
كراهة الحلف بغير الله .	١٨١ - ١٨٤	فضل من سن سنة حسنة . . .	٩٢
١٩٠ ، ١٨٩ ، ١٩١ وجوب الوفاء بالنذر ما دام في طاعة .		كراهية تأخير صلاة العصر .	٩٣
١٩١ وجوب الوفاء بنذر الأم إذا ماتت قبل الوفاء .		تحريم الخطبة أثناء العدة .	٩٤
١٨٧ ، ١٨٦ كراهة النذر .		اقتراب الساعة .	٩٥ - ٩٩
١٨٨ تحريم النذر في معصية ووجوب التكفير عنه بكفارة .		أهوال يوم القيامة .	١٠٠ - ١٠٤
يمن .		الصيام والقرآن يشفعان .	١٠٥
١٩٢ - ١٩٣ تحريم قول : ما شاء الله وفلان .		عقوبة القتل في الآخرة .	١٠٦
ووجوب قول : ما شاء الله وحده أو : ما شاء الله ثم فلان .		جزاء اكتناز المال وعدم إنفاقه .	١٠٧ - ١٠٨
٢٠١ - ٢٠٢ تحريم لحم كل ذي ناب من السباع .		حديث الشفاعة .	١١٠
٢٠٣ أكل النبي الأرنب .		الحساب والعرض .	١١١ ، ١١٤
٢٠٥ إباحة لحم الضب .		فضل النبي ﷺ وأمه .	١١٢ - ١١٨
٢٠٦ - ٢٠٨ إباحة الإستفادة بجلود الميتة إذا دبغت .		استحقاق دخول الجنة برحمة الله .	١١٩ - ١٢٠
٢١٠ - ٢١١ تحريم قتل النملة والهدهد .		١٣٢ ، ١٣١ ، ١٢١ خلود أهل الجنة ورضى الله عنهم .	
٢١٢ - ٢١٣ تحريم التمييز بين الأولاد في العطية .		صفات وأحوال أهل الجنة .	١٢٢ - ١٢٤
٢١٤ - ٢١٥ تحريم الرجوع في الهبة .		وصف أصحاب الغرف .	١٢٥ - ١٢٨
٢١٦ إباحة رجوع الأب فيما يهبه لولده .		وصف نعيم الجنة .	١٢٩ - ١٣٠
		بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام .	١٣٣

حصار عثمان ورفضه التخلي عن الخلافة .	٢٦١	كراهة ابتداء الرقبي ووجوب الوفاء بها بعد ثبوتها .	٢١٥ ، ٢١٩
إستحباب العزلة عند عند الفتن .	٢٦٢ - ٢٦٣ ،	إباحة العمرى .	٢٢٣
٢٧٣ - ٢٧٩	٢٦٤ - ٢٦٨ ،	كراهة تصدق المرأة بغير إذن زوجها .	٢٢٤
كراهة الإشتراك في الفتن .	١٧١ ، ٢٧٢	كراهة الرجوع في الصدقة .	٢٢٥
تحريم سب الأموات .	٢٦٩	استحباب الوقف العام للمسلمين .	٢٢٦
إستحباب الثناء على الصالح بعد وضعه على التعش .	٢٧٠	٢٤٠ إستحباب عتق المسلم والمسلمة .	٢٢٧ - ٢٣٢ ،
تناجي الاثنيين دون الثلث .	٢٨٠	الولد للفراش .	٢٣٣
لا طاعة إلا في معروف .	٢٨١	النهي عن بيع الولاء وهبته .	٢٣٧
تحريم إعانة الحاكم على ظلم الرعية .	٢٨٢	سقوط الشروط الفاسدة بمجرد إتمام العقد وعدم تأثيرها على صحته .	٢٣٨
الحاكم الظالم لا يرح ريح الجنة .	٢٨٣	إعظام الحديث عن النبي ﷺ	٢٤١ - ٢٤٥
أحب الناس إلى الله الإمام العاقل .	٢٨٤	إباحة كتابة حديث النبي ﷺ	٢٤٦ - ٢٤٧
تحريم الحرص على الإمارة .	٢٨٥	تفصيل السنة لمجمل القرآن .	٢٤٨
تحريم الإعجاب بنعمة الفاجر لأنها استدراج من الله تعالى .	٢٨٦	علو مقام الصحابة .	٢٤٩
وجوب الرحمة والرفق بالمسلم .	٢٨٧ - ٢٨٨	تحريم قتل المسلم إلا قصاصاً أوردة أو لزنائه مع ثبوتته .	٢٥١ - ٢٥٥
		كراهة الخروج على الحاكم .	٢٥٦ - ٢٦٠

## فهرس أبواب البر والصلة

رقم الحديث	فهرس أبواب البر والصلة	رقم الحديث	فهرس أبواب البر والصلة
٢٠٢ - ٢٠٣	تحريم أمر الرجل والديه ونهيهما .	٧ - ١	بر الوالدين المسلمين .
٢٠٤	إباحة منع الإبن والديه عن المعصية بالقوة .	٧٦ - ٥٨	أمر الوالدين بما يغضب الله ونهيهما عما يحب الله .
٢١٥ - ٢٠٥	كفالة اليتيم وأدبه .	٨٥ - ٧٧	ما يقوم مقام بر الوالدين بعد الفراق .
٢١٦ - ٢٧٦	الإحسان إلى الجار .	٩٩ - ٨٦	بر الوالدين بعد موتهما .
٢٧٧ - ٣٢٢	الأمر بالصدقة والنفقة على العيال .	١١٢ - ١٠٢	عقوق الوالدين .
٢٢٣ - ٢٤٣	فضل الصدقة والنفقة على العيال .	١٤٢ - ١١٣	صلة الرحم وقطيعتها وما جاء في ذلك .
٣٥٣ - ٣٤٤	الإحسان إلى المملوك .	٢١٩٦ - ١٤٣	بر الوالدين .
		٢٠١ - ١٩٧	صلة الرحم .

## فهرس أحاديث المسند والبر والصلة

رقم الحديث	نصه وموضعه	رقم الحديث	نصه وموضعه
٨٦	أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه . ب . (*)	٣٤٥ ، ٣٤٤	أخوانكم خولكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل . ب .
١٠٧	أبصر موسى رجلاً متعلقاً بالعرش فغبطه بمكانه . ب .	١٥٥	إخالك سرقت (لعلها ما أخالك) . م .
٤٩	أبنوا لي منبراً فبنوا له منبراً . م . (*)	٢٤٣	اختلفت إلى ابن مسعود سنة . م .
١٣٠	أتنتي أمي وهي راغبة في عهد قريش فسألت النبي ﷺ . ب .	٢٩٢	أدركت زماناً وليس في الأرض إلا مكاتب أو خادم . ب .
١٣٧ ، ١٣٩	١٤٢ ، ١٤١ ، ١٤٠ اتقوا الله واتقوا الأرحام أن تقطعوها . ب .	١٢٦	أدنى أهل الأرض الذي له ثمانون ألف خادم . م .
٣٢٧ ، ٣٢٨	٣٤٠ ، ٣٣٥ اتقوا النار ولو بشق تمره . ب .	٢٠	إذا اجتمع الأولون والآخرون فيقال هذه غدره فلان . م .
١٧٩ ، ١٨٠	١٨٣ ، ١٨٢ أتركت لأهلك ما يقوتهم؟ قال : لا قال : فارجع إليهم . ب .	٢٨٢	إذا أخطأت خطيئة فأعد صدقة . ب .
١٥٤	أتى النبي بنشوان فقال : إني لم أشرب خمراً . م .	٢٤٨	إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره . ب .
٦٩ ، ٧٠	أجب والدك . ب .	١١٠	إذا أقسم فلم يبره وسأله فلم يعطه . ب .
١٧٥	اجعله في فقراء أهلك . ب .	٣٢٩ ، ٣١٥	إذا أنفق الرجل على أهله من غير إسراف ولا اقتار . ب .
١٦٩	اجلدوه بائكال النخل . م .	٣١٥ ، ٣٢٩	إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحسبها . ب .
٨١	أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل . م .	٢٧٤	إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم . م .
٢٨٤	أحب الناس إلى الله تعالى يوم القيامة وأقربهم . م .	١٧٠	إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعتقها . م .
٢٣٢ ، ٢٣١	احفظي ما يقولون فتجيء فتقول : قالوا : لك كذا . ب .	٧١ ، ٧٠	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين . م .
٥١	أحي والدك؟ قال : نعم . قال : ففيهما فجاهد . ب .	١٣١	إذا صار أهل الجنة إلى الجنة . م .

\* الحرف بعد نص الحديث يدل على موضعه، وب: كتاب البروم: المسند.

أسلموا لئن أسلمتمم ليوشكن أن تهادوا الطعام . ب .	٢٥٠	إذا عاد المسلم أخاه أو زاره . م .	٣
أشهد ألا إله إلا الله وأشهد أني رسول الله . م .	٤١	إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه . م .	٥٥
أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد ألا إله إلا الله . م .	٤٢	إذا كان يوم القيامة أدنيت الشمس من العباد . م .	١٠٤
الأصابع سواء قلت لغالب التمار: في واحد عشر . م .	١٤٨ ، ١٤٦	إذا كان يوم القيامة فرغ الله من قضاء الخلق . م .	١١٩
أضربه بقدر ذنبه قال أسبه؟ قلت: أسببه بقدر ذنبه . ب .	٣٥١	إذا يرفضكم الله جميعاً وإن أنت وصلت وقطعوك كان معك من الله ظهير . ب .	١١٩
أضعاف مضاعفة وعند الله المزيد . ب .	٢٩٨	أذكروا صاحب الرغيف . ب .	٢٨٠ ، ٢٨١
أطرح هذه في فيك . فقال أبو ذر: ما هذه يا أمير المؤمنين . ب .	٣٢٥ ، ٢٨٥	أذكرها علي قال: فانطلقت فقلت: يا زينب أبشري . م .	٩٤
أطع أبويك فإن الروم ستجد من يغزوها غيرك . ب .	٧٢	أذهب فجهزه واغسله وصلي عليه فإنه آخر حق المسلم . ب .	٢٣٧
أطعت عمي ولا هجرة بعد الفتح . ب .	٧٥	أذهبوا فاقطعوا رجله . م .	١٥٩
أطعها [سئل عطاء أنه تحبني أمي في الليلة المقمرة عن الصلاة]. ب .	٦٨	أذن لك أبوك [أبوك]؟ قال: لا . قال: فارجع . ب .	٦٧ ، ٦٦
أعبد العزيز؟ قال: نعم قال: شر ما جاء بك أدخل . ب .	١٦٠	أربعة أشياء . الصلاة عليها . ب .	٨٨
اعتق النسمة وفك الرقبة .	٢٧٧	أربعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: عاق . ب .	١٠٤
قال: أوليستا واحداً؟ . ب .		أرجع إليهما فاضحكهما كما كما أبكيتهما . ب .	٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥
أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت . م .	١٣٠	أرسلت سعد بن عبادة رسول الله في نذر . م .	١٣٧ ، ١٣٩
أغبتموه . فقالوا: إنما حدثنا ما فيه . م .	٢	استمتعوا بجلود الميتة إذا دبغت . م .	١٩٠ ، ١٩١
أفضل الصلاة لوقتها وبر الوالدين والجهاد . ب .	٣٦ ، ٣٥	استوصوا بأصحابي خيراً . م .	٢٠٧
أفضل دينار دينار أنفقه الرجل على عياله . ب .	١٨٤	أسجع كسجع الأعراب . م .	٢٥٦
أفضل ما تعاطى الناس الطرق .	٣١٢	اسق الماء . ب .	١٥٠
قالوا: وما الطرق . ب .		اسلموا فوالذي نفسي بيده ليوشكن أن تهادوا بينكم الطعام . ب .	٩٣
أفعل إن شاء الله فغداً على رسول الله ﷺ . م .	٤٣		٢٥٨
أقربك هذا فوالله ما غبت . ب .	٢١٤		

الثانية فقال: آمين. ب.		أقلوا الحديث عن رسول الله ﷺ	٢٤١
أنا أول من يؤذن لي في	١١٢	وأنا شريككم. م.	
السجود يوم القيامة. م.		أقم عليها الحد. م.	١٦٥
أنا أخيرك إذا أقسم فلم	١١٠	أكبر الكبائر الإشراف بالله	١٠٠، ١٠٥، ١١٢
يبره وسأله فلم يعطه. ب.		وعقوق الوالدين. ب.	
	١١٣، ١١٤	أكبر الكبائر أن يسب الرجل	١٠١، ١٠٢، ١٠٣
أنا الرحمن خلقت الرحم. ب.	١١٥	والديه. ب.	
أنا الله وأنا الرحمن خلقت	١١٣، ١١٤، ١١٥	أكتبه فكتبه. م.	٢٤٧
الرحم. ب.		أكتبوه ولن أجعله قرآناً. م.	٢٤٦
أنا سيد الناس يوم القيامة	١١٠، ١١١	ألبسوه مما تلبسون. ب.	٣٤٤، ٣٤٥
وهل تدرون مم ذلك؟ م.		ألقها. قال أنفق مثل ثمنها	٢٦٩
أنا عبد الله ورسوله. م.	٢٣٤	في سبيل الله. ب.	
أنا عند ظن عبدي بي. م.	٣٩	ألك والدان؟ قال: نعم	٥٢، ٥١
أنا فرطكم على الحوض	٢٥٢	قال: ففيهما فجاهد. ب.	
وإني مكاثركم الأمم. م.		اللهم اشف سعداً اللهم	١٦٣، ١٦٢
إن أحب أحدكم أن يعلم	٩٠	اشف سعداً. ب.	
نعمة الله عليه. م.		٢٤٤ إلى أقربهما منك (بيتك)	٢٢٨، ٢٥٩
إن استطعت. قال: فكان	٦٨	باباً. ب.	
يقروه كذلك. م.		إلى أقربهما منك باباً. م.	١٠
أن تكرم ذوده إليك ليس	١٥٢	أما إن ذلك ليس براد شيئاً	٢٣٤
لها كاسب غيرك. ب.		أراده الله تعالى. م.	
﴿إن تكونوا صالحين فإنه	٢٥	أما إنك قد علمت أن رسول الله	٢٦٩
كان للأوابين غفوراً﴾. ب.		كان ينهى عن شتم الموتى. م.	
إن زنت فاجلدوها. م.	١٧١	أما لهذا أحد أي للأبن	١٧
إن شاء الله إما فوق ذلك. م.	٢٤٣	يجلس مع أبيه. ب.	
إن شئت أخبرناك بمكانه	١٠٧	أما يرضيك يا محمد ألا يصلي	٥١
وإن شئت أخبرناك بعمله. ب.		عليك أحد إلا صليت عليه. م.	
إن شئت تصدقت بها وحبست	٢٢٦	أمرت أن أقاتل الناس حتى	٢٥٥
أصلها. م.		يشهدوا إلا إله إلا الله. م.	
إن كان أبواه حيين فليبرهما	٧٧	أمط الأذى عن الطريق فهو	٢٧٤
وإلا فإن كانت والدته حية. ب.		لك صدقة. ب.	
إن كان يسعى على صبية صغار	٣١٧، ١٦١	الأم أحق. ب.	٩
فهو في سبيل الله. ب. م.		الأم والأب في البر سواء. ب.	٩
إن كانت له منها مندوحة	٢٣	أمك. قلت ثم من؟ قال: أمك	١٦، ٤
فلا يخرج. ب.		قلت: ثم من قال: أمك. ب.	
إن كرها ذلك فلا. ب.	٢٠٢	أمين ثم وضع رجله على	٤٧، ٤٨

إن الله ليذر بالصدقة سبعين مية في سوء . ب .	٢٨٦	أنتم في الآخرة سواء أنفق كل واحد منكم عشر ماله . ب .	٢٩٤
إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والمية ولحم الخنزير . م .	٢٠٨	انتهدت القطيعة إلى أن يجالس (يجائي) الرجل أباه . ب .	١١١ ، ١٨
إن الله لا يظلم مثقال ذرة . ب .	٣٢٥ ، ٢٨٥	أنشدك بالله والرحم . ب .	١٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤٠
إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة . م .	٨٦	أنفقه على نفسك . قال : فإن عندي آخر فما أصنع به ؟ ب .	١٤٢ ، ١٤١
إن الله لا يخفى عليه المفسد من المصلح . ب .	١٧٨	انهشا من هذا الحمار . م .	١٧٢
إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من الناس . م .	٢٦	إننا نحفظ الحديث والحديث يحفظ عن رسول الله ﷺ . م .	١٦٤
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . م .	١٨٤ ، ١٨١	إننا لا نقبل زيد المشركين . ب .	٢٤٤
إن الذين يتحابون من جلال الله في ظل الله . م .	٨	إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه . ب .	٢٦٧
إن أهل الجنة ليتراؤن في الغرف . م .	١٢٥	أن أبواب السموات وأبواب الجنة تفتح في تلك الساعة . م .	٨٦
إن أول ما يحاسب الناس يوم القيامة الصلاة . م .	٤٠	إن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل . م .	٧٣
إن بين يدي الساعة فتن كأنها قطع الليل المظلم . م .	٢٦٣	إن أكبر الكبار أن يسب الرجل والديه . ب .	١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣
إن بين يدي الساعة الهرج . م .	٢٧٧	إن الرجل ليؤجر في مسح يده على رأس ولده . ب .	١٥٧
أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار . ب .	١٤٩	أن رجلاً زار أخاه في قرية . م .	٤
إن الحميم ليصب على رؤسهم فينفذ الجمجمة . م .	١٣٧	أن رجلاً من كداء أطلس . م .	١٥٩
إن خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي . م .	٢٦٦	أن رجلين كانا في بني إسرائيل متحابين . م .	٣٦
إن الدعاء هو العبادة . م .	٧٥ ، ٧٤	أن رجلين ممن دخل النار اشتد صياحهما . م .	١٢٠
إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها . م .	٨٨	إن الرحم شجنة من الرحم تقول يا رب إنني ظلمت . ب .	١٣٤
إن الرجل ليدفع بدعاء ولده بعده . ب .	٩٢ ، ٩١	إن الله تعالى يقول قد حققت محبتي للذين يتحابون من أجلي . م .	٩
إن الرجل ليصلي الصلاة لعله لا يكون له من صلاته إلا عشرها . م .		إن الله سبحانه وتعالى يستخلص رجلاً من أمتي . م .	١٠٩
		إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة ؟ م .	١٢١

الله عز وجل . ب .		أن رسول الله درأ عن المتتهب	١٥٨
إن لله مائة رحمة أنزل منها	٣٥	والمختلس . م .	
رحمه واحدة . م .		أن رسول الله نهى أن يمنع	١٧٩
إن لله ملائكة سياحين في الأرض	٥٢	الرجل جاره أن يضع الخشب . ب .	
يبلغوني من أمتي السلام . م .		أن رسول الله نهى عن بيع	٢٣٧
إن ما مضى من دنياكم فيما	٩٦	الولاء وعن هبته . م .	
بقي منها . م .		أن رسول الله نهى عن قتل	٢١٠
١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣   إن من أكبر الكبائر أن يسب		النملة والهدهد . م .	
الرجل والديه . ب .		أن رسول الله نهى عن كل	٢٠٠ ، ١٩٩
إن من أمتي لمن يعظم للنار	١١٧	ذي ناب من السباع . م .	
حتى يكون ركناً من أركانها . م .		أن رسول الله نهى عن الوسم	٢٠٩
إن من النفقة التي تضاعف	٣١٦ ، ١٨٥	في الوجه . م .	
سبعمائة ضعف . ب .		أن سعد بن عبادة استفتى	١٩٠ ، ١٩١
أن مورقاً كان يقلبي رأس أمه . ب .	١٩	رسول الله في نذر . م .	
إن المؤمن ليؤجر في كل شيء	٣١٨	إن الصائم إذا أكل عنده	٨٩
حتى في اللقمة يرفعها . ب .		الطعام صلت عليه الملائكة . م .	
إن المولود إذا مات ولم يسم	١٨٩	إن صدقتك على المسكين صدقة	١٧١
يقول لأبيه يوم القيامة . ب .		وصدقتك على ذي الرحم . م .	
إن الميت يجري له ثلاث خصال	٩٤	إن الصدقة لتطفىء الخطايا	٢٧٩
صدقة تصدق بعده . ب .		والذنوب كما يطفىء الماء النار . م .	
إن الناس إنما يستظلون يوم	٢٨٧ ، ٣٤١	إن العبد ليقول الكلمة لا	١٨
القيامة عند الكرب . ب .		يقولها إلا ليضحك بها الناس . م .	
أن ناقة البراء دخلت حائط	١٤٩	إن العبد المؤمن ليتصدق بالتمر	٣٢٤
قوم . م .		أو عدلها من الطيب . ب .	
أن النبي أتى برجل قد شرب	١٥٣	إن في الجنة شجرة يسير الراكب	١٢٩
الخمير فجلده بجريدتين . م .		في ظلها سبعين . م .	
أن النبي أهديت له أقبية . ب .	٢٥٧	إن في جهنم لوادياً يقال	١٤٣
أن النبي رجم ماعزاً ولم	١٦٦	له لملم . م .	
يذكر جلداً . م .		إن فيها مناقيل ذر خير كثير . ب .	٣٢٥
أن النبي قطع في مجن ثمن	١٦٢	أن قتل أشيم الضبابي كان خطأ . م .	١٨٠
ثلاثة دراهم . م .		إن قوماً ركبوا البحر في	٨٥
أن النبي نهى يوم خيبر عن	١٩٧	سفينة فأصاب . م .	
لحوم الحمر الأهلية . م .		إن لكل نبي دعوة قد دعا بها . م .	١١٤
أن يهودياً رض رأس جارية	١٤٥	إن لكل والد في ولده كل يوم	٤٢
بين حجرين . م .		دعوة مستجابة . ب .	
		إن للرحم حجنة تدنوبها من	١٢٤

٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٢١ أني سمعت رسول الله يوصي	٢٤٨	إنك امرؤ أحمق أتجد في كتاب
٢٤٧ ، ٢٦٤ ، ٢٦٨ إني سمعت بالجار حتى حسبنا		الله عز وجل أن صلاة الظهر . م .
أوربنا . ب .	١١٥	إنكم توفون يوم القيامة سبعين
١٨٧ إني لأرجو أن أؤجر ما دام		أمة أنتم خيرها . م .
عندي منه شيء . ب .	٢٨٥	إنكم ستحرصون على الإمارة
٢١٠ إني لأضربه حتى ينسبط . ب .		وإنها ستكون ندامة . م .
٢٢٩ ، ٢٣٠ إني لأهدي الهدية على ثلاثة	٣٣	إنكم قادمون على إخوانكم
هدية مكافأة . ب .		فاصلحوا رحالكم . م .
٣٧ ، ٣٨ إني لها بعيرها المذلل . ب .	١٦٨	إنكم لتبخلون وتجنون أو تجهلون
٢٢٩ ، ٢٣٠ أهدي الهدية على ثلاثة هدية		وإنكم لم ريحان الله . ب .
مكافأة . ب .	١٧٩	إنما الدية للعاقلة ولا
٢٧٢ أهدي ذي يزن إلى رسول الله		أعلم لك شيئاً . م .
حلة اشتراها . ب .	٣١٣	إنما الصدقة عن ظهر غنى . ب .
٢٢٥ أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع	٩٦	إنما مضى من دنياكم فيما
ولو لعبد مجدع الأطراف . ب .		بقي منها كما مضى من يومكم
١٨٩ أوف بندرك . م .		هذا . م .
٢٤٢ أو فوق ذلك . م .	٢٥٩	إنها ستكون أثرة وفتن وأمور
٥٨ أولئك قرؤا ولم يقرؤا كان		تنكرونها . م .
رسول الله يقوم ليلة التمام . م .	٦٨	إنه تحبسنى أمي في الليلة
١٢٢ أول زمرة تلج الجنة صورهم		المقمرة عن الصلاة في الجماعة .
على صورة القمر ليلة البدر . م .	٥١	ب .
٤٠ أول ما يحاسب الناس يوم		إنه جاءني جبريل فقال : أما
القيامة الصلاة . م .		يرضيك يا محمد . م .
١٠٦ أول ما يقضى بين الناس	٢٦٢	إنه ستكون فتنة وفرقة فاضرب
في الدماء . م .		بسيفك عرض أحد . م .
١٦١ ، ٣١٧ أو ما في سبيل الله إلا من	٣١٩	أنه كان يتصدق بالرغيف ويقول :
قاتل أو قال : غزا . ب .		إني لأستحي من ربي . ب .
٣٤ أويس القرني .	٢٤٥ ، ٢٤٦	أنه كان يكره بناء الشرف ولم
٢٩ ألا أخبركم بالمؤمن؟ من أمنه		بين إلا غرفة واحدة لابنه . ب .
الناس على أموالهم . م .	٢٤٥ ، ٢٤٦	أنه كان يكره أن يبني الرجل
٢٠٦ ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به . م .		بيتاً يشرف على جاره . ب .
٢٣٨ ، ٢٣٩ ألا هل عسى رجل أتيت فضاله	٢٧ ، ٢٦	﴿إنه كان للأوابين غفوراً﴾ . ب .
رواء وابن عمه طاو إلى جنبه . ب .	١٨٦ ، ١٨٧	إنه لا يدر شيئاً وإنما يستخرج
١٠٠ ، ١٠٥ ، ١١٢ ألا أنبئكم بأكبر الكبار الإشراك		به من الشحيح . م .
بالله وعقوق الوالدين . ب .	٣٤	إنه يقدم عليكم رجل من
١٢٢ ألا ترضين أن أقطع من قطعك		أهل اليمن يقال له أويس . م .
وأصل من وصلك . ب .		

تشويه النار فتقلص شفتيه . م .	١٣٥	١٧٦ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ألا لغدير لا مصب أصبك
تكون البادرة من الولد إلى الوالد . ب .	٢٥	مر عن الغنم . ب .
تكون فتنة النائم فيها خير من المضطجع . م .	٢٧٩	٣٨ ، ٣٧ أي لكع لا والله ولا طلفة واحدة . ب .
تصدقي يا عائشة ولو بتمرة فإنها تسد من الجائع . ب .	٢٩٦ ، ٢٧٨	٤ أين تريد؟ قال: أريد أن أزور أخا لي . م .
تعلموا أنسابكم ثم صلوا أرحامكم . ب .	١٢٠	١٢ أين السائل عن الساعة؟ قال: أنا رسول الله . م .
تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم . ب .	١٩٧	٥ أين المتحابون بجلالي . م .
تقطع يد السارق في ربع دينار . م .	١٦٠ ، ١٦١	٢٢٩ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ أيما رجل كان بينه وبين آخر شركة في عبده . م .
تلك عاجل بشرى المؤمن . م .	١١	٣ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ إيمان بالله وجهاد في سبيل الله قلت: ثم أي؟ ب .
تهادوا بينكم فمن أهدي له أخوه هدية فوجد ما يكافئه . ب .	٢٥١	٢٦٥ أيها الناس إني بينما أنا على الحوض إذ مر بكم زمراً . م .
تهادوا فإن الهدية تذهب وحر الصدر . ب .	٢٣٦	٢١١ بالمعروف غير متأنل مالا ولا واق مالك بماله . ب .
ثلاث تؤدي إلى البر والفاجر الرحم توصل برة كانت . ب .	١٣٢	١٠ البر أن تبذل لهما ما ملكت وأن تطيعهما . ب .
ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم . ب .	٥٦ ، ٤٦	٦ بر أمك، ثم عاد فقال: بر أمك ثم عاد فقال: بر أمك . ب .
ثلاث كلهم حق على الله: عونه المجاهد في سبيل الله . م .	٢٤٠	١٤٣ بر ولدك فإنه أجدر أن يبرك . ب .
ثلاث المسلم والكافر فيهن سواء: من عاهدت فف له . ب .	١٣٨	٩٥ بعثت أنا والساعة كهاتين . م .
ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان . م .	٣٠	١١٧ بلوا أرحامكم ولو بالسلام . ب .
ثلاث من الفواقر: إمام السوء إن أحسنت لم يقبل . ب .	٢٢٧	٢٩ بلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه . ب .
ثلاثة لا يستجاب لهم: الرجل يدعو على ذي رحمه . ب .	٥٧	٢٨٧ ، ٣٤١ بلغني أن الناس إنما يستظلون يوم القيامة عند الكرب في في صدقاتهم . ب .
الثلث والثلث كثير . ب .	١٧٠	١٨٩ بلغني أن المولود إذا مات ولم يسم يقول لأبيه . ب .
جارك وهو ذو قرابتك والجار الجنب جارك من قوم آخرين . ب .	٢١٥	٤٠ ، ٣٩ بينا أنا قائم إذ رأيتني في الجنة فسمعت قارئاً . ب .
جريح . ب .	٥٣	١٠١ تدرؤن ما أخبارها؟ م .
		١٨٠ ، ١٧٩ تركت لأهلك من كافل؟ قال: لا
		١٨٢ ، ١٨٣ ما هم إلا صبية . ب .

خير الصدقة ما أبقت غنى . ب .	٣٣٤	جعلتني والله عدلين . قل ما	١٩٣
الدال على الخير كفاعله . ب .	٣٢٣	شاء الله وحده . م .	
دخل عبد الجنة بغصن من شوك . م .	١٦	حاملات والذات رحيمات بأولادهن	١٧٣
دخل رجل الجنة بغصن من شوك . ب .	٢٨٤	لولا ما يفعلن . ب .	
دعوة الوالد لا تحجب دون الله	٥٠ ، ٤٤	الحب والبذل . قلت : ما العقوق ؟	١١٨ ، ١١٥
عز وجل . ب .		قال : أن تهجرهما . ب .	
الدية للعاقلة ولا أعلم لك	١٧٩	حتى يغيب أحدهم في رشحه	١٠٣ ، ١٠٢
شيئاً . م .		إلى أنصاف أذنيه . م .	
ذاك رجل لا يتوسد القرآن . م .	٦١	حد يعمل به في الأرض . م .	١٦٨
ذبحنا فرساً على عهد رسول الله	١٩٦	حق الأم أفضل من حق الأب	٥
وأكلنا لحمه . م .		ولا أحق . ب .	
ذهبت أنا وأبو بكر وعمر . م .	٢٧٠	حق كبير الأخوة على صغيرهم	٨٠
ذوقوهم ما شتمت ذلك أغوا لهم . ب .	١٤٤	حق الوالد على ولده . ب .	
٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٦ الرجوع في هبته كالكلب . م .		حق الولد على الوالد أن	١٥٦
الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا	٢٨٧	يحسن اسمه . ب .	
أهل الأرض . م .		الحمد لله الذي كساني ما	٢٢
الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا	١٢٩	أواري به عورتني . م .	
أهل الأرض . ب .		الحمد لله كتاب واحد وفيكم	٢٥
رب صائم ليس له من صيامه	٧٩	الأخيار وفيكم الأحمر والأسود . م .	
إلا الجوع . م .		الحمار هذا رجل كان عندنا	١٠٨
الرحم معلقة بالعرش وليس	١٢٣ ، ١٢٨	وكانت له أم . ب .	
الواصل بالمكافىء . ب .		الحية فاسقة والعقرب فاسقة . م .	٢٠٤
رأوا أرنبا فطلبوها فغلبوا . م .	٢٠٣	خذه فيما أن تموله وإما أن	٣٢
رأيت عمر يضرب عبداً لايتام	١٢	تصدق به . م .	
في حجره . ب .		خذيها فاعتقها واشترطي لهم	٢٣٨
رأيت ليلة أسري بي رجالاً	٢٧ ، ١٤٢	الولاء فإن الولاء لمن أعتق . م .	
تقرض شفاههم . م .		خرجت مع سعد بن مالك من المدينة	٢٤٥
ربكم أعلم بما في نفوسكم . ب .	٢٥	إلى مكة فما سمعته يحدث . م .	
رد الشعبي حلى ابنته في	١٨٧	خطب رسول الله وحث على الصدقة	٢٣٣ ، ٢٣٢
الميراث . ب .		فذكر خواتما . ب .	
ركب قوم البحر في سفينة	٨٥	خيار أئمتكم من تحبونهم	٢٥٨
فأصاب كل رجل منهم مكاناً . م .		ويحبونكم . م .	
زار رجل أخاه في قرية . م .	٤	خير الأصحاب عند الله عز وجل	٢١٩
الساعي على الأرملة والمسكين	٢٠٥	خيرهم لصاحبه . ب .	
كالمجاهد في سبيل الله . ب .		خير بيت في المسلمين بيت فيه	٢٠٩
		يتيم يحسن إليه . ب .	

سنة، قد قطع رسول الله يد سارق وعلق. م.	١٥٦	سئل إبراهيم عن الرجل يحلف لا يكلم أباه أو أخاه. ب.	٢٠٣
السكينة مغنم وتركها مغرم. ب.	٣٠٠	سئل ابن عباس عن نذر أن يغزو الروم وأبواه يمنعانه. ب.	٧٢
سويينهم. م.	٢١٢، ٢١٣	سئل جعفر بن حبان ما حق الرحم؟ قال: لا يحرمها. ب.	١١٦
صدق الله ورسوله فانطلقنا إليه. م.	٢٦٧، ٢٦٨	سئل الحسن أمر والدي وأنهاهما؟ قال: إن كرهاً فلا. ب.	٢٠٢
الصدقة على الأقارب تضعف على غير الأقارب. ب.	١٧٧	سئل الحسن عن البر والعقوق. ب.	١١٨، ١٠، ١٥
صعد رسول الله ذات يوم على المنبر فلما وضع رجله. ب.	٤٧	سئل الحسن عن الرجل تقول له أمه أفطر. ب.	٦٥
الصلاة لميقاتها. قلت: ثم ماذا؟ قال بر الوالدين. ب.	١، ٢، ٣٥	سئل الحسن عن الرجل يكون له والدان أخرج للتجارة. ب.	٢٣
الصلاة مثني مثني يشهد في كل ركعتين. م.	٥٤	سئل الحسن عن رجل أمرته أمه أن يطلق امرأته. ب.	٦٠
الصلاة كفارات للخطايا. م.	٣٨	سئل الحسن ما البر؟ قال الحب والبذل. ب.	١١٨، ١٥، ١٠
صور ولا عقول وأجسام ولا أحلام. م.	٢٦٤	سئل الحسن ما دعاء الوالدين؟ قال نجاة. ب.	٥٥، ٤٥
الصيام والقرآن شفيعان للعبد. م.	١٠٥	سئل الشعبي الأم والأب في البر سواء؟ ب.	٩
طوبى للغرباء طوبى للغرباء. م.	٢٣	سئل عبيد بن عمير أيغزو الرجل وأبواه كارهان؟ ب.	٧١
طوبى لمن طال عمره وحسن عمله. م.	٨٢	سئل عطاء عن رجل له أم وامرأة والأم لا ترضى. ب.	٦٠، ٥٩
ظل المؤمن يوم القيامة في صدقته. عائذ الله أحق أن يمسك عنه. قال: فإني أشهدك. ب.	٣١١، ٣٤٧	سئل مجاهد: رجل من المشركين بيني وبينه قرابة. ب.	١٣٣
عبد الله رجل سبعين سنة ثم أصاب فاحشة. ب.	٢٨٠، ٢٨١	سئل النبي أي الأعمال أفضل؟ قال الصلاة لوقتها. ب.	٣٦، ٣٥
العم والد (أب) إذا لم يكن دونه أب. ب.	٨٣، ٨٤، ٨٥	سبعة يظلمهم الله يوم القيامة في ظلّه يوم لا ظل إلا ظله. م.	٨٤
علق سوطك حيث يراه أهلك. ب.	١٨٨	ستكون أمراء يغشاهم غواش أو حواش. م.	٢٨٢
على ذي الرحم الكاشح. ب.	١٦٤	السلام عليكم يا أماء ورحمة الله وبركاته. ب.	٣٠
على كل سلامي من بني آدم من كل يوم صدقة. ب.	٢٩٥، ٢٩٧، ٣٢٢، ٣٣٦		
على كل مسلم صدقة. ب.	٢٩٥، ٢٩٧، ٣٣٦		
علموهم وأدبوهم. ب.	١٩٠		
العمري جائزة. م.	٢٢٠، ٢٢١		
العمري للوارث. م.	٢٢٢، ٢٢٣		
	٢١٩		

قضى رسول الله بالدين قبل الوصية . م .	١٧٦	غرة عبد أو أمة . ب .	٨٢
قطع النبي في مجن ثمن ثلاثة دراهم . م .	١٦٢	٧٥ ، ٧٤ ، ٧٣ فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما . ب .	١٦٣
قليل في سنة خير من كثير في بدعة . ب .	٣٣٤	فأمر به رسول الله فرجم وكان قد أحسن . م .	٦٣
﴿قوا أنفسكم وأهليكم ناراً﴾ قال علموهم وأدبوهم . ب .	١٩٠	فأين صلاته بعد صلاته وأين عمله . م .	٢٨٩
قيدها فإنك لا تصلها بشيء أفضل من أن تحجزها . ب .	٢٠٤	﴿فتتعد ملوماً محسوراً﴾ قد ذهب مالك ملوماً لائماً نفسه . ب .	٣٥٣
كان إذا قدم تجاره يقسم في جيرانه حتى تبلغ . ب .	٢٥٤	فعل الله بقوم أو لجأ الله قوماً يرغبون عن أرقائهم . ب .	٢٤٧
كان رجل ممن كان قبلكم كانت له عبادة . [جريح] . ب .	٥٣	فقدمت المدينة فلقيت عتبان ابن مالك . م .	٢٦٤
كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله سبعين عاماً . ب .	٢٩٣	فقد والله والذي لا إله إلا هو رأيته صور ولا عقول . م .	٢٢٨
كان محمد بن الحنفية يمشط رأس أمه . ب .	٣٤	فليعتق رقبة مثله يفك الله بكل عضومنه عضواً . م .	١٥٩
كان مورق يفلّي رأس أمه . ب .	١٩	فهلا على فخذك الأخرى فأقعدها على فخذة الأخرى . ب .	٢٩٥ ، ٢٩٧ ، ٣٠٥
كان هذا لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله . ب .	١٠٧	سلامة أو سلامي . ب .	١٤٦ ، ١٤٨
كان يتصدق حتى إذا لم يبق عنده شيء وجاء سائل نزع حصاً . ب .	٣٠٣	في الأصابع عشر عشر وفي الموضحة خمس . م .	١٥٧
كان يهدي إلى ناس سماهم فقراء من أهل البصرة فلا يكافئونه . ب .	٢٥٥	فيها غرامة مثلها وجلدات نكال . م .	٣٩
كافل اليتيم له أو لغيره إن اتقى الله فأنا وهو في الجنة . ب .	٢١٣ ، ٢٠٦	قال الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي . م .	١٣٠
كانوا يستحبون أن يعدلوا بين أولادهم . ب .	١٥٥	قال الله عز وجل : أعددت لعبادي الصالحين . م .	٢٤٢
كتب إلى رسول الله أن أورث امرأة أشيم . م .	١٧٩	قال رسول الله ﷺ . م .	٧٥
كره الحسن أن يبني الرجل بيتاً يشرف على جاره يستره . ب .	٢٤٦ ، ٢٤٥	قد أطعت عمي ولا هجرة بعد الفتح . ب .	٩
كعكر الزيت . م .	١٣٩	قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي . م .	٢١١
كف عنه أذاك واصبر لأذاه . ب .	٢٢٣	قرصت نملة نبياً فأمر بقرية النمل فأحرقت . م .	٩٩
كفى بالرجل إثماً أن يضع من يقوت . ب .	١٨١	قرن ينفخ فيه . م .	

٩٧	لتقومن الساعة على رجلين وميراثهما في أيديهما . م .	١٩	كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع . م .
٦١	لدغت فأمرتني أمي أن استرقني فكرهت أن أعصيها . ب .	٢٨٧ ، ٣٤١	كل امرئ من ظل صدقته حتى يقضي بين الناس . ب .
١٤٠	لسرادق النار أربعة جدر . م .	٤٩	كل شيء بينه وبين الله عز وجل حجاب إلا شهادة . ب .
٥٢ ، ٥١	لعل لك حوبة ؟ قال : نعم قال : فانطلق برهما . ب .	٣٠٩	كل معروف إلى أو فقير صدقة . ب .
١٦٧	لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت . م .	٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨	كل معروف صدقة . ب .
٦٣	لقعدة معها على مائدتها أحب إلي من حجتك . ب .	٨٧	كلا المجلسين على خير وأحدهما أفضل من صاحبه . م .
٤٢	لكل والد في ولده كل يوم دعوة مستجابة . ب .	٧	كلاهما ثم عاد فقال : كلاهما ثم عاد فقال : يا رسول الله . ب .
٨	للأم الثلثان من البر والطاعة وللأب الثلث . ب .	٨٩	كلي . فقلت : إني صائمة . قال : إن الصائم إذا أكل عنده . م .
٣٤٩	للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل . ب .	٢٥٣	كم بيني وبينك ؟ قالت : سبع دور . ب .
٢٩	لم يحج أبو هريرة حتى ماتت أمه . ب .	٢٥٢ ، ٢٢٠	كم من جار يتعلق (متعلق) بجاره يوم القيامة . ب .
٩٩	لم يفتك من برهما استغفر لهما واجعل لهما حظاً من صلاتك . ب .	١٩٤	كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله . م .
٦٧	لم يكن من الصلاة أخرى أن يؤخرها . م .	٣٥٢	كنا نؤمر أن نختم على الخادم ونكيل ونعد . ب .
٢٧٠	لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل أو خير . ب .	٩٨	كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن . م .
١٧٥	﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال أبو طلحة حاطي . ب .	١٩٢	لأن يقترض رجل مني ثلاث أحب إلي من أن أعطيه مره . ب .
٩١	لن يلج أحد بعمله الجنة . م .	١٦٥	لأن يؤدب أحدكم ولده خير له من . . ب .
١٧٦ ، ١٩٣ ، ١٩٤	لو أعطيتها اختك الأعرابية لكان خيراً لك وأفضل . ب .	٢٧٦	لئن قلت لأدخلن بيتي ولئن دخل علي بيتي . م .
١٤١	لو أن دلواً من غساق يهراق به في الدنيا . م .	٢٧٧	لئن كنت أقصرت الخطبة لقد عرضت المسألة . ب .
١٣٣	لو أن رصاصة مثل هذه وأشار إلى الجمجمة . م .	٢٩٩	لأنتم أبخل من أهل الجاهلية إن الله أمركم بالنفقة . ب .
١٢٤	لو أن ما يقل ظفر مما في الجنة بدا لتزخرفت له ما بين خوافق . م .		

٣٣٧	ما تقربق العبد إلى الله بشيء بعد أداء الفرائض أحب إليه . ب .	٢٧١	لو أن الناس بايعوني إلا رجل لم يسدد سلطاني إلا به . م .
١٠٠ ، ١٠٥	ما تقولون في الزنا والسرقه وشرب الخمر؟ قالوا: ب .	٢٨١	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة . م .
٣٧	ما توضعاً عبد فاسبغ الوضوء . م .	١٥٨	لو كنت سويت بينهما؟ فأعده على فخذ . ب .
٤٨ ، ٤٧	ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا فيه . م .	٦٤	لولا أن أشق على أمتي لأمرت بالسواك . م .
٢٨	ما حك في صدرك فدعه . م .	٣٤٦	لولا أني أخشى القصاص لعاقبتك . م .
٦٩	ما خرج رسول الله من عندي قط إلا صلى ركعتين . م .	٦٠ ، ٥٩	ليتنق الله في أمه وليصلها . ب .
٥٥ ، ٤٥	ما دعاء الوالدين للولد؟ قال نجاه . ب .	٢٦٥ ، ٢٤٠	ليس المؤمن من بيت شعبان وجاره إلى جنبه جائع . ب .
١٥	ما ذنب أجدر أن يجعل الله لصاحبه العقوبة . م .	٦٩ ، ٦٠	ليس الطلاق من برها في شيء . ب .
٣١	ما رأيت شيئاً أحسن من النبي ﷺ . م .	٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٦	ليس لنا مثل السوء الراجع في هبته كالكلب . م .
٢٢١ ، ٢١٨ ، ٢١٧	ما زال جبريل يوصيني بالجار	١٢٣ ، ١٢٨	ليس الواصل بالمكافي . ب .
٢٦٨ ، ٢٦٤ ، ٢٤٧	حتى ظننت أو رأيت أنه سيورثه . ب .	٦٥	ليفطر وليس عليه قضاءوله أجر الصوم والبر . ب .
١٤	ما شأن محمد يشتكي شيئاً؟ قالوا: لا ولكن هكذا يكون . ب .	٤٥	ما اجتمع قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة . م .
٢٦٨ ، ٢٦٧	ما عهد إلينا رسول الله شيئاً لم يعهده إلى الناس كاهه . م .	٢١	ما أحب أني حكيت أحداً وأن لي كذا . م .
٢٣٢ ، ٢٣١	ما قالوا لك؟ فيقول قالوا: بارك الله فيكم فتقول . ب .	٣٤٢	ما أحسن عبد الصدقة إلا أحسن الله الخلافة . ب .
٢٩٠	ما قام فينا رسول الله إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة . ب .	٩٣	ما أعرف فيكم شيئاً كنت أعهده على رسول الله . م .
٨٣	ما قلتم؟ قالوا: دعونا له اللهم اغفر له اللهم الحق بصاحبه . م .	٢٦٥ ، ٢٤٠	ما آمن بي من أمسى وهو شعبان وجاره جائع . ب .
٩٧	ما كنت تهديني به فانظر فلاناً . ب .	١٣٩	﴿ماء كالمهل﴾ قال: كعكر الزيت . م .
٥٧	ما لكم وصلاته كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى . ب .	٢٢ ، ٢١	ماتت والدته من شد . ب .
٧٧	ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة . م .	١٣	ما تواد اثنان فيفرق بينهما إلا بذنب . م .
		٣٤٣ ، ٣٣٩	ما تصدق امرؤ بصدقة طيبة ولا يقبل الله إلا طيباً إلا وضعها . ب .

١٣٥	ما من ذنب أجدر أن يعجل الله العقوبة لصاحبه في الدنيا . ب .	١٤٩ ، ١٥٠	من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترآ من النار . ب .
٢٥٠	ما من رجل ينعش لسانه حقاً يعمل به . م .	١٩٩ ، ٢٠١	من اتقى ربه ووصل رحمه ثرى ماله وأنسى له في أجله . ب .
٢٧٥	ما من رجل استرعاه الله رعية إلا سأله الله عنها . م .	١٩٥	من أنفق على ابنتين يحتسب النفقة عليهما حتى يكفلهما الله . ب .
١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٥٤ ، ١٩٦	ما من رجل يدرك له ابتان فيحسن إليهما فاصحبتاه . ب .	١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٥٤	من أنفق على ابنتين أو أختين أو ذوي قرابة . ب .
١٩٨	ما من كل الماء يكون الولد . م .	١٦٧	من أنفق على ذي قرابة أو غريب منقطع . ب .
١٨٦	ما من مال أعظم أجراً من مال يتركه الرجل لورثته يغنيهم . ب .	٨٧ ، ٩٠	من أحب أن يصل أباه في قبره . ب .
٢٨٩	ما من وال ولا أمير إلا له بطانتان . م .	٩٨	من أحب أن يزيد الله في رزقه وينسى في أجله . ب .
٣٠١	ما نقص مالاً صدقة وما فتح عبد باب مسأله . ب .	٢٠٠	من أحب أن يمد له في عمره ويزاد له في رزقه . ب .
٢٦٦	ما هذا اللحم؟ قالت: تصدق به على بريرة . ب .	٦٤	من أحب ليلة العيد أو العيدين لم يمت قلبه . ب .
١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٩	ما يبكيك؟ قال: قد خشيت أن أموت بأرضي التي هاجرت منها . ب .	٨٩	من أراد أن يصل أباه بعد موته فليصل إخوانه . ب .
٢٢٥	مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب . م .	٣٢	من أرضى والدته فقد أرضى الرحمن . ب .
٣٠٤	مثل الذي يعطي ماله كله ويقعد كأنه وارث كلاله . ب .	٢٨٣	من استرعى رعية فلم يحطها بالنصح . ب .
٢٩١	مثل المتصدق والبخيل كمثل رجلين عليهما جتان من حديد . ب .	٩٢	من استن خيراً فاستن به فله أجره . م .
٨١	مرحباً بأمي ثم أجلسها على رداثه . ب .	٢٢٧	من اعتق امرأة مسلماً . م .
١٤	المسلمون كالرجل الواحد إذا اشتكى عضو من أعضائه . م .	٢٣٢	من اعتق شقصاً من مملوكه فعليه خلاصه . م .
٢٢٨ ، ٢٤٤	المقبل عليك ببابه . ب .	٨٠	من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة . م .
٢٥٩	المقبل عليك ببابه . م .	٦٥	من بات ظاهراً بات في شعاره ملك . م .
١٠	المملوك أخوك فإن عجز فجد معه من رضي فليمسك . ب .	٨٧ ، ٩٨ ، ٩٠	من البر أن تبر من كان أبواك ببرانه . ب .
٣٤٨	مناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل أو خير مما ترون . ب .		

من كان يؤمن بالله واليوم الأخر فلا يؤذ جاره. ب.	٢٦٣	من توضع فأحسن وضوءه ثم صلى صلاة غير ساه. م.	٥٣
من كان يؤمن بالله واليوم الأخر فليقل خيراً أو ليسكت. ب.	٢٦٣	من تولى غير مولاته خلع ريقة الإيمان من عنقه. م.	١٧٨
من كان يؤمن بالله واليوم الأخر فليكرم جاره. ب.	٢٦٠	من حلف بغير الله قال فيه قولاً شديداً. م.	١٨٢
من لم يدع الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة. م.	٧٨	من رفق بأمتي رفق الله به. م.	٢٨٨
من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل خيراً. م.	٦٢	من سأل بالله فأعطوه ومن استعاذ بالله فأعيذوه. ب.	٢٥٦
من مات ولم يشرك بالله شيئاً ولم يلتئذ من الدماء الحرام. م.	٢٥٣	من سن سنة حسنة كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها. ب.	٣٣١
من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون. م.	١٢٧	من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع. ب.	٢٤٢، ٢٤١
من مسح برأس يتيم لا يمسحه إلا الله. ب.	٢٠٧	من الصدقة أن تعلم العلم وتعلمه الناس. ب.	٣٠٢
من مشى إلى أخيه لحقه فله بكل خطوة صدقة. ب.	٣٢٠	من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة. م.	٥٠
من ملك ذا رحم فهو حر. م.	٢٣٩	من ضرب مملوكاً له ظلماً أقيد منه يوم القيامة. ب.	١٧٨
من منح لبناً أو ورقاً كان كاعتاق رقبة. ب.	٣٣٠	من ضم يتيمة بين أبوين حتى تستغني وجبت. ب.	٢٠٨
من منح منيحة متجة فله بكل حلبة. ب.	٣٢٦	من قتل هذا فله به صدقة. ب.	٣٢١
من موجبات المغفرة إطعام المرء المسلم. ب.	٣٣٨	من صادف من مؤمن جوعة فأطعمه حتى يشبع. ب.	٢٨٣
من النفقة التي تضاعف سبعمائة ضعف. ب.	١٨٥، ٣١٦	من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً. ب.	١٧٥
من نوقش الحساب عذب. م.	١٠٨	من عال جاريتين حتى تبلغا دخلت أنا وهو. ب.	١٤٦، ١٤٨، ١٥٤، ١٩٦
من يشتريه مني؟ فاشتره نعيم بن حماد. م.	٢٣٦	من قال كلمة يضحك بها جلساءه يهوي بها. م.	٤١
المؤمن من آمنه الناس على أموالهم. م.	٢٩	من كانت له ثلاث أخوات أو ثلاث بنات أو ائتان أو أختان. ب.	١٥١، ١٥٣، ١٧٤، ١٩١
المؤمن من آمنه الناس ألا وإن المهاجر من هجر. ب.	٢٦١	من كن له ثلاث بنات يؤيهن ويرحمهن ويكفلهن. ب.	١٥١، ١٥٣، ١٧٤، ١٩١
الميت يجري له ثلاث خصال صدقة تصدق بعده. ب.	٩٤	من كانت له ائتان فصبر على لأوائهما ونفقته عليهما. ب.	١٤٨، ١٤٦، ١٥٤، ١٩٦

١٣٦	ناركم هذه التي يوقد بنو آدم جزء واحد. م.	١٩٧ ، ١٩٩	نهى رسول الله عن لحوم الحمر. م.
٥٥ ، ٤٥	نجاة. قال قلت: فعليه. قال: استئصاله. ب.	١٨٦	نهى رسول الله عن النذور وقال: إنه لا يدر شيئاً. م.
١٢٣ ، ١١٦	نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. م.	٢٠٩	نهى رسول الله عن الوسم في الوجه. م.
١٧٢	نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أمتنا. م.	١٨٥	هاهنا فصل. فعاد الرجل. م.
٥٨	نزلت في أربع آيات من كتاب الله تعالى كانت أمي حلفت. ب.	٢٣٣	الهدية رزق من الله فمن أهدي له شيء فليقبله. ب.
٦٣	نصف الليل أو جوف الليل - شك عوف. م.	١٠٧	هذا كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله. ب.
١٣٠	نعم [أتنتي أمي وهي راغبة في عهد قریش فسألت النبي]. ب.	٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢١٦	هذا مثل الكلب الذي يأكل. م.
٨٨	نعم أربعة أشياء: الصلاة عليهما. ب.	١٤٧	هذه وهذه سواء وأشار شعبة إلى الخنصر. م.
٦٦	نعم بين المغرب والعشاء. م.	١١ ، ١٢ ، ١٣	هل تدري ما قوله: ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾. ب.
٢٧١	نعم الشيء الهدية أيام الحاجة. ب.	٤١	هل تعلمون نفقة أفضل من نفقة في سبيل الله. ب.
٩٣	نعم. قال: فمرني بصدقة. قال: اسق الماء. ب.	٦٦	هل كان رسول الله يأمر بصلاة غير المكتوبة. م.
١٣٣	نعم وصله. ب.	٢٣٥	هل لك إبل؟ قال: نعم. م.
٣١٤	نفقة الرجل على عياله صدقة. ب.	٢١٢ ، ٢١٣	هل لك بنون سواه؟ قال: نعم. م.
١٩٥	نهانا رسول الله عن لحوم الحمر. م.	٧٩ ، ٧٨	هل لك والدة؟ قال: لا. قاله فهل لك خالة. ب.
٢٤٩	نهى رسول الله أن يمنع الرجل جاره أن يضع الخشب. ب.	٥٢ ، ٥١	هل لك والدان أو قال: لعل لك حوبة، قال: نعم قال: فان. ب.
٢٣٧	نهى رسول الله عن بيع الولاء وعن هبته. ب.	١٧٧	هل له من ولد أو حميم؟ قالوا: لا. م.
٢١٠	نهى رسول الله عن قتل النملة والهدهد. م.	٤٣	هما جنتك فاصلح إليهما ثلاثاً. ب.
٢٠١ ، ٢٠٢	نهى رسول الله عن كل ذي ناب من السباع. م.	٢٦٦	هو على بريرة صدقة وهو لنا هدية. ب.
٢٠٢	نهى رسول الله عن كل نهية. م.		

لا تبدأ بجارك الأقصى قبل الأذنى . ب .	٢١٦	هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش . م .	٢٣٣
لا تجوز لامة عطية إلا بإذن زوجها . م .	٢٢٤	هل يهدي لك جارك من هذا الطعام شيئاً؟ ب .	٢٣٥
لا تردوا السائل ولو بظلف محترق . ب .	٢٩٦ ، ٢٧٨	هي في الجنة . ب .	٢٤٣
لا ترف يدك عليهما . ب .	١٣	﴿واتقوا الله الذي تسألون به والأرحام﴾ . ب .	٣٧ ، ١٣٩ ، ١٤٠
لا ترقبوا شيئاً . م .	٢١٨ ، ٢١٧	﴿وآتوا المال على حبه ذوي القربى﴾ قال قتادة . ب .	١٤١ ، ١٤٢
لا تشرك بالله شيئاً وإن حرقت وإن عذبت . ب .	١٠٦	﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾ . ب .	١٢٧
لا تشهدني على جور . م .	٢١٣ ، ٢١٢	والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل شهد . م .	١١ ، ١٢ ، ١٣
لا تغبطن فاجراً بنعمته فإنك لا تدري ما هو لاق . ب .	١٨٦	﴿وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها﴾ . ب .	٢٥١
لا تقطع من كان يصل أباك فيطفاً بذلك نورك . م .	٨٧ ، ٩٠	وإنما مضى من دنياكم فيما بقي منهما كما مضى من يومك هذا . م .	٢٨٨
لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان . م .	٩٨ ، ٩٦	﴿وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى﴾ . ب .	٩٦
لا تكرم صديقك بما يشق عليه وأكرم ولدك . ب .	١٤٥	وجب وعنته كله عليه . م .	٢١٥
لا تكرهوا البنات فإنهن المجهزات المؤمنات . ب .	١٤٧	ودك ودك لا تقطع من كان يصله أباك فيطفاً بذلك . ب .	٢٢٩ ، ٨٧ ، ٩٠
لا تمشي إلى جنب أبيك . ب .	٢٤	الود يتوارث . ب .	٩٥
لا تنزل الرحمة على قوم وفيهم قاطع . ب .	١٣٦	الولد للفراش . م .	٢٣٣
لا حرج إلا في قتل المسلم . م .	٢٧٢	الولاء لمن أعتق . م .	٢٣٨
لا حسد إلا على (في) اثنين . م .	٦٠ ، ٥٩	﴿وهم فيها كالحنون﴾ قال تشويه النار فتقلص شفثيه . م .	١٣٥
لا خير فيها وهي في النار . ب .	٢٤٣	﴿ويسقى من ماء صديد﴾ قال: يقرب إليه فيتكرهه . م .	١٣٨
لا خير لكم في كثرتهم . ب .	٣٥٠	ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم . م .	١٧
لا دية لك . م .	١٥٢ ، ١٥١	ويل لأمير من أبي طريفة يوم القيامة، ثلاثاً . ب .	٢٣٥
لا صدقة إلا عن فضل العيال . ب .	١٦٦	ويل وادي في جهنم . م .	١٤٤
لا فضل لعربي على أعجمي . م .	٢٥٤		
لا قلت: فالثلثين؟ قال: لا . قلت: فالشطر . ب .	١٧٠		
لا، ما أقاموا الصلاة . م .	٢٥٨		
لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين . م .	١٨٨		

يا أبا ذر كيف تفعل إذا جاع	٢٦٠	لا هجرة بعد الفتح . ب .	٧٥
الناس حتى لا تستطيع . م .		لا ولا زفرة . ب .	٣٨ ، ٣٧
يا أبا فاطمة أكثر من السجود	٧٢	لا ولكن لم يكن بأرض قومي	٢٠٥
فإنه ليس من عبد مسلم . م .		فأجدني أعافه . م .	
يا أهل الجنة؟ فيقولون: لبيك	١٢١	لا ومقلب القلوب . م .	١٨٣
ربنا وسعديك . م .		لا يتناجى اثنان دون واحد . م .	٢٨٠
يا أيها الناس أبكوا فإن	١٣٤	لا يتوارث أهل ملتين . م .	١٧٥
لم تبكوا فتباكوا . م .		لا يحرمها ولا يهجرها . ب .	١١٦
يا أيها الناس اسمعوا	٧	لا يجزي والده إلا أن يجده	٣٣
واعقلوا واعلموا أن الله . م .		ممولكاً فيعتقه . ب .	
يا أيها الناس إن ربكم	٢٥٤	٢١٦ ، ٢١٥ ، ٢١٤ لا يحل لرجل أن يعطي عطية	
واحد وإن أباكم واحد . م .		فيرجع فيها . م .	
يا بشير ألك والد سوى هذا؟	٢١٣ ، ٢١٢	لا يحل لمسلم أن يهاجر	٢٤
قال: نعم . م .		مسلماً فوق ثلاث . م .	
يا بني حملت الجنادل والحديد	٢٦٢ ، ٢٢٦	لا يدخل الجنة عاق ولا	١٠٩
فلم أحمل . ب .		مدمن خمر . ب .	
يا بني من أرضى والدته فقد	٣٢	لا يدخل الجنة قاطع . ب .	١٣١ ، ١٢١
أرضى الرحمن . ب .		لا يرث المسلم الكافر . م .	١٧٤ ، ١٧٣
يا بني من عيش السوء النقلة	٢٧٣	لا يردن الرجل هدية أخيه	٢٣٤
من دار إلى دار . ب .		فإن وجد فليكافىء . ب .	
يا خال إن الناس ليسوا	٢٤٩	لا يرفع ولد يد والده عنه	٢٨
بالناس الذين . م .		يدعه يصنع به ما شاء . ب .	
يا سراقه ألا أدلك على	١٥٢	لا يزال الله مقبلاً على العبد	٥٦
أعظم الصدقة . ب .		ما لم يلتفت . م .	
يا عائشة لا تحصي فيحصي	٣١	لا يزال لسانك رطباً من ذكر	٤٤
عليك . ب .		الله عز وجل . م .	
يا عبد الله طلق امرأتك . ب .	٦٢	لا يصبح رجل له والدان فيصبح	٣١
يا غلام إذا فرغت فابدأ	٢١٧	وهو محسن إليهما . ب .	
بجارنا الأدنى . ب .		لا يكون لرجل ثلاث بنات أو	١٥١ ، ١٥٣
يا نساء المسلمات ثلاثاً	٢٢٤	ثلاث أخوات أو اثنتان . ب .	١٩١ ، ١٧٤
لا تحقرن جارة لجارتها . ب .		لا يؤم الرجل أباه وإن	٢٠
يأتي بماله ويدع عياله	٣١٣	كان أفقه منه . ب .	
ليس عندهم شيء . ب .		لا يؤمن أحدكم حتى يأمن	٢٢٢
يأتي مع أمتي يوم القيامة	٣١٣	جاره بوائقه . ب .	
مثل الليل . م .		يا أبا ذر إن للمسجد تحية	٤٠
		[الحديث الأخير من الأربعين] . م .	

يقول الله تعالى يوم القيامة:	٥	يبعثها الله يوم القيامة	١٢٦ ، ١٢٥
أين المتحابون بجلالي . م .		لها لسان فصيح . ب .	
يكون عليكم أئمة فيعرفون	٢٥٧	يجيء المقتول يوم القيامة	٢٧١
حقهم وينكرون . م .		متعلقاً بالقاتل . م .	
يلحد رجل من قريش بمكة	٢٦١	يدخل الجنة من أمي زمرة	١١٨
يصب عليه عذاب العالم . م .		هم سبعون ألفاً . م .	
ينظر إلى وجهه في خدها	١٢٨	يدخل عليه ويلطفه ولا	٢٠٣
لصفاء من المرأة . م .		يكلمه . ب .	
يؤتى بالعبد يوم القيامة	١٠٧	يدعوني والذي وتقام الصلاة؟	٧٠ ، ٦٩
كأنه بذخ . م .		قال: أجب . ب .	
يؤتى بالموت يوم القيامة	١٣٢	٣٢٢ ، ٢٩٧ ، ٢٩٥ يصبح على كل سلامي من	
كالكبش . م .		أحدكم صدقة . ب .	
يؤدب أحدكم ولده خير له	١٦٥	يطلع عليكم الآن رجل من	١
من أن يتصدق . ب .		أهل الجنة . م .	
يوشك أن يكون خير مال	٢٧٨	يقبض الله الأرض يوم	١٠٠
المسلم غنم . م .		القيامة . م .	
٢٢١ ، ٢١٨ ، ٢١٧ يوصى بالجار حتى حسبنا		يقدم عليكم رجل من أهل اليمن	٣٤
أوربنا أن سيورثه . ب .		يقال له: أويس القرني . م .	
يوم يقوم الناس لرب	١٠٣ ، ١٠٢	يقرب إليه فيتكرهه . م .	١٣٨
العالمين . م .			

## فهرس مسند عبد الله بن المبارك

الصفحة	الموضوع
٣	تقديم
٥	وصف مخطوطتي المسند والبر والصلة
٥	أساس تبويب أحاديث المسند بالفهرس
٥	أساس تبويب أحاديث البر والصلة
٩	صور عن المخطوطة
١٣	المسند
٣٦	أول الجزء الثاني من تجزئة النسخة
٤٥	مسند عبد الله بن المبارك الجزء الثاني
٧٦	من الفرائض
٧٨	باب الكفارات والنذور
٨٨	الجزء الثالث
١٠٥	من الفتن
١١٩	كتاب البر والصلة للإمام عبد الله بن المبارك
١٣٣	باب ما يقوم مقام الوالدين من القرابة
١٣٤	باب أمر الوالدين بما يبغض الله ونهيهما عما يحب الله
١٣٧	باب بر الوالدين بعد موتهما
١٤٢	باب عقوق الوالدين
١٤٥	باب صلة الرحم وقطيعتها وما جاء في ذلك
١٥١	باب بر الوالدين والأخيار والنفقة عليهم والصدقة وأدبهم
١٦٤	باب ما جاء في صلة الرحم
١٦٦	باب ما جاء في أمر الرجل والديه ونهيهما
١٦٦	باب ما جاء في كفل اليتيم وأدبه